للواحد والجمع قوله الذي لا يكون آه بل هو من مخترعات المتخيلة ومر تسيم فيهما من غير وجود له في الخارج واما

بمعنى ما يكون مدركا بالوهم من المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات كصداقة زيد وعداوته فلا [illegible] كونه عقليا

بهذا المعنى كذا في شرحه للمفتاح قوله لكونه غير منتزع منه لعدم كونه حاصلا من اجتماع امور [illegible]

الخيالي فانه وان كان مخترعات المتخيلة لكنه منتزع من الحس لكونه مجتمعا من امور كل منها [illegible]

بهذه المناسبة ادخله في الحسي دون الوهمي قوله ولهذا قال آه اي لكون معناه ما ذكر لا المعنى المتعارف [illegible]

مدركة لها ولم يقل ما يكون مدركا بالوهم قوله لكنه بحيث لو ادرك يعني وجد وادرك لم يكن ادراكه الا بالحواس [illegible]

من قبيل الصور لا المعاني لان الكلام في صورة شبهه بالمخلب والناب قوله بتمييز عن العقلي اي العقلي الصرف قوله

والحال ان مضاجعي آه اشار الى ان الجملة حال وان المضاجعة كناية عن الملازمة وان في البيت قلبا لان

المقصود القتلى والحال ان معنى ما يمنعك عن قتلي دون ما يمنعك عن قتلي معنى قوله ومما يجب التنبيه له آه

ما حمل الخيالي والوهمي على غير المتعارف بين وجه عدم الحمل على ذلك ووجه الحمل على غير المتعارف قوله

[illegible] التسمية في الخيال لانها داخلة في الحسي ولا حاجة في دخوله الى قيد او مادته قوله ولا بالوهميات آه لدخولها في

[illegible] بذكر كما عرفت بعض غير حاجة الى تفسير ها بقوله اي غير [illegible] لو ادرك لكان مدركا بها قوله

لان الاعلام اه يعني ان المثالين اللذين ذكرهما لا يصدق عليهما [illegible] الوهمي والمعنيين المذكورين فما ذكره

[illegible] وجه اني لعدم ارادة المعنى المتعارف لهما وما ذكرنا وجه لمي والاولى التعرض لهما في الكلام لعدم [illegible]

في الترتيب قوله ورؤس الشيطان في قوله تعالى وشجرة تخرج من اصل الجحيم طلعها كانه رؤس الشيطان في التشبيه

تخييلي على ما في الكشاف [illegible] رؤس الشياطين والا كانت متحققة في الخارج محسوسة في بعض الاوقات للانبياء

والاولياء لكنها على الوجه الذي قصد التشبيه بها وهي كونها اقبح الاعضاء واخبثها لمن هو اقبح الموجودات

واخبثها كما تقرر الاوهام [illegible] موجودة في الخارج قوله كصداقة زيد وعداوة عمرو فان لهما تحققا رابطيا قوله

بل النفس هي التي تستعملها [illegible] شرح المفتاح والظاهر بل النفس تستعملها اذ لا يظهر فائدة ايراد الضمير

الفصل والموصول قوله ما يدرك بالقوى الباطنة فان ما ندركه منفي اسنادا او في العقلي من غير حاجة الى التفسير

بالمعنى المذكور واختلفوا في ان تلك القوة هي الوهمية او قوة اخرى قال الامام الرازي كلا القولين محتمل

فان كانت هي الوهمية فالفرق بينهما وبين [illegible] المعنى المشهور ان الوجدانيات يكون ادراكها

بحصول انفسها والوهميات يكون ادراكها بحصول صورها كذا حققه بعض الفضلاء في حواشيه على شرح

مختصر الاصول فتدبر فانه قد خفي على بعض الناظرين فاعترض له الشكوك لعدم العلم بسر بره المقال قوله

ان اللذة ادراك ونيل النيل الاصابة والوجدان والواو بمعنى مع اى ادراك بجامع نيل المدرك فان الادراك
جنس يشمل جميع الادراكات قوله بجامع النيل مميزا عما لا يجامع النيل اعنى الادراك بالشبح فان
الادراك الذى يكون بالشبح ليس بلذة بل تخيلها فلا يرد ما قيل ان هذا التعريف يقتضى ان لا يكون اللذة والالم من
قبيل الادراك لان المركب من الشيء وغيره لا يكون ذلك بل لا يكون اللذة ماهية واحدة وحدة حقيقية وعند المدرك
متعلق بكمال وخير اى يكون كماليته وخيريته عند المدرك بان يكون معتقد الكمالية وخيرية قيد بذلك لانه لو لم
يعتقده لا يلتذ به ولو اعتقده ولا يكون كمالا وخيرا فى نفس الامر يتلذذ به والكمال ما يخرج به الشيء من القوة الى
الفعل وهو من حيث انه يقتضى براءة من القوة لذلك الشيء يسمى كمالا وباعتبار كونه مؤثرا عنده خيرا وانما ذكرهما
لتعلق اللذة بهما واخر الخير لانه يفيد تخصيصا للكمال وقيد بالحيثية لان الشيء قد يكون كمالا وخيرا من وجه دون
وجه والالتذاذ بالوجه الذى هو كمال وخير قوله وكل منهما حسى وعقلى فان ذلك الكمال اما من المحسوسات
او المعقولات وفى الشفاء اللذة ليست الا ادراك الملايم من جهة ما هو ملايم فالحسية احساس الملايم والعقلية
تعقل الملايم قوله كما دراك القوة الغضبية آه اى ادراك النفس بتوسط القوة التى شانها دفع المنافر وتوسط
القوة التى شانها جذب الملايم ما هو خير عندها وهو الغلبة فى القوة الغضبية وجذب الملايم فى القوة الشهوية وفى
الاشارات كمال القوة الشهوية مثلا ان تتكيف العضو الذائق بكيفية الحلاوة وكذلك الشام واللامس ونحوهما و
كمال القوة الغضبية ان يتكيف النفس بكيفية غلبة فقوله كتكيف الذائقة بالحلو مثال لما هو خير عند القوة الشهوية وادراكها
لذة حسية وكذا الحال فى البواقى قوله فالمتوهمة بصورة اى وكتكيف الواهمة بصورة شيء ترجو حصوله كقوة
للاسباب الآخذة فى حصوله قوله كوصال المحبوب فتكيف الواهمة بصورة الوصال الذى هو معنى جزئى متعلق
بالحواس كمال للواهمة وادراكه لذة حسية وهمية قوله وهذه منسوبة الى الحس اى حاصلة بتوسط الحس الظاهر
او الباطنة ومنها ما يتعلق بالقوة الغضبية ومنها ما يتعلق بالقوة العاقلة قوله وهو ادراكها ادراكاتها
المجردات اليقينية بالرفع صفة ادراكاتها المجردات اى الواجب تعالى والعقول قوله الصادرة عنه الواقعة
فى ترتيب الوجود على وجه يطابق الواقع من غير شبهة وحصول المجردات الكائن ادراكاتها المعقولات
مطلقا وادراكاتها للملكات الفاضلة كمالا لها لان اجل الكمالات ادراكاتها للمجردات على ما تقرر فى موضعه فما
ذكره تصوير للذة العقلية فى اجل افرادها وليس العقلية الحصر كما وهم فهذا حل كلام الشارح وبما حررنا اندفع
الشكوك التى ابتهج بها بعض الناظرين فتدبر قوله تحقيقا او تخييلا اى لتشركه تحقيق للتخييل او محققا
او مخيلا مع انه ليس شيء منهما وجه الشبه اى اذا كان قصد تشبيه زيد بالاسد فى الشجاعة لا انه لا يصلح شيء

منها ان يكون وجه شبه قوله فالمراد بالمعنى الذي له زيادة اراد بالمعنى ما يقابل العين سواء كان تمام ماهيتهما
او جزءا او خارجا وبالاختصاص الارتباط والتعلق اذ الاختصاص بالمعنى المشهور لا يقبل الزيادة والنقصان
والمقصود انه لما كان التشبيه عبارة عن الدلالة على اشتراك امر لآخر في معنى وادعاء مماثلته معه لا بد ان يكون
لوجه الشبه مزيد ارتباط وتعلق بالمشبه به نحو زيد كالاسد وفي التشبيه المقلوب مزيد اختصاص له بالمشبه نحو الاسد
كزيد فلا حاجة الى ما قيل المراد بقوله بهما اي باحدهما كما في قوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان مع انهما يخرجان
عن المالح فانه توجيه فاسد لان التشبيه نص في معناه لا يحتمل غيره وما في الآية على حذف المضاف [illegible]
قوله ولهذا قال آه يرد على عبارة الشيخ انه يوجب كون وجه الشبه خارجا عن الطرفين وكونه وصفا ثابتا
للشيء في نفسه من غير اعتبار معتبر وكونه مختصا بالمشبه به مع ان شيئا منها ليس شرطا في التشبيه فلعله اراد بالوصف
المعنى مطلقا سواء كان خارجا او لا وبكونه في نفسه ان لا يكون بالقياس الى المشبه لا ان لا يكون مخيلا وبكونه
مختصا بالمشبه به الاختصاص الادعائي لا الواقعي بان يعتقد المتكلم اختصاص ذلك الوصف بذلك الشيء
[illegible] شبه به غيره ومن هذا يفهم ان عبارة الشيخ اشارة الى اعتبار العقد في الاشتراك قوله على سبيل التخيل و
[illegible] اي تصرف المتخيلة وجعلها ما ليس بمحقق محققا قوله جميع وجيه بضم الدال وسكون الجيم وفتح الباء قوله
[illegible] عليه بما قبله من قوله رب ليل قطعته بصدود وفراق ما كان فيه وداع فان رب للتكثير قوله
[illegible] والاضافة تأتي ملابسة ورواية ديوانه وجاه بتذكير الضمير وهو الذي اختاره في شرح المفتاح قوله حتى يحمل
ان الثاني [illegible] تخييل الثاني على تخييل الاول اشارة الى انه المقصود بالذات ههنا قال قدس سره اقرب لان المقصود
ظهور السنن بين البدع [illegible] المناسب له ان يعتبر تشبيه البدعة بالظلمة اولا ولان الظلمة مقدم على النور وان الله
خلق الخلق في ظلمة ثم رش عليهم من نوره قوله يلمع من بينها اي يظهر من لمع البرق اضاء قوله لا تحمل القلة و
الكثرة اي بالنسبة الى الكلام و [illegible] بالقياس الى طعام واحد قوله عميا من العماية بمعنى الباطل قوله كما توجيه
الكلام الفاسد اي فاسد المعنى فهو تشبيه لفاسد اللفظ بفاسد المعنى من حيث عدم الانتفاع والاستقرار بالوقوع
في الوحشة قوله ولا يحصل منافعه آه اي على وجه الكمال بان لا يوقع في الوحشة والتحير قوله وهي المعقدة اي على
وجه الكمال قوله فكانه اراد آه اي اراد بكثرة النحو في الكلام وكون الوجوه القريبة مستعملة فيه فالكثير هو الوجوه
الضعيفة لكونها كثيرة بالقياس الى الوجوه القوية او لا تتصل الكثرة بسببها في النحو حتى يكون المراد بقلة النحو
في الكلام كون الوجوه القوية مستعملة فيه قوله ونحو ذلك كاجتماع الوجوه القوية الموجبة للتعقيد اللفظي المخل لفهم
المراد وان كان كل منها غير موجب قوله كرباسا الكرباس بالكسرة ثوب من القطن الابيض معرب فارسية بالفتح كذا

في القاموس قوله يكون معنى قائما بهما اذ لا بد من وجود وجه شبه في الطرفين قوله منقرر فيهما اي ليس حصولهما
في الذات بالقياس الى غيره قوله مرتبة اي مثبتة من رتب رتوبا اذا ثبت قوله من الالوان لم يذكر الاضواء
مع انها مبصرة بالذات ايضا وكانه جعلها داخلة في الالوان كما زعم بعضهم قوله هيئة احاطة نهاية آه
سواء كانت في المحاط او المحيط والمراد الاحاطة التامة لانه المتبادر فيخرج الزاوية والعبارة من صنعة
الاحتباك كقوله تعالى جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا اي جعل لكم الليل مظلما لتسكنوا فيه والنهار
مبصرا لتبتغوا من فضله فيقدر بالسطح بقرينة كالدائرة ويقدر كالكرة بقرينة بالجسم والتقدير هيئة احاطة
نهاية واحدة بالجسم او بالسطح كالدائرة والكرة قوله اعني انها عبارة اه حمل التعريف الاول على التسامح
بجعل الجزء شرطا وفي شرح العقائد النسفية حمل التعريف الثاني على التسامح بجعل الشرط جزءا ولعله متردد في
ذلك اذ يرد على كل واحد اشكال فانه لو حمل الحركة على الكون المسبوق بالكون الاول يلزم ان لا يكون الانتقال
معتبرا في الحركة بل شرطا لها وان جعل مجموع الكونين يلزم ان لا يكون الامتياز بين الحركة والسكون بالذات
فان الجسم اذا حصل في مكان في آن وانتقل في الآن الثاني الى مكان آخر واستقر فيه الآن الثالث
يلزم الكون الثاني مشتركا بين الحركة والسكون قوله مختص بالحركة الآنية مبني على تركب الزمان من الآنات المتتالية
قوله هو الخروج آه ويقع في المقولات الاربع الكيف والكم والاين والوضع بالاتفاق قوله والحركة من
الاعراض النسبية اي على التعريف الاول لانه الكون المسبوق ومن قبيل الانفعال على التعريف الثاني ومن
الكيف على تعريف ارسطو وهو كمال لما هو بالقوة من حيث ما هو بالقوة والى هذا اشار الشارح فيما نقل عنه الحركة من
قبيل الاين وقيل من قبيل ان ينفعل وقيل من قبيل الكيف قوله فكانه اراد بالمقادير آه فيه بحث اما
اولا فلانه لا يصح ذلك على راي الحكماء لان الطول والقصر والسرعة والبطوء من قبيل الاضافات عندنا
ولهذا تتبدل بالاضافات ولا على راي المتكلمين لانهم صرحوا بان الطول والقصر نفس الاجسام بقولهم في
بحث الرؤية انا نرى الاجسام لانا نفرق بين الطويل والاطول وقالوا السرعة والبطوء من الامور الاعتبارية
لئلا يلزم قيام العرض بالعرض واما ثانيا فلان تلك الاضافات انما يكون مبصرة بتبع المقادير والحركات
فعدها من المبصرات دون معروضاتها تحكم واما ثالثا فلان الحسن والقبح والضحك والبكاء ايضا مبصرة
تبعا كالاوصاف فجعلها من المتصلات دون تلك الاوصاف تحكم قال قدس سره انه اراد بالكيفيات
الجسمية آه فيه انه على هذا الوجه يجعلها مما يدرك بالبصر وجعل الحسن والقبح مما يتصل بها لان جميعها مدركة
بالبصر تبعا او اوصاف للجسم قال قدس سره لاحتمال اه لا يخفى ان مجرد الاحتمال كاف لنا وما ادعاه الشارح من

من الكيفيات فما قيل ان التمثيل بكيفية مجرد احتمال ان يكون تلك الاوصاف من الكيفيات مستلزمة لا تنافى

ليس بشىء قوله كالحسن والقبح آه يعنى انه اذا قارن الشكل اللون حصلت كيفية باعتبارها يصح ان يقال للشخص

[illegible] حسن الصورة او قبح الصورة والحسن والقبح الحاصلات لكل واحد منهما غير الحسن والقبح العارض للمجموع قوله

الداخلة تحت الشكل لا يخفى انها ليست من جزئيات الشكل فالمراد بالدخول دخول المتصل لما يتصل به كما هو سوق الكلام

قوله يدرك بها الاصوات بهذا القيد يخرج القوة المرتبة فى ذلك العصب التى هى غير السمع وهذا القيد [illegible]

تعريفات جميع القوى وان ترك فى بعضها قوله او تار الاغانى جمع اغنية فى القاموس بينهم اغنية كالغنية

[illegible] ان نوع من الغناء اطلق فى العرف على الالات التى هى ذوات الاوتار والمزامير جمع مزمار زمر يزمر مزمور اعنى

[illegible] كذا فى القاموس فالمزمار يكون ذوات النفخ قوله فى البدن كله اى فى ظاهر البدن كله قوله اوايل للمحسوسات

[illegible] العناصر الاربعة التى اوايل للاجسام العنصرية قوله من شانها تفريق آه الفعل الاول للحرارة تسييل

[illegible] بالبرودة ثم تحليلها ثم تصعيدها وتحيزها ومن ذلك يلزم الجمع والتفريق فلها مدخل فيهما فلذلك

[illegible] اسند اليها كذا فى حاشية حكمة العين للسندره قوله من شانها تفريق المتشاكلات كالارض يتشقق لشدة

[illegible] البرد فى الظاهر ما فى شرح المواقف بان البرودة تجمع بين المتشاكلات وغيرها فان شانها التكثيف ومن ذلك

[illegible] يلزمه الجمع فالجمع يلزم التفريق اذ كانت اجزاء الجسم الذى اثرت فيها متخلخلة قوله وكون هذه الاربعة اه اما

[illegible] فالخشونة عدم استواء وضع الاجزاء والملاسة استوائه واللين الاستعداد نحو الانفعال

[illegible] الاستعداد نحو الانفعال قوله وكل منهما فى الحقيقة آه لان الخفيف فى حيزه الطبعى موصوف بالخفة

لم يوجد المدافعة [illegible] فى الحقيقة [illegible] ان الملموسات انما الملموس المدافعة التى اثرهما فعد هما من الملموسات

قوله ظاهرى قال [illegible] الرطب الجارى فى شرح الملخص الجسم اما ان تقتضى صورته النوعية كيفية

الرطوبة اولا والاول [illegible] فاما ان يلتصق به جسم رطب اولا يلتصق والاول هو المبتل ان اتصل بظاهره فقط

غير عارض فيه والمنتقع الكائن ما يصافيه قوله واللطافة والكثافة اى رقة القوام وغلظه قوله اى المختصة بذوات الانفس

[illegible] لا يوجد من بين الاجسام الا فيما له نفس هى مبداء الاثار لا على نسق واحد او شعور فلا ينافى وجود بعضها فى الواجب

والمجردات كذا قيل ولا حاجة الى اعتبار الاختصاص الاضافى لان فى علم الواجب وعلم المجردات عند مشتبهم

لبيان الكيف قوله منه الكائن ومصدر ركت النار اذا اشتد لهيبها قوله اى عدة الفواد النفوذ التفوذ من الفولة

للقلب وقيل هو ان يكون فعلى الاول يتعلق به علمه الكسبى قوله موضوعات آه اراد بالموضوعات الالات يتصرف

فيها سواء كانت خارجية كما فى الخياط او ذهنية كما فى الاستدلال وصادرا حال عن الاستعمال ويحسب متعلق

بالاستعمال وما مصدرية اى بحسب الامكان قال قدس سره اطلاق العلم آه ذكر هذه الاطلاقات من باب المجادلات
الخصم والمقصود الاعتراض بقوله واما الملكة المذكورة قال قدس سره على ملكة الادراك اى ملكة يقتدر بها على ادراكات
جزئية بحكمها فى تعريف العلوم وانما قال غير بعيد لان الاطلاق على العلوم العملية غير منقوض عليه قال قدس سره منسوب
للعرف فانهم يقولون فلان يعلم النحو والمنطق ويريدون ملكة الادراك قال قدس سره على الملكة التى ذكر اى
ملكة العلوم العملية قال قدس سره مطلق الادراك الشامل للعلوم النظرية والعملية قوله وهى الطبيعة اى الغريزة
فى اللغة السجية التى جبل عليها الانسان قوله وفسرت الغريزة فى الاصطلاح بالملكة التى تصدر الصفات و
ما يصدر عنها من حيث قيامه بمحل تلك الملكة يسمى صفة ومن حيث الصدور فعلا والغريزة اطلق على تلك الملكة
من حيث كونه صفة والخلق باعتبار كونه فعلا والمراد بالصفة الصفات الذاتية التى لا يكون للكسب مدخل فيها فملكة
الكتابة لا يسمى غريزة والكرم الذى يصدر عنه بذل المال والنفس والجاه ان كان صدوره عنها بالاعتبار والتمرن
لا يسمى غريزة وان كان بالذات يسمى غريزة وفى شرح المفتاح للعلامة الفرق بين الغريزة والخلق انه لا مدخل للاعتبار
فى الغريزة وله مدخل فى الخلق فاندفع ما قال السيد ان اطلاق الغريزة بهذا المعنى غير ظاهر والظاهر اطلاقها بمعنى
الخلقية قوله بسهولة احتراز عن القدرة فان نسبتها الى الضدين سواء قوله من غير روية اى فكر وتامل كمن لم يحصل له ملكة الكتابة
فيكتب فى كتابة حرف حرف قوله مثل الكرم الكرم عند البخل واللوم فان كان ببذل النفس فهو شجاعة وان كان ببذل
المال فهو جود وان كان بكف ضرر مع القدرة عليه فهو عفو وان كان بكف صور لا مع القدرة عليه فهو نسيان الحقد قال
قدس سره اطلقوا آه هذان الاطلاقان مذكوران فى شرح الاشارات وتفصيل قيود هما مما لا يحتمله المقام
قوله كما يطلق على ما يقابل الاضافى فالحقيقى على هذا يكون متقررا فى ذات الموصوف لا بالنظر الى غيره فيدخل
الاعتبارى الذى يعتبره العقل فى ذات الموصوف بدون تعلقه بشى فى الحقيقى قوله كذلك يطلق فالحقيقى على
هذا ما يكون متحققا فى ذات الموصوف بدون اعتبار العقل فيدخل فيه عند الحكماء بعض الاضافيات وهى التى
قالوا بوجودها ولا يدخل شى منها فيه عند المتكلمين لعدم قولهم بوجودها قوله والى كليهما اى كلا الاطلاقين اشار
صاحب المفتاح حيث قال فانه جعل الحقيقى مقابلا للاعتبارى والنسبى واورد مثاليهما على سبيل اللف و
النشر الغير المرتب فالحقيقى فى عبارته معناه ما يكون موجودا فى نفسه ومتقررا فى ذات الموصوف وهذا ما اختاره
الشارح فى شرحه وقال السيد فى الشرح الوصف العقلى ينقسم الى حقيقى اى موجود فى الخارج واعتبارى لا وجود له
فيه ولما كان اكثر الاوصاف الاعتبارية نسبية لان النسب والاضافات ما بسرها لا وجود لها فى الخارج عندهم عطف
النسبى على الاعتبارى عطفا قريبا من العطف التفسيرى انتهى ولعله اختار ذلك لاجل ادخال لفظ بين على اعتبارى

ولا يخفى ما فيه من التكلف قوله او شيء تصوري محض مثال اتصاف النسبة وكل ما هو علم بما يتخيل فيهما من البياض
الاشراق واتصاف السبعة وكلما جعل هو جعل بما يتخيل فيهما من السواد والاظلام وبهذا التمثيل ظهر ان العقلي
في وجه الشبه يتناول الوهمي كما نا وفي الطرفين قوله اما واحد في شرحه للمفتاح وجه الشبه اما ان يكون
واحدا في نفسه بان يكون شيئا من الاعيان او معنى من المعاني بسيطا كان او مركبا واما ان يكون غير واحد بل
امور متكثرة وهو قسمان احدهما ان يوخذ منها حقيقة اعتبارية ملتئمة من الكثرة او هيئة واحدة منتزعة
منها يعتبر اشتراك الطرفين في تلك الهيئة لا في كل واحد من تلك الكثرة وثانيهما ان لا يعتبر ذلك بل كل واحد
من الكثرة على انه مشترك فيه مقصود بالتشبيه فهذه هي الاقسام الثلثة انتهى فمعنى كونه واحدا ان يكون متصفا
بالوحدة في نفسه مع قطع النظر عن اعتبار العقل ومعنى كونه منزلا منزلة الواحد ان يكون الامور المتكثرة موصوفة
باعتبار العقل والمتعدد ان لا يكون موصوفا بالوحدة اصلا هكذا ينبغي ان يفهم وليس معنى الواحد ان يكون
بحيث يعد في العرف واحدا بان وضع بازائه لفظ واحد سواء كان بسيطا لا جزء له او مركبا من اجزاء او اعتبر
انضمام بعضها الى بعض ثم وضع بازائه لفظ مفرد على ما في شرح المفتاح الشريفي فان كونه واحدا ليس باعتبار العرف
في وضع اللفظ بازائه قوله وبهذا اشعر لفظ المفتاح اي بعموم المركب من متعدد لما يكون تركيبه حقيقيا ولما يكون
تركيبه اعتباريا قوله وفيه نظر ستعرف وجه النظر ما ذكره في بيان المركب الحسي بقوله وبهذا يظهر ان ما ذكره في
المفتاح آه وحاصله ان ما يكون تركيبه حقيقيا بان يكون حقيقة ملتئمة من قبيل الواحد دون المنزل منزلته واعلم ان عبارة
المفتاح هكذا وجه التشبيه اما ان يكون امرا واحدا او غير الواحد اما ان يكون في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما
اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة ولا يكون في حكم الواحد انتهى وليس بما اشعر بكون تركيبه حقيقيا
فليحمل قوله اما حقيقة ملتئمة على كونها حقيقة بحسب اعتبار العقل كما نقل سابقا عن شرح المفتاح فلا يكون داخلا في الواحد
والمقابلة بينها وبين الهيئة المنتزعة انها حقيقة للطرفين فيكون الطرفان ايضا مركبا والهيئة المنتزعة صفة عارضة لهما
فيجوز ان يكونا مفردين وان يكونا مركبين فالنظر المذكور ساقط ولعله لاجل هذا اسقط ههنا قوله وفيه نظر ستعرفه
وفيما سيأتي قوله وبهذا ظهر ما ذكر في المفتاح آه فلم يوجد في اكثر النسخ وان كان في نسخة الاصل وعليه من
السيد حاشية قوله لم تلتفت الى تقسيمه اي تقسيم المجموع من حيث المجموع اما حسي او عقلي بتمامه حسيا
سواء كان واحدا او مركبا لا متعددا قوله او متعدد [illegible] بان يكون واحد منها حسيا والآخر عقليا قوله ولا
يجوز ان يكون آه اما اذا كان بتمامه حسيا فظاهر واما اذا كان متعددا مختلفا فلانه لابد من انتزاع كل واحد من
الطرفين ويمتنع انتزاع الذي هو حسي من العقلي بخلاف المركب من الحسي والعقلي فانه عقلي وان كان بعض

اجزا

اجزائه حسيا فيجوز ان يكون طرفاه واحدهما عقليا مركبا من الحسي والعقلي فتدبر قوله والعقلي سواء كان عقليا صرفا
او بعض اجزائه عقليا وبعضه حسيا قوله عقليين صرفين او مركبين من المحسوس والمعقول قوله بل كل محسوس الى آخره
للتزقة من عدم امتناع فتمام المحسوس بالمعقول ان يدعى وقوعه والقايل كل محسوس مقدم به اوصاف عقلية
كالشيئية والجواهرية والعرضية وترك التعرض لكون بعض اوصافه حسيا قوله ان الكلية تحتاج الى التخصيص اي
كل جسم محسوس والا يلزم التسلسل كما لا يخفى قوله واعلم آه اعلم انه يجوز ان يكون مقصود المصرح حاصل ما ذكره السكاكي
جولة وتحقيق الا ان اورده بطريق السوال والجواب فلا وجه لقول الشارح واعلم ان هذا آه قوله اما حسي اي يدرك
بالحس او عقلي اي ما يدرك بالعقل وان كان بعض اجزائه حسيا كالمركب الذي بعضه حسي وبعضه عقلي قوله والاخير آه
اي المتعدد اما حسي بتمام الجزئيات او عقلي بتمام الجزئيات او مختلف بعض جزئياته حسي او بعضها [illegible] عقليين
اي مدركين بالعقل سواء كان اجزائهما عقليين او بعضها عقليا وبعضها حسيا قوله لكن وجه [illegible]
بالمعنى الذي مرهون ان يكون تمامه حسيا واحدا او مركبا متعددا او مختلفا فسقط كل واحد منه [illegible] كونهما
عقليين والمشبه عقليا والمشبه به حسيا وبالعكس فتدبر فانه قد اطال بعض الناظرين بلا طائل قوله [illegible]
اي الالف انية كونها مصادرة اشار الى ان الشجاعة كما يطلق على الملكة المخصوصة يطلق على اثرها قوله [illegible]
الموصولة آه قسر على مذهب الاعتزال متابعة للسكاكي ولانه الانسب في تشبيه العلوم بالنور في كون كل منهما [illegible]
شيئ قوله وبهذا الاعتبار يسقط اي بجعل وجه الشبه بين وجود الشي وعدمه العراء عن الفايده سقط كلام الشيخ لانه انما
اذا اريد بمثل هذا الكلام نفي الوجود وليس بل اريد اثبات المعنى الذي في العدم وهو العراء عن الفايده الموجودة
فيكون تشبيها له قوله لما فيه من شايبة التركيب لان الاضافة داخلة في المضاف وان كان المضاف اليه خارجا الا انه
لما كان وجه الشبه هيئة منتزعة عن امور متعددة عده واحدا قوله هو العقل لان العقل آلة الادراك كما ان الملكة
كذلك ايضا والعقل يطلق على الملكة المذكورة صرح به الامام الغزالي في الاحياء قوله مطلقا اي واحدا كان او
مركبا او متعددا قوله الى عدة اشياء فيما اذا كان الطرف مركبا او الى عدة اوصاف فيما اذا كان الطرف
مفردا قوله وضح لا يخفى آه جواب عن قوله ولم خصه التقسيم بوجه الشبه آه قوله في هيئة نعم [illegible] اشتمال [illegible] عموم الكلام [illegible]
فيكون تلك الهيئة المشترك بينهما صادق [illegible] تلك الهيئة ايضا منتزعة [illegible] امور متعدد فلا بد
ان يكون وجه الشبه مركبا ليمكن انتزاع الهيئة منه قوله فليتامل حتى لا يتوهم انه يجوز ان يكون الهيئتين المنتزعتين
من متعددين مشتركين في امر واحد عارض لهما [illegible] الطرفين تركيب وجه الشبه قوله وبهذا
الظهر آه اي بما ذكرنا من ان المركب سواء كان طرفا او وجه [illegible] الا هيئة منتزعة لا حقيقة ملتئمة من اجزاء

محتاجة قوله محل نظر لانه جعل الحقيقة الملتئمة قسما من وجه الشبه المركب بل هو النظير الذي ذكره فيما سبق بقوله وفيه نظر
وقد عرفت انه فاعله قوله كما ترى هذا الكاف للتشبيه مضمون جملة قد لاح بمضمون جملة ترى في المفرد والتشبيه مفرد بمفرد
او هو فعل يتعلق به هذا الحارض عليه في الرضى والمعنى الثريا الشبيهة بالعنقود لاح في الاصبح كما تراه وجعله حالا او
صفة لثريا والكاف بمعنى على او صفة مصدر محذوف اى كظهور المرئي المحسوس او خبر مبتدا محذوف كما قيل
تكلف كما لا يخفى قوله وعبر عنه صاحب المفتاح آه وقيل هكذا كان في نسخة الاصل لغيره الى قوله وصاحب المفتاح قد جمع
بينهما لان نسخة الاولى مشعرة بان السكاكي لم يتعرض للمقدار وليس كذلك الا ان الشارح كتب في نسخة موافقة الاصل في
الحاشية كما جمع صاحب المفتاح قوله فقد اخل بكثير من اللطائف لان صيغة المضارع يدل على الاستمرار التجددي فاستمرار
التهادي يشعر بالتساقط في جهات كثيرة من العلو والسفل واليمين واليسار والتداخل والتلاقي والتصادم فيكون
مشعرا باللطائف المشار اليها بقوله ومن تعلو او ترسو الخ بخلاف الماضي فانه يدل على وقوع التساقط في الزمان الماضي
لا اشعر بكونه في جهات كثيرة فيكون مخلا بتلك اللطائف قوله بفتح الهاء والضم بمعنى الصعود وكذا في الاساس وتتمة العلوم
وفي القاموس كلاهما بمعنى السقوط وبالضم للسقوط وبالفتح للصعود قوله في حكم صلة المصدر سواء كان لفظ مثار مصدر
او اسم مفعول الا ان قيد اسم المفعول قيد للمصدر وانما زاد لفظ الحكم لانه ليس معمولا للمصدر لانه مفعول معه والعامل
فيه معنى التشبيه المستفاد من كان لكنه قيد له ومفارق معه فيكون في حكم الصلة قوله ونصب الاسياف آه يعني
ان نصب الاسياف ليس باعتبار انه معطوف على اسم كان ليكون تشبيها مستقلا بل باعتبار انه مفعول معه
فان السيوف صاحب النقع سواء كان المثار مصدرا كما هو ظاهر كلام الشيخ او اسم مفعول كما هو مراد الشيخ
على ما صرح به الشارح فانه اذا كان التقدير النقع المثار يكون في المثار ضمير النقع قوله تواقع هكذا صححه في شرح المفتاح
وشرح التلخيص ولم يوجد استعمال التواقع في كتب اللغة المشهورة غيره الى التدافع وليس على ما ينبغي لان هذا نقل لعبارة
اسرار البلاغة وفيها تواقع فالشيخ اما استعمله قياسا او وجده قوله اي يكون وجه الشبه الهيئة آه اشار بجعل وجه
الشبه نفس الهيئة الى ان الظرفية المستفادة من قوله في الهيئات ظاهر ظرفية جزئي للكلي وهذا التوجيه يصحح الظرفية
ولا يدفع الاستدراك اذ يكفي ان يقال ومن البديع المركب الحسي الهيئة التي يقع عليها الحركة بخلاف ما قال الشيخ
فان معناها مجيء التشبيه في الهيئات بان يكون المشبه في المشبه وجه الشبه الهيئة وهو واضح لا غبار عليه والمراد
بالهيئة الصفة ومعنى وقوع الحركة عليها كون الحركة على تلك الهيئة المخصوصة كما يفصح عنه قوله من الاستدارة
اي استدارة اي استدارة الحركة والاستقامة وغيرهما في السرعة والبطوء والاتصال والانقطاع وليس المراد
بوقوع الحركة عليها وجود الحركة معها وجود الجزء مع الكل فالمراد بالاستدارة الجسم وبالاستقامة استقامته لانه لا يتمل

للوم

للوجه الثاني اعني التجرد الحركة عن الاوصاف ويلزم استدراك قوله ويعتبر فيها التركيب قوله ويعتبر فيها التركيب
اي تركيب تلك الهيئة اما عن الحركة او غيرها من اوصاف الجسم ومن الحركات المختلفة فيكون وجه الشبه
مركبا قوله على وجهين اي على طريقين احدهما ان تقترن بالحركة غيرها من الاوصاف فيكون الهيئة مركبا منهما
او على وجهين نوعين احدهما ذو ان تقترن بالحركة غيرها من الاوصاف فيكون الهيئة مركبا منهما او على نوعين
احدهما ذو ان تقترن بالحركة غيرها من اوصاف الجسم او المقرون فيه الحركة بغيرها من الاوصاف قوله
غير المصنف ره فانه جعل الهيئة التي تقع عليها الحركة من المركب الحسي فلا بد من اعتبار التركيب فيها كما افصح عنه
قول الشارح ويعتبر فيها التركيب وجعلها على الوجه الاول مجموع الحركة والاوصاف المقرونة فيهما وعلى الوجه الثاني
مجموع الحركات فيدل عليه قوله ولا بد من اختلاط آه وعبارة الشيخ بري عن جميع ذلك فانها تفيد ان الهيئة
التي تقع عليها الحركة موجب الازدياد دقة التشبيه وان تلك الهيئة قد تكون مقرونا بغيرها من الاوصاف وقد
يكون مجردة عنها حتى لا يراد سوى تلك الهيئة وليس في كلامه استعار بان تلك الهيئة مركبة من الحركة والاوصاف
او الحركات ولم يتعرض الشارح ره لبيان وجه التغير ولا للخروج والتعديل اشارة الى ان نفس التفسير كاف من حيث
والكان في نفسه صحيحا سيما اذا صارت بالتعبير بعيده عن فهم المراد قوله والهيئة المخصوصة سواء كانت مشبها
او مشبها به او وجه الشبه قوله من الاستدارة اي استداره الجسم واشراقه قوله والمعنى بحسب اللغة فلان الشمس ...
تعليل لما يستفاد من الكلام السابق اي تلك الهيئة حاصلة في الطرفين قوله ليتحقق التركيب متعلق بلا بد فينطبق
انطباقا اتفاقا تعليل التشبيه المستفاد من كان او اعتراضية لبيان وجه الشبه قوله في كل حالة الى جهة اي التغير
حركة الانفتاح من الوسط الى الطرف وحركة الانطباق من الطرف الى الوسط في كل حالة الى جهتين فان اعتبر
مع ذلك من العلو الى السفل وبالعكس مع كل حالة الى ثلث جهات قوله لتغير فيندرج تغيره حركته الى الجهات وندرتها
قوله اكثر اي اكثر ندرة وعزة لان التركيب في الامور المتباعدة اندر قوله على قوام معتدل بفتح الدال مصدر ميمي
وصف القوام به على المبالغة لا بكسر الدال لانه لا يصح القافية بجحل فانه بفتح الجيم الا ان يكتفي في القافية بمجرد الاتفاق
في الروي بدون حركة ما قبله قوله من جدل الابتداء اي مجدوله ماخوذة من جدل المسند الى انه ادنى و معناه احكم فلذا
فسر بقوائم محكمة الخلق لا من جدل المسند الى الاذن فان معناها القتل والمجدول الماخوذة منه معناه المقتول
ثم ان استعماله في احكام الخلق اما مجاز لان القتل يستلزم الاحكام عادة واما لغة جارية قوله ومن لطيف ذلك
اي ما وقع التركيب في هيئة السكون فان المقصود تشبيه هيئة المصلوب المركبة بسكون الكل عضو منه في موقعه
المعرض لهيئة القيام من النعاس والمتمطي المحركة من سكون كل عضو منه في موضعه والتعرض للنعاس والتلوية و ...

تفصيل تلك الهيئة وبيان سببها واليه اشار الشارح بقوله فلطف بحسب التركيب والتفصيل فلا يرد ان وجه الشبه في هذا
التشبيه ليس بحركة حسي لان اللوثة والكسل عقليان والمركب من الحسي والعقلي عقلي ولذلك قال بعض الافاضل
ولعل ذلك اشارة الى المطلق المركب قوله مثل الذين حملوا التورية علموا بها وكلفوا العمل بها ثم لم يحملوها لم
يعملوا بها ولا ينتفعوا بما فيها كمثل الحمار يحمل اسفارا احال والعامل فيه معنى المثل او صفة اذ ليس المراد من الحمار معينا
قوله وهو الكتاب وفي القاموس الكتاب الكبير وجزء من اجزاء التورية قوله وكذا في جانب المشبه الا ان
الجهل في جانبه تنزيلي فانهم لما لم يعملوا بها وليس المراد من الجهل عدم الانقطاع آه قوله فان قيل هذا التقسيم آه
لا يخفى انه لا ورود له لان ما تقدم انه اذا كان وجه الشبه مركبا من متعدد قد يقع الخطاء فيه بان انتزع من
اقل مما يجب الانتزاع وفي التشبيهات المجتمعة انما يفوت الغرض من الكلام اذا اعتبر كل واحد على حالة الانفراد
الاجتماع قوله في بعض التشبيهات المجتمعة وهي التي يكون الغرض منها الاجتماع قوله من قبيل الاستعارة بالكناية
[illegible] فان الاستعارة بالكناية تتضمن التشبيه لا ينفع في هذا المقام لان المقصود السائل ان بعض التشبيهات
المجتمعة يلزم ان يكون تشبيها واحدا والتشبيهات المتضمنة في الاستعارة بالكناية ليست المجتمعة قوله
[illegible] افادة كما افاده آه وهو التشبيه المستقل في افادة اجتماع الصفات فان ذلك ليس تغيير في افادة التشبيه
بل [illegible] الافادة واو العطف قوله قد يشرع التماثل اي الاشتراك في صفة من نفس التضاد من غير الاحتياط [illegible] التضاد
قوله ثم ينزل التضاد آه لا ضاد في ان الانتزاع المذكور بعد التنزيل وهو بادعاء ان احد عين الآخر ويسمى [illegible]
الادعاء بعد التنزيل كما في شرح المفتاح اي بعد انتزاع وجه الشبه من التضاد ويتنزل اتصاف كل من الامرين
بمضادة الاخر او تضادهما او شبه التضاد منزلة القياس محل بحث وكذا ما قاله السيد رح في حواشي شرح المفتاح
من ان كلمة ثم للتراخي في الرتبة لان الانتزاع معه فوق على التنزيل فهو متقدم على الانتزاع ذاتا ورتبة [illegible]
اي معطوف على اشتراك تأويل لانه يشترك فهو مقدمة ثانية لتعليل الانتزاع ذاتا ورتبة فالوجه انه معطوف
على اشتراك تأويل لانه يشترك فهو مقدمة ثانية لتعليل الانتزاع يعني ينتزع وجه الشبه من نفس التضاد لانه
يشترك [illegible] التضاد تحقيقا ثم ينزل التضاد منزلة [illegible] في صفة فيحصل منهما تماثل [illegible] وردت كلمة
ثم [illegible] ان الاشتراك حقيقي والتنزيل ادعائي [illegible] الحصر في الرضي ويعطف الفعل على الاسم وبالعكس
لعكس [illegible] الفعل قال الله تعالى فالق الاصباح وجعل الليل سكنا على قراءة عاصم وقال الله
وصافات ويقبضن اي يقبض ويقبضن [illegible] المراد بالتضاد المنافي مطلقا قوله وظرافة الظرافة المعجمة الكياسة
ظرف الكرم ظرفا وظرافة كذا في القاموس [illegible] فالكان الغرض آه هذا الكلام يدل على عدم اجتماعهما كلام الامام

المرزوقي يدل على اجتماعهما فيحمل كلام الشارح على ان مقصوده بيان التلميح المجرد والتهكم المجرد ليظهر تحقق الكل
بدون الاخر فيظهر الفرق غاية الظهور وعلى هذا فكلمة او في المتن لمنع الخلو قوله قال الامام المرزوقي آه تائيد
لكون تفسير التلميح بما في شرح المفتاح غلطا حيث قال الامام المرزوقي فقيد بها الهزو والتلميح وليس فيها
اشارة الى قصة او مثل او شعر او اشارة الى جواز اجتماعهما قوله انه للتشبيه اي في الاستعمال هكذا فقوله
لان الجزاء آه نكتة بوقوع الاستعمال فلا يرد ان الجامد ايضا قد يكون مستحدثا باسم وانه كما لا يشبه الشيء
بنفسه لا شك في ثبوته وان كفى التغاير الاعتباري في ثبوته فليكف في التشبيه ايضا قوله نحو قولك كانك
قلت آه فان الاصل كانك رجل قال حذف الموصوف وجعل الاسم بسبب التشبيه كانه الجزء بعينه فقلب الضمير
الغائب بالمخاطب وكذا في بما في قلب قوله نحو كان زيدا اخوك يمكن ان يقال انه في معنى المشتق اي مولد
من امر قوله اي بالكاف ونحوها لانه اذا كان الاصل نحو الكاف ففي الكاف اولى لا بطريق الكناية كما في قولك مثلك
لا يبخل لانه لا يدخل فيه النحو كما لا يخفى قوله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا اي حال المنافقين [illegible]
فيما سبق كمثل الذي اي كحال الذي استوقد نارا عظيمة اي طلب وقودها وهو سطوع [illegible]
اضاءت النار ما حول المستوقد من الاماكن والاشياء او اضاءت تلك [illegible]
ذهب الله بنورهم المستوقدين اي اخذ نورهم وامسكه ومضى به وعدو ما يمسكه [illegible]
من ان يقال اذهبه وانما وحد الضمير في استوقد وحوله وجمع في قوله بنورهم وما بعده نظرا الى جانب
والمعنى قوله كقوله او كصيب آه العطف باو ونبه على ان كلا واحد من القصتين كافية في تحصيل المقصود من التشبيه
فبايتهما شبهت فبايتهما شبهت حال المنافقين وقصتهم فقد اصبت وان جمعت بينهما فقد بالغت في
توضيح ما قصدت والصيب فعيل من باب صاب يصوب اي نزل يطلق على المطر والسحاب ايضا فان
اريد به السحاب ففيه ظلمة [illegible] سحمة وتطبيقه متضمنة بها ظلمة الليل وكون الرعد والبرق في السحاب واضح
[illegible] المطر ففيه ظلمة تكاثفه وانتاجه [illegible] القصر وظلمة اظلال غمامه مع ظلمة الليل واما الرعد والبرق
[illegible] كانهما في اعلاه وصيبه ملتبسين في [illegible] ايضا ويجعلون استيناف [illegible] حالهم
مع ذلك الى عد الهايل وعلى اطلاق [illegible] تخلو عنها ذكر الانامل و[illegible] متعلق
بجعلون على معنى ان ذلك [illegible] ينقص منها [illegible]
الا اهلكه وانتصب حذر الموت على [illegible] مفعول له ليجعل قوله من قبيل من آه
دون من قبيل ما لا يليه المشبه به قوله نحو كونوا انصار الله [illegible] الفاعل الى المفعول كقراءة الحجازيين والاكثر

بالتنوين والاضافة قوله في من انصاري الى الله من اضافة احد المتشاركين الى الاخر لما بينهما من الاختصاص
اي من جندي متوجها الى نصرة الله ليطابق قوله نحو انصار الله فانه من اضافة الفاعل الى المفعول قوله
كالصواب المؤمنين آه اي في عبارة المفتاح لا يكون نظيرا آه مع انه قال في المفتاح ونظيره اي نظير كصيب
قوله تعالى يا ايها الذين كونوا انصار الله الآية قوله وهذا غلط منه اي هذا الرد غلط من الشارح العلامة قوله
في الكتاب اي في المفتاح قوله محذوف وهو كفن الجواز بين انصار الله قوله اي دابر الخ اعني بل ليس متعلقا
بالتشبيه حتى يرد ما ذكره ذلك البعض بل متعلق بالدوران فيكون كل مدخول البين مشبها به والمشبه ما دل التقييد
قال السيد رح في شرحه للمفتاح انما يصح الدوران ان لو كان لما اقتضاه ظاهر النظم وجه صحة وليس الامر
كذلك قوله ويستلزم عطف تفسيري بقوله يفهم ضمنا قوله هم المومنون يويده انه وقع في بعض نسخ المفتاح
المومنين بدل الحواريين كذا في شرح المفتاح الشريف قوله قلت هذا اي التقدير كمثل ما هو الا حاجة اليه لان
المراعى في تمثيل الكيفية المنتزعة سواء ولي حرف التشبيه بمفرد يتاتى التشبيه به او لا بخلاف قوله او كصيب
فان فيه حاجة الى تقدير مثل ولا يخفى قوله ان دليله لا يثبت الاحتياج الى تقدير مثل الى تقدير ذوي
ولا تعرض له في السوال اصلا فان ضم اليه ما يعقل ما في قوله بل الجواب آه بان يقال تثبت الاحتياج فالتقرير بان
التقدير مثل ايضا لملائمة المعطوف عليه لم يتم الجواب لان السائل مقول التقدير كمثل ما هو لملائم المشبه فلا
فرق بين كماء وكصيب فالجواب الحق ان يقال لا يمكن تقدير المثل كما هو لان لفظ انما يدخل على ما هو المعتمد في تشبيه
الهيئة بالهيئة ليصح ان يقال شبه حالهم كذا وفيما نحن فيه شبه حال الحيوة بحال النباتات لا بحال الماء ولا
تعرض فيه تقدير ذوي [illegible] قال صاحب الكشاف آه تائيد بقوله هذا التقدير لا حاجة اليه وعبارة الكشاف قال قلت
الذي كنت تقديره في المفرق من التشبيه من حذف المضاف وهو قولك او كمثل ذوي صيب بل تقدير مثله في
المركب منه قلت لولا اطلب هذا الضماير اراه كلامه قوله فان قيل منع للملازمة المستفاد من قوله لا اطلب
هذا الضماير ترجعا لكنت متعينا ولك ان تجعله واردا ايضا على قوله بخلاف قوله او كصيب بان الضماير قوله
لا يقال آه لا [illegible] بعد ملاحظة قوله لان آه في التمثيل راعى الكيفية المنتزعة سواء ولي
حرف التشبيه آه اللهم الا ان يحمل انه تكميل لما سبق وتقرير له قوله بل الجواب الخ فيه بحث اما اولا فلانه بعيد
التثبيت في بيان مقدمة المحذوف لانه ينفي تقليله ما امكن لتقليل مخالفة الاصل واما ثانيا فلان السائل
سال عن وجه الاحتياج الى تقدير مثل في الجواب على تقدير تمامه يقيد اولوية تقديره واما ثالثا فلانه اعتراف
بقصور جواب الكشاف او لا اشارة فيه الى ما ذكره الشارح اصلا وعندي ان سوال الكشاف عن تقدير ذوي لانه

ليس في هذا الكلام تقدير مثل بناء على ان قوله او كصيب عطف على الذي استوقد كما نص عليه القاضي في تفسيره
كما في قوله مثل كعصف نص عليه الرضي فيكون التقدير بعد اعتبار العطف وزيادة الكاف اي مثل ذوي صيب
فالسؤال اليس الا عن تقدير ذوي ولذا قال الشارح حذف للمضاف بصيغة الافراد فيطابق الجواب بلا [illegible]
قوله فان قلت سبب آه وتفصيله حواشينا على تفسير القاضي قوله اشار بلا لميه ان الكاف في كمثل دخل
على المشبه به فالمناسب ان يكون فيه كذلك كذا نقل عنه قوله فقد سهى سهوا بينا بوجهين القول بالتقدير
وجعله مما لا يلي المشبه قوله اصوب انما قال اصوب لانه يمكن حمل كلام المص على حذف او [illegible] حيث
للمبني عنه حالة بيناء عنه قوله والغرض آه قدم الغرض على بيان التشبيه لكونه اهم ولما كان التشبيه [illegible]
في ابناء شيء آخر كان الوجه ان يكون الغرض عايدا الى المشبه الذي كالمقيس ولذلك كان عوده [illegible]
في شرح المفتاح الشريفي والاظهر ان يقال ان المقصود من التشبيه بيان حال المشبه [illegible]
اليه قوله بيان امكانه الوقوعي قوله بل صار اصلا براسه اي كانه اصل براسه بدل [illegible]
كالممتنع والا فكونه اصلا براسه قوله فلا استبعاد فيه اشارة الى جواب الشرط [illegible]
علته مقامه قوله مرفوع اي ليس مجرورا معطوفا على امكانه اذ لا معنى لبيان [illegible]
اي لا يبقى لاجل سعيه على طايل فعلى صلته يحصل كذا الاستفادة من الاساس حيث [illegible]
اي بقي عليه منه وحصلت منه على شيء ومضى الكرام مخلت بعدهم على ناس لهام انتهى و [illegible]
بالافعال الناقصة فقوله على طايل خبره اي ما يكون من معنيه علي وان لم يجعل فهو حال قوله لان الف الفكر
الحسيات آه اشار بذلك الى ان التشبيه للتقرير اصله ان يكون تشبيها با[illegible] حتى يكون تنزيل المعقول
منزلة المحسوس قوله لتقدم الحسيات اي في الحصول ولذا قيل من فقد حسا فقد علما قوله ويوم كظل الرمح اي في [illegible]
نوع والغروب قصر طوله اي قصر طول ذلك اليوم الزق اي شراب الخمر صادرا عنا فان السرور والنشاط
يوجب القصر قوله اي وان يكون آه اشارة الى ان قوله هو به معطوف على [illegible] على اتم والضمير المرفوع
[illegible] المشبه ولذا افرده وليس [illegible] والخبر واقعة موقع الحال [illegible]
يقتضي الامرين لا انها يقتضي الاتمية في حال [illegible] والمراد الاتمية والاشهرية [illegible]
اعرف على الاشهر اشارة الى ان الاشهرية كناية عن الاعرفية ومعنى الاعرف اشد معرفة [illegible]
للمفتاح اي الكان المشبه معروفا بوجه الشبه لا بد ان يكون المشبه به اشد معرفة منه قوله وليس الامر كذلك
فالمراد انما موقع الامرين وان اختص البعض ببعض الاغراض ليصح قياس المشبه عليه هذا لا دخل له في التعليل

وانما ذكر تمهيد القول وجعله دليلا عليه وان جعله دليلا عليه انما بطريق القياس عليه والمقصود انه اذا كان المشبه
اعرف بوجه الشبه لان المشبه كان جعله مثله في وجه الشبه دليلا على امكان وجود المشبه بكونه شاركا فيه لما هو
موجود واما اذا كان في مرتبة المشبه في الخفاء لم يكن التشبيه به مزيلا للاستبعاد وجود المشبه قوله لا يقتضي
كونه آه اذ لا دخل للامثلية في امكان الوجود قوله مجرد الاشعار اي التفاوت الى زيادة نقصان قوله على حد مقدار
المشبه به اما حقيقة او ادعاء قوله ادخل في السلامة آه اي في نفسه بان لا يكون قابلا للتفاوت كان التشبيه
الذي لبيان المقدار ادخل في القبول فلا يرد ان التأييد مخالف لما هو المدعى لان ادخل في القبول يدل على ان التشبيه
الذي فيه تفاوت بالزيادة والنقصان مقبول ايضا قوله بل كلما كان آه اضراب عنه قوله لصحة تشبيه وجه الذي
آه لبيان ان شيئا من الثلثة لا يقتضي الاشهرية فان قوله لصحة آه انما يفيد اثبات عدم الامثلية قوله كان
التشبيه آه اما في الاستطراف فظاهر واما في التزيين والتشويه فلان حسن ما لم يشتهر وقبيح ما لم يشتهر اكثر
تاثيرا في النفس لانهما بخلاف المالوف والناظرون جعلوه اضرابا عن قوله وكذا في الاستطراف وتكلفوا لجمعية
الاغراض تماما بحيث تمامه الاستماع قوله وقد اضطرب آه اضطرابه بسبب الاجمال فيه وعدم ظهور مطابقة
للتفصيل الذي ذكر بعده وعدم مطابقة الدليل للمدعى قوله اعرف بجهة التشبيه اي اشد معرفة واختصاصا
اتصافا بها بالقياس الى المشبه عند المطالب كذا في شرحه للمفتاح قوله لبيان مقدار المشبه اي مقدار حاله وكذا
لبيان مقدار حاله ترك لقربه من بيان المقدار وقد ذكره في المفصل ولا الزيادة وتقريره الذي يعود اليه الغرض قوله
لامتناع تعريف المجهول بالمجهول اي انه اذا لم يكن اعرف واقوى كان مساويا كان ذلك تعريفا للمجهول بالمجهول
في القدر الذي يقصد تعريفه وقصد الى التقرير الابلغ للشيء لما يساويه في التقرير والتحقيق وهو ممتنع قطعا وان كان
اضعف واخفى فبامتناع التعريف والتقرير اولى والى الواقع متعلق بقوله نقلا او يستطرف تعليل لنفي الامتناع
والضرورة تعليل للمعلول قوله او للوجه الآخر عطف على قوله امتناع اي نقلا للوجه الآخر وقوله الى المشبه متعلق
بنقل القدر قوله او عند حضور المشبه فيه انه لا نقل في هذه الصورة انما الاستطراف حاصل من حضور المشبه والمشبه به
معا كما يدل عليه قوله لكنه بعد حضورهما عند حضور المشبه فيستطرف لا لعناق آه قوله وعلى هذا اي على تفسير
لمثل ما ذكر يستطرف قوله خاليا عن التعليل على انه لا يخفى ان في التعبير عن استطراف الندرة لمثل ما ذكر
عقيب قوله يستطرف عن تقييد سماجة كذا في شرحه للمفتاح ويمكن ان يقال ان لفظ مثل مقحم كما في التوجيه الثاني
قوله من تعريف آه اي من امتناع تعريف قوله الا فيما يكون الزيادة التقرير والمدعى عام والقول بانه تعليل للمجموع
كما قرره الشارح في عبارة المصرح لا يصلح ههنا لان مقصود السكاكي بيان الهيئة جعل الغرض العائد الى المشبه

ابهامه

ابهام كونه اتم في وجه الشبه ولا يلزم من وجوب يكون المشبه به اقوى مع وجه التشبيه في صورة زيادة التقرير فقط
ان يكون الغرض العايد الى المشبه به في التشبيه المقلوب مطلقا ابهام كونه اتم ولانه يلزم ان يكون ذكر الاعرفية
في التعليل مستدركا اذ لا دخل له في اثبات المدعى الا ان يقال دعوى الاتمية في وجه الشبه تتضمن دعوى الاعرفية لان
الاغلب ان يكون الاتم اعرف قوله لابد فيما يكون للتشريح آه وكذا فيما يكون لبيان الحال والمقدار والامكان
ليكون الدليل مطابقا للمدعى الا انه تركه لظهوره قوله وح اي حين اذا كان الاتمية في الغرض لازمة في كل التشبيه
قال قدس سره واما الغرض العايد اه هي في التشبيه المقلوب كما صرح المصنف وانما قال مرجعه لانه الغالب
وانما قال في الضرب الثاني وربما كان الغرض العايد الى المشبه به كونه اهم قال قدس سره وهذا الكلام
غير منتظم هذا انما يلزم ان اريد بقوله ابهام كونه اتم في وجه التشبيه كونه اتم في نفسه وذلك باطل لان التشبيه
المقلوب الذي لا يكون الغرض منه التقرير يفيد الابهام كونه اتم في الغرض لا في نفس وجه الشبه مثلا اذا قيل مقلة
الظبي كوجه الهندي يكون مفيد الابهام كونه في الاستحسان ابلغ من مقلة الظبي فمراده كونه اتم في وجه الشبه
بالنظر الى الغرض الذي يقصد من وجه التشبيه ويترتب عليه فالكلام ح منتظم غاية الانتظام قال قدس سره
يريد به بيان لكون هذا الكلام دليلا على ارادة الغرض من جهة التشبيه لوجهين قال قدس سره وايضا في هذا الكلام
آه اي في هذا الكلام دلالة على ان الاتمية ووجه الشبه وغيرها من كونها اعرف ومسلم الحكم وكونه نادرا لا يكون في صورة
الا في جميع الصور فلا يمكن حمل جهة التشبيه على وجه الشبه لانه يستلزم عموم الاتمية والاعرفية لجميع الصور فيكون مخالفا
للمفصل والاظهر ان يقال في هذا الكلام دلالة على ان الاتمية يكون في صورة وهي زيادة التقرير الا انه قصد ان في
الكلام دلالة على التوزيع لا على العموم قال قدس سره واما الاستطراف آه هذا صريح في المفصل واما في المجمل
فالظاهر منه ان يعتبر فيه الاعرفية والاتمية فالمراد بقوله يظهر مما ذكر في المفتاح يظهر من مجموع ما ذكره من
المفصل والمجمل لا من كل واحد منهما قال قدس سره وذلك اي ظهور كون المشبه به اعرف آه من المجمل
والمفصل قال قدس سره والاول علة للاعرفية بوجه الشبه فمعنى قوله لامتناع تعريف المجهول بالمجهول
ان التشبيه لتعريف المشبه بوجه الشبه امتناع تعريف المجهول بوجه الشبه الدليل بالمجهول بوجه وح لابد
من ضم مقدمة اخرى بان يقال واذا كان المشبه به مجهول الوجه لا يصح بيان الاغراض المذكورة بها لان وجه الشبه
كالعلة في القياس والغرض كالحكم واذا لم يكن المقيس عليه معلوم العلية لا يصح اثبات الحكم به فكذا المشبه به
اذا كان مجهول الوجه لا يصح بيان الغرض به واما على ما ذكره الش فلا حاجة الى هذه المقدمات
وان معنى قوله لامتناع تعريف المجهول بالمجهول على مختاره لامتناع تعريف المجهول الغرض بالمشبه به المجهول الغرض

قال قدس سره والثاني علة لكونه اقوى اي لكون وجه الشبه اقوى فالمراد بما يساويه في قوله لامتناع تقرير الشيء بما يساويه ما يساويه في وجه الشبه فلا بد فيه ايضا من ان يقال لان المساواة في وجه الشبه الذي هو كالعلة يوجب ثبوت اصل الحكم لا تقريره بوجه ابلغ وعلى مختاره الشارح لامتناع تقرير الشيء بما يساويه في التقرير

قال قدس سره وظاهر ان التعليل آه هذا الظهور على تقدير ان يراد بتقرير الشيء تقرير حال الشيء وتقوية شانه كما في قوله ولا زيادة تقريره واما اذا اريد بالتقرير البيان والاثبات وبالشيء الغرض مطلقا بحيث يعم كل من تلك الاغراض كما اختاره الشارح واشار اليه بقوله نعم لا بد في التشبيه ان يكون آه فهو عام [illegible]

قال قدس سره لئلا يختل نظام الكلام فانه لو كان مختصا بالبعض كبيان الحال والمقدار [illegible] بقي البعض الآخر بلا دليل فيختل النظام قال قدس سره ثم ذكر الاستطراف عطف على قوله [illegible] ه على وجه يشعر آه لان الظاهر ان قوله او في معرض الاستطراف معطوف على قوله في [illegible]

قال قدس سره بما يصلح آه وهي قوله المثل ما ذكر وانما قال يصلح لانه يحتمل معنيين احدهما [illegible] وثانيهما ان يكون معناه لامتناع تعريف المجهول بالمجهول كما هو الظاهر في شرح حال [illegible] كذا في بيان الامكان آه هذا مبني على ان يكون معنى قوله وان يكون مسلم الحكم معروفه الا عرف فيه وان يكون قوله من وجه التشبيه في قوله فيما يقصد من وجه التشبيه بيانا لما الموصولة والظاهر خلافه لان الظاهر ان يكون مسلم الحكم ومعروفه في وجه الشبه والظاهر ان قوله من وجه الشبه صلة لقصد والمراد بما الغرض كما اختاره الشارح وانما قلنا انه ليس كذلك لانه لو كان لجميع هذه الاغراض بيان حال المشبه والمقدار بان يقول فيما اذا كان الغرض من التشبيه بيان الحال او المقدار او الامكان او التزيين او التقبيح ولانه خلاف الواقع فان السواد في مقلة الظبي ليس اعرف واشهر من سواد وجه الهندي وكذا الهيئة التي في السلحة المنقورة ليس اعرف واشهر من الهيئة التي في الوجه المجدور بل الامر بالعكس لكثرة رؤية وجه الهندي والوجه المجدور بخلاف المقلة الظبي والسلحة المنقورة فالمراد بقوله مسلم الحكم ومعروفه ان لا يكون في ثبوته [illegible] هو غير الاعرف فيه قال قدس سره [illegible] اي التطبيق على وجه يصح [illegible] بل والمفصل حاصل مما ذكره [illegible] الاعرف فيه في جميع الصور سوى الاستطراف [illegible] المفصل قال قدس سره وتاويل كلامه لا بد من بيان ذلك الوجه ليتم توجيه ترك الواجب قوله ولعله ان يكون قوله او في معرض الاستطراف معطوفا على قوله داخلا تحت الاعرف فيه والاقوى فيه قال قدس سره وحمل قوله المثل اه اذ لو حمل على الامتناع

بالمجهول لزم اشتراط الاعرفية في الاستطراف قال قدس سره لا ينفي اشكال في كلامه نفي الاشكال في استلزام
الدليل اعني قوله لان حق المشبه به الخ للمدعى اعني قوله وانما جعلنا الغرض العائد الى المشبه ابهام كونه
اتم اذ التوجيه الذي ذكره قدس سره انما يدل على اشتراط الاتمية في زيادة التقرير لان كل تشبيه وهو لا يقتضي
ابهام الاتمية في كل تشبيه مقلوب وفي ذكر الاعرفية في الدليل اذ لا دخل له في المدعى وما قاله السيد رح لدفعه
في شرحه للمفتاح من انه يجوز تفسير الاتمية بما يتناول الاعرفية وان يكفي في ذلك الابهام بكون المشبه به اقوى
في غالب استعمال فمع كونه تكلفا يحتاج الى اثبات ان التشبيه الذي يكون وجه الشبه فيه اقوى اعني ما يكون
لزيادة التقرير غالب في الاستعمال ودونه خرط القتاد والاخصر ان ما اختاره الشارح حال عن جميع ما ذكر من
التكلفات سوى ان حمل قوله ابهام كونه اتم في وجه التشبيه على كونه اتم فيه بالنظر الى الغرض وانما يرد بحجة
التشبيه الغرض قال قدس سره والا فلا فيه بحث لان التزيين حاصل بجعل مقلة ظبي بها والكان وجه التشبيه
هو السواد قال قدس سره ولا شك ان مقلة الظبي آه فيه انه يدل على تخصيص الاعرفية في هذين المثالين ولا يدل على
انه لا بد في التشبيه الذي للتزيين والتسوية قال قدس سره فلا ينافي آه لان الاول تصريح بما علم به او المجمل الثاني
زيادة على ما يستفاد من المجمل قال قدس سره هذا ما عندي آه وعندي توجيه لعبارة المفتاح وهو ان ابهامه
اتم في وجه التشبيه معناه كون المشبه به اتم في وجه التشبيه بوجه من الوجوه سواء كان باعتبار الاعرفية او الاخصية
والاقوائية لان الاعرف اتم من غير الاعرف والاخص اتم من غير الاخص والاقوى اتم من غير الاقوى ومعنى قوله لان
حق المشبه به ان يكون آه على طبق المفصل ان حق المشبه به ان يكون اعرف بوجه الشبه في صورتي بيان الحال والمقدار
وان يكون اخص بها اي اتم لان ما هو اكثر اتصافا وارتباطا اتم في صورة الامكان والتزيين والتشويه ومعنى
قوله لامتناع تعريف المجهول بالمجهول امتناع تعريف المجهول تصورا كما في صورتي بيان الحال والمقدار فان المطلوب
فيهما تصور الحال والمقدار لان المخاطب عالم بثبوت مطلق الحال والمقدار طالب لتعينه ولذا يطلب بما فيقول ما لون
عمامتك وما مقدار كورها وقد عرفت في بحث الاستفهام ان الطالب لتعيين المسؤل عنه طالب للتصور او
تصديقا كما في صورة بيان الامكان والتزيين والتشويه فانه يجب ان يكون المشبه به مسلم الحكم اي ثبوت وجه الشبه
ومعروفه فقوله لامتناع تعريف المجهول تعليل لجميع ما عدا التقرير وقوله في التقرير الثاني تعليل لقوله ولا الزيادة في تقريره
مجموع التعليلين علة لعدم صحة بيان جميع الاغراض المذكورة على سبيل التوزيع ويصير حاصل الاستدلال
بقوله لان حق المشبه انما جعلنا الغرض العائد الى المشبه ابهام كونه اتم في وجه الشبه بوجه من الوجوه لان حق المشبه به
ان يكون اعرف في بعض الصور واتم في بعض الصور ومسلم الثبوت في بعض الصور ففي جميعها وجه الشبه اتم بوجه ما فيكون

الغرض العايد الى المشبه وفي التشبيه المقلوب ايهام كونه اتم بوجه ما واما قوله او في معرض الاستطراف وهو عطف على
قوله عرف بقرينة المفصل وتغير الاسلوب السابق اي ابراد كلمة او فيها ثلث توجيهات فاختر ايها شئت قوله
ولازوردية بالزاي الخالصة وهو معرب لازوردية بالزاء الغليظ وهو حجر معروف وفي شرح المفتاح الشريف
بكسر الراء المعجمة وهو الثابت في نسخة الرواية والواو بمعنى رب وعلى حمر اليواقيت صلة تزهو والمراد بحمر
اليواقيت الوفي والشقاق ونحوهما استعارة اي البنفسج في زرقتها احسن منها في حمرتها او اليواقيت
نفسها والضمير في كانها وبها للبنفسج الموصوف باللازوردية على ارادة الافراد بالجنس كما في قوله كانهم نجوم
طفوا او للازهار كذا في شرح فوايد الصحاح قوله ولغة اخرى وفي هذا اللغة البيت قوله اوايل النهار اي النهار المتصل
بكبريت التي يضرب الى الزرقة لا الشعلة المرتفعة كذا نقل عنه رح قوله لمشاهدة عناق آه لا يقال الاستطرا
لاجل المعانقة المذكورة بهم الطرفين معا لانا نقول لما كان الكلام المشتمل على التشبيه مسوقا للمشبه كان المعتد
بهنا المشبه كذا في شرح المفتاح الشريف قوله كان غرته اي بياضه وجه الخليفة من قبيل رجل عدل في احتماله
[illegible] متعلق بانصاف قوله وعلى كونه معطوف على انصاف قوله وهذا الحكم آه زاد
[illegible] سيتعرض عليه المص لم يذكر في الاعراض الحلق الناقص بالكامل فمراده الحاق
الى حظ في عرض مثل الاغراض المذكورة بالزايد فلا اعتراض قوله عن ترجيح احد المتساويين اي في اعتقاد المشبه
الحكاية علية السياق قوله فمن مثل ما في الكاس آه الفاء للتعليل ومن ابتداء متعلق بتشكب اي تشكب دمعا كائنا من
مثل ما في الكاس ولم يقل مثل في الكاس اشارة الى ان مثل ما في الكاس كائن عنده والدمع الاحمر مسكوب منه وفيه
من المبالغة ما لا يخفى قوله اذ لو قصد شيء من ذلك اي من ذلك الوصف بان اريد المبالغة فيه قوله بوجب جعل الفرع
آه اذا اريد التشبيه على سبيل الحقيقة اذ لو اريد التشبيه على سبيل الادعاء تعين العكس فاندفع سوال السيد رح بلا احتياج
الى ما ذكره من ان المراد لوجب التشبيه مطلقا الا التشابه الا انه اقتصر على خصوص نوع التشبيه للوضوح قوله او جمع
وصفين في بيان المقدار اي جمع وصفين على وجه من الزيادة والنقصان والشدة والضعف بحيث لا يوجد ذلك الوجه
في الفرع على مقدار ذلك المقتضى ارحال كون ذلك الوجه في الاصل قوله فان العكس آه جواب متى لم يقصد قوله
[illegible] من غير ان يعد تشبيها مقلوبا قوله الغرض [illegible] الكلام فيه والغرض بيان معاينة
حماد الفيث قربا فقلت غرته كالصبح واذا طلع الصبح فقلت كغرة الفرس مع ان المقصود ترجيح احد المتساويين بلا مرجحة كذا في شرحه للمفتاح قوله واما النظر في اقسامه قيل لا فرق بين [illegible]
مفردان اولا وان يقال التشبيه اما طرفاه مفردان اولا وان يقال التشبيه طرفاه اما [illegible]

لا فرق بين ان يقال التشبيه وجهه اما منتزع من متعدد اولا تأمل وجه التأمل ان العبارة الاولى يدل على اعتبار
الافراد والتركيب بعد التشبيه والثانية يدل على تقديم اعتبار كونهما حسيين ولا على التشبيه فيكون الاول من
احوال التشبيه من اقسامه والثاني من احوال الطرفين قوله الذي ركبت العينيه اه لان الاستطراف انما نشأ من تشبيه
على بساط لا زورد ليس بها وهو البساط الازرق كما لا يخفى قوله والمشترى مبتداء والخبر قدامه وقوله مثل محه الرفعه
خبر بعد خبر والجملة في محل النصب على الحال والتقدير في مكان مثل محه الرفعة بحذف الموصوف وقوله مثل محه الرفعه
من قبيل جد جده شبه المريخ والحال ان المشترى بامامه في مكان بحاجب الفرائي بانسان متصرف في الليل عن مجلس
دعوة او قدرت امامه شمعة قوله الا بعد تكلف وهو ابدع وجه الشبه لكل تشبيه بخلاف ما اذا كان تشبيه الهيئة
بالهيئة فانه يكفي فيه وجه تشبيه واحد قوله فان الصحيح ان هذين التشبيهين فان وجه تشبيه المنافقين
بالمستوقد الذين شبهوا بهم في الاية الاولى هو رفع الطمع الى تيسر مطلوب بسبب مباشرة اسبابه القريبة
تعقب الحرمان لانقلاب الاسباب وامر وهمي منتزع من عدة امور وتحقيق هذا الوجه ظاهر في المشبه به واما في
المشبه فالمطلوب الخلاص من التعرض لهم والقدح فيهم ودخولهم في اعداد المؤمنين ليشاركوهم في حظوظهم واسبابه
القريبة الايمان باللسان واتباع المؤمنين في ظواهر احوالهم وانقلاب تلك الاسباب اطلاع المؤمنين
على اسرارهم وانفضاحهم بين المؤمنين واتسامهم عندهم بصفة النفاق وكذا وجه الشبه بينهم وبين ذوي
هو انهم في المقام المطمع في حصول المطالب لا يحظون الا بضد المطموع فيه من مجرد مقاساة الاحوال والافزاع
تحققه في المشبه به ظاهر واما في المشبه فالمقام المطمع لهم هو ايمانهم ظاهرا واتباعهم المؤمنين صورة ومقاساة الاهوال
انفضاحهم بنزول الوحي الكاشف عن اسرارهم ووقوعهم بذلك في مخاوف لا قبل لهم بها دين الاسلام اي بعد
شبه اي بعد ما شبه المنافقون بذوي الصيب فلم يذكره لظهوره وقد قدر فيما مضى ودر قوله احوج شيء الى التأمل
التمييز بين المفرد والمركب اذ القيود معتبرة في الهيئة التي جعلت وجه الشبه ولا حاكم في تمييز احدهما عن الاخر سوى
سلامة الطبع وصفاء القريحة في شرح المفتاح الشريفي اذ ليس التقييد بالتركيب فان كان هناك امر واحد هو
فيه المقصود من المشبه والمشبه به وكان ما عداه تبعا وتتمة في الاعتبار كان مفردا مقيدا وان كان مركبا انتهى ولا يخفى
ان ما ذكره يفيد الامتياز بينهما في المفهوم لا التمييز في صورة الاشتباه فان القيود معتبرة في الطرفين يحتمل
الدخول وعدم الدخول قال قدس سره فيحتمل هذا الاحتمال اختاره الشارح في شرح المفتاح فجعل ما ذكر من الابيات
الثلثة واختار ههنا كونه اشارة الى الابيات الاربعة المذكورة لان المشبه والمشبه به كلاهما في قوله والشمس
كالمرآة فقد بدت آه قد ذكرت مع امور متعددة يمكن ان يكون داخلة فيهما ولتغير الاسلوب يجوز ان يكون

لبعد العهد بخلاف قوله والشمس كالمرآة فان المشبه فيه مفرد غير مقيد فلا بد ان يكون المشبه به مفردا مقيدا عند
السكاكي لعدم قوله تشبيه المفرد بالمركب فمقوله والظاهر ان يكون المشبه شبيها بالنوع من تشبيه المفرد الغير المقيد بالمفرد
المقيد كتشبيهها بالمرآة محل نظر قوله فمستبعد قطعا ولان من المشبه مفردا وفيه ان القطع ممنوع لا نعرف نكونه مذكورا
مع امور كثيرة يحتمل كونها داخلة فيه قوله فان الفرق الخ فان صاحب المفتاح فرق بينهما بان جعل المشبه في الثانية
فيه مركب حيث قال في بيان اسباب غرابة التشبيه او ان يكون المشبه به مركبا كما في قوله وكان محمر الشقيق الخ
فعنده قوله وكان محمر الشقيق من تشبيه المركب بالمركب قوله رطبا بعضها يريد ان الضمير في رطبا ويابسا راجع الى
القلوب باعتبار بعضها فان بعض القلوب قلوب ولذا قال رطبا ويابسا بالتذكير وعموم المرجع لا يقتضي عموم الراجع
كما في قوله تعالى وبعولتهن احق بردهن قوله اى الطيب والى الجنة في القاموس الريح الطيب واعم او ريح فم المرأة
واعطافها بعد النوم انتهى والكل مناسب للمقام واما تفسيره الشارح بالطيب ففيه فان اراد ان الطيب الذي تستعمله
تلك النساء مسك فلا تشبيه فيه وان اراد ان طيب تلك النساء غير المسك كالمسك فمع كونه بعيدا ليس فيه
[illegible] الطيب ولا اكتفاء بالرائحة قوله تعليل في القاموس عللـه بطعام وغيره شغله به قوله
[illegible] به كلها منتزع من امور متعددة حسي في بعضها وعقلي في بعضها والطرفان في بعضها
مفردان وفي بعضها مركبان وفي بعضها احدهما مفرد والاخر مركب وقد مر تفصيله قوله لا يخفى ان المتبادر الخ
لا يخفى ان المتبادر من الانتزاع من متعدد ان يكون المنتزع منه متعددا من كونه وجه الشبه ان يكون ذلك المتعدد حاصلا
في كل واحد من الطرفين فيجوز ان يكون المتعدد جزءا لكل منهما وان يكون وصفا خارجا عنهما وان يكون جزءا لاحدهما
خارجا عن الاخر فلا يلزم من انتزاعه من متعدد تركب الطرفين كما زعمه السيد بل نقول انتزاع امر من متعدد
قد يكون بانتزاعه من مجموع المتعدد كالوحدة الاعتبارية وقد يكون من احدهما بالقياس الى الاخر كالاضافات
وقد يكون بانتزاع بعضه من احد الامرين وبعضه من الاخر فلا يستلزم الانتزاع التركيب في وجه الشبه ايضا قوله
كما توهمه الشارح ليس في كلام الشيخ ما يدل على هذا وايراده مثاله تشبيه المفرد بالمفرد لا يقتضي الا ان يكون المتعدد الذي
انتزع فيه موجودا في الطرفين لا كونه اجزاء كما في تشبيه السقط العين الديك قوله بان التمثيل يستلزم مراده من
التمثيل التمثيل بسبيل الاستعارة واستلزامه تركيب الطرفين بناء على انه مجاز مركب لا يقتضي استلزام التشبيه
التمثيلي تركيب الطرفين كيف وقد صرح بان وجه الشبه المركب يكون طرفاه مفردين ومركبين واحدهما
مركبا والاخر مفردا قوله النظر كيف اعترف المحشي فيه ان اللازم مما ذكره الشيخ ان لا يكون وجه الشبه في الاستعارة
في المفرد منتزعا من متعدد لتخرج بقوله التشبيه التمثيل واما استدعاء تشبيه التمثيل التركيب فكلا قوله حتى يقال وحاصله الخ

اللازم منه ان التمثيل على سبيل الاستعارة يستدعي التركيب الكلامي في استدعاء التشبيه التمثيلي ذلك وهو غير لازم
قوله اي في المجمل ما هو ظ وجهه يعني ان ضمير فيه ان كان راجعا الى المجمل ففي اسناد الظهور اليه تسامح والمراد ظهور وجهه ويؤيده
ان سوق الكلام في تقسيم المجمل وان كان راجعا الى الوجه فلا تسامح لكنه خروج من سوق الكلام فليكون كل من الوجهين مشتملا
على خلاف الظاهر من وجه سوى بينهما وليس مراده ان تقدير كلام المص يع ذلك حتى يلزم حذف الموصول والموصوف
مع بعض الصلة والصفة وهو حذف الفاعل بينهما الكملة جمع كامل بمعنى الكل جملة بعضها قوله ربعة الكامل الخ الظ
في الاولين عدم الاضافة واجراء اللقب عليهما وفي الاخرين الاضافة وفي شرح العلامة ومع التصحيح على الكل بالاضافة
هكذا اخبرنا ان نعيهم او على من قال ان المراد مطلق الوجه قوله اي من المجمل ما ذكر فيه الخ ولا يذكر الوصف المشعر في التشبيه
المفصل لان وجه الشبه فيه مذكور فلو ذكر الوصف المشعر به كان تكرارا قوله وصف الحلقة بكونها مفرغة الخ اسم هو وصف
كونها مفرغة الى قوله غير معلومة مع ان المشعر بوجه الشبه هو الثاني والاول داخل في المشبه به اذ ليس المشبه به مطلق الحلقة
لان كونهما غير معلومة الطرفين ناش من كونها مفرغة قوله اذا اطلعت الخ وجه الشبه بين الممدوح والشمس كمال الظهور
وبين الملوك والكواكب نقصان الظهور وقوله اذا اطلعت لم يبد منهن كوكب وصف المشبه به مشعر بوجه الشبه فلان كثر اباده
خبر فلان وكالعبث خبر ثان والقول بان كثر اباده صفة بناء على ان فلانا علم جنس علمية تقديرية او انه بتقدير
الموصول اي الذي كثر اباده تكلف اي بان يذكر الخ فايدة التغير الاول ان المراد بالاستتباع الاستلزام فان في
الاستتباع من استتباع الملزوم اللازم والعلة للمعلول وغيرهما وفايدة التغير الثاني بيان ان الضمير المستتر في يستتبعه راجع
الى الموصولة والثاني الى وجه الشبه دون العكس قوله وهذا التسامح الخ لعل السر في ذلك ان وجه الشبه بما لم يكن امرا
ظاهرا دل على مكانه بذكر ما يستتبعه قوله كميل الطبع الخ فان ميل الطبع الى الشيء وازالة الحجاب عنه امر اعتباري لذلك لم الشيخ
وان كان الميل في نفسه والازالة صفة حقيقية او اضافية كذا في شرحه للمفتاح ولشبه ان يكون تركهم الخ انما قال لشبه
لاحتمال انهم لم يتنبهوا التحقيق الذي ذكره فسوا الكلام على ما هو المتعارف بين الجمهور من ان حمرة والسواد والبياض
مثلا امور محسوسة بلا تفرقة بين ما هو جزئي محسوس وما هو كلي معقول كذا في شرحه للمفتاح الشريف قوله ناش عن هذا
التسامح فكلمة من في قوله من تسامحهم ابتدائية كما هو الظ قوله لان جعلهم الخ بيانه على ما قرره في شرح للمفتاح هو انهم صرحوا
بان وجه الشبه في تشبيه الخد بالورد هو الحمرة وفي تشبيه الشهاب بالغراب هو السواد وكذا ساير المحسوسات على
سبيل التحقيق دون الاستتباع فكيف كان الحامل هو هذا الذي اعتقدوا على التسامح والتجوز دون ذلك الذي
اعتقدوه تحقيقا انتهى وفيه انه انما يرد ذلك لو سلم العلامة انهم اعتقدوا ان وجه الشبه في الامثلة المذكورة الامور
المحسوسة على سبيل التحقيق وهو لا يسلم ذلك بانه بط قطعا لعدم اشتراكها بين الطرفين بل يقول ان جميع الامثلة

اعتقدوا ان وجه الشبه فيها من الامور المحسوسة من التسامح بذكر تابعه اعني الامور المحسوسة الجزئية مكان وجه الشبه

الامور الكلية العقلية وعبارته مصرحة بذلك حيث قال ولشبه ان يكون تركهم التخصيص في وجه التشبيه حاصلا وناشيا

من تسامحهم هذا وهو ذكرهم مستتبع وجه الشبه مكانه وتسميتهم اياه وجه التشبيه مع كونه من الامور المحسوسة بحيث كانوا

ههنا وسموا هذه الامور المحسوسة وجه الشبه تسامحوا في ترك التحقيق وقالوا وجه الشبه قد يكون حسيا وقد يكون حسيا وقد يكون

عقليا ولولا تسامحهم هذا لما تركوا التحقيق اذ لا حامل لهم على تركه الا جعلهم هذه الامور المحسوسة وجه التشبيه فلا ورد على

الشارح ان العبارة المنقولة لا تدل على انحصار المنشأ في هذه التسامح فالاول نقله الانحصار المصرح في عبارة العلامة ممنوع

اذ معنى كون شيء ناشيا من شيء انه لولا الثاني لما حصل الاول … انما هو من قبيل التسامح الخ فكلمة من صعفة والكلام على حذف المضاف في المعنى

وهو خلاف الظاهر … فبهذا الاعتبار رجع الى الخ ان تسمية وجه الشبه حسيا باعتبار ان ملزومه حسي وفي تسميته باستلزام وجه

الشبه بوجه الشبه باعتبار ان لازمه وجه شبه فلا يكون التسامح الاول من قبيل الثاني اللهم الا ان يراد ان كلا منهما تسامح باعتبار

علاقة اللزوم مطلقا فلذا اغترنا اليه بخط قوله لان وجه الشبه في تشبيه الخد بالورد الخ قوله لان وجه الشبه في تشبيه الخد بالورد هو

الحمرة الكلية المدركة في المحسوسة لكنه يلزمها في الوجدان يكون جزئية محسوسة فالجزئية لازمة انتهى ولا خفاء في كونه تكلف

نعم ان العلامة ذكر هذا التوجيه ورده حيث قال على ما ان المعنى ان تركهم التحقيق في وجه الشبه اي يكون مسامحة

مسامحتهم هذه العبارة الكتاب لا يؤدي هذا المعنى وانما يؤدي ما حققنا فلا يلتفت الى ما سواه فما معنى قوله والذي يحط بالبال الا

ان يراد الذي يختاره البال قوله وهو ما اي التشبيه الذي الخ لما كان التشبيه مسوقا لبيان حال المشبه وجعله كالمشبه به كان

فيه انتقال الذهن من المشبه من حيث انه مشبه الى المشبه به من حيث انه مشبه به فان كان ذلك الانتقال حاصلا بلا تدقيق

نظر بان يكون احدهما مصاحبا والاخر مشابها به ظاهر الظهور وجه الشبه فيهما كان التشبيه قريبا وان كان ذلك الانتقال

بعد تامل وتدقيق نظر لعدم ظهور وجه الشبه فيهما كان التشبيه بعيدا وانما لم نقل وهو ما يكون ظاهرا غير محتاج الى تدقيق نظر

لظهور وجهه في بادي الراي فوجه تسميته بالقريب والبعيد فان المناسب بهذا التعبير تسميته ظاهرا وخفيا فانهم

فانه قد خفي على الناظرين حتى اعترض بعضهم بانه ينتقض تعريف التشبيه القريب بما لا يكون فيه المشبه به ملازما للمشبه

مع خفاء وجه الشبه اذ ليس المراد ان يكون الانتقال مع ذات المشبه الى ذات المشبه به غير محتاج الى تدقيق النظر بل من

حيث تشبيه احدهما بالاخر ولا يحتاج الى ما اجاب … ان قيد الظهور وجهه قيد التعريف فلا انتقاض وبعضهم بان

ظهور وجه الشبه في نفسه لا يقتضي ان يكون بكونه للطرفين ظاهرا فلا يكون التشبيه قريبا لجواز خفاء حصوله في الطرفين وثبوته

وان اريد ظهور ثبوته للطرفين فكونه جليا لا يستلزم ذلك بل كون حصوله والعلم به في نفسه ظاهرا اذ كونه

يستلزم كونه في نفسه اسبق من التفصيل كذلك يستلزم كونه اسبق منه باعتبار حصوله للطرفين كما لا

لا تفصيل فيه اشارة الى ان ليس المراد بالمجمل ما لا يتضح معناه او ما مركبا بل ما لا تفصيل فيه والنظر الى واحد فواحد سواء كان المراد
واحدا لا تركيب فيه او مركبا لا ينظر فيه الى اجزائه كادراك زيد من حيث انه انسان قوله فان الجملة اسبق الى حصولها
في نفسها وحصولها الشيء لانها لا تحتاج الى ملاحظة واحدة من النفس لتلك الجملة في حصول نفسها والتصديق بثبوتها
لشيء بخلاف التفصيل فانه يحتاج الى ملاحظات بعدد الاجزاء قوله من التفصيل سواء كان تفصيل تلك الجملة كما في صورة
ادراك الحواس وتفصيلا لشيء آخر كما في صورة التنوير قوله لان المفصل يشتمل على المجمل اذ المتعدد لا بد فيه من الواحد
قوله ولذا كان العام اعرف من الخاص في صورة يكون الخاص مشتملا على العام قوله النظرة الاولى حمقاء لانها تحسن
القبيح وتقبح الحسن قوله مع علية حضور المشبه به اي دونه عند حضور ذات المشبه او مطلق فعلية حضور ذات المشبه به
موجب لظهور وجه المشبه بادنى توجه وظهوره موجب لسرعة الانتقال من المشبه الى المشبه به من حيث انهما
كذلك فلا يتوهم اشتماله على نوع مصادرة لانه جعل علية حضور المشبه به مع المشبه علة لظهور وجه الشبه وجعل ظهور
وجه الشبه علة لسرعة الانتقال من المشبه الى المشبه به قوله وهو بخلافه ولا واسطة بين النقيضين وقيل انه يجوز ان
يكون وجه الشبه جليا مع ندرة حضور المشبه به فلا يمكن ادخاله في المبتذل ولا في البعيد الغريب فمنع فان كون وجه الشبه
جليا يستدعي سبقه الى الذهن سواء كان المشبه به نادر الحضور او لا فيكون داخلا في القريب وادخاله في البعيد
قبيل بناء في مالا يستفاد من المتن قوله كل من ذلك اي المذكور من الاقسام الثلثة في امر واحد بان يكون الطرفان او احدهما
مفردا او امرين او امورا اذا كانا واحدا هاهنا مركبا قوله اي يعتبر الخ لعل ليس المراد من قوله تدع بعضها عدم اعتبار
البعض اذ لا يعتبر جميع الاوصاف في تشبيه من التشبيهات بل باعتبار عدم البعض كما في المتن وان يعتبر الجميع
اي الكل وجود جميع الاوصاف التي هو وجه الشبه قوله عبارة جامعة يسير اللذين بينهما تفاوت ان معك الخ او ان الكل في
قوله في الجملة اي في جملة تلك الاوصاف قيد بذلك لان في تشبيه المفرق ينظر الى وصفين او اوصاف واحدا
مواحدا ولكن حاصلها يتنظر في اكثر من شيء واحد لكن ليس لك حاجة الى ان ينظر في جملة تلك الاوصاف في شيء
واحد او اكثر بل في كل واحد منها على ما شيء قوله بل الى ما ليس في كل حمرة اي الى صفة ليس في كل حمرة مثل حاجة العين الديك
نظيفة تركيبة من الكرة المخصوصة والشكل الكبرى والمقدار المخصوص ولهذا المنازع الثاني والاول فان النظر فيها الى
وجه الوصف من غير اعتبار خصوصية فيه قوله حسب كما كان بان يكون الامور التي تركب منه من الحسيات او عقليا
منها فالمتحكم بالحسي الفعل مع ان المقابلة انما هي بين الحسي والعقلي لان التركيب لا يكون حسيا قوله
صوته انما مثل الخ قال الله تعالى انما مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض
مما يأكل الناس والانعام حتى اذا اخذت الارض زخرفها وازينت وظن اهلها انهم قادرون عليها اتاها

امرنا ليلا او نهارا فجعلناها حصيدا كان لم تغن بالامس فان المشبه به مركب من عشر جمل قد اختلطت ى
كانها جملة واحدة ومعنى اختلط به اشتبك بسببه نبات الارض مما ياكل الناس والانعام من الزروع والبقول
والحشائش زخرفها اى ما تزينت به والزخرف في الاصل الذهب وازينت اى تزينت فظن اهلها
اى اهل النبات وانت ضمير لاكتسابه التانيث من المضاف اليه قادرون عليها اى على حصدها ورفع غلتها
فجعلناها اى النبات حصيدا اى شبيها بما حصد كان لم تغن بالامس اى لم تنبت ولم تكن قبل ذلك في زمان
قريب غاية القرب فيقال غنى بالمكان اقام به فقد شبه في الاية مثل الحيوة الدنيا اى حالها العجيبة الشان التى
هى تقضيها بسرعة وانقراض نعيمها بغتة بالكلية بعد ظهور قوتها واغترار الناس بها واعتمادهم عليها بزوال
خضرة النبات مجادة وذهابه حطاما لم يقال اثرا اصلا بعد ما كان غضا طريا قد التف بعضها ببعض فزين
الارض بالوانه وطراوته وتقويه بعد ضعفه بحيث طمع الناس فيه وظنوا انه قد سلم من الجوائح كذا في شرح المفتاح
الشريف قوله ولا منسوجة عليه العناكب مبالغة في طرحه وعدم الالتفات اليه فان بيت العنكبوت اذا بقيت مدة
مديدة بموضع نسجت عليه العناكب وتقرر منسوجة عليه وفي بعض النسخ ولا ناسجة عليه العناكب وهو قوله ابلغ واحسن
في عطف احسن على ابلغ اشارة الى ان البليغ في المتن مجاز عن الحسن وليس معناه المتعارف الشائع صفة الكلام
او المتكلم دون التشبيه ولو اريد بالتشبيه الكلام المشتمل عليه فبلاغته مطابقته بمقتضى الحال وربما كان التشبيه القريب
مقتضى الحال كان يكون المتكلم بليدا اسى الفهم لان نيل الشئ بعد طلبه الذ لانه اعز بحصوله بعد سعة وكلما هو اعز الذ
حيث اعز بنيته فلا ينافى ما سبق في بحث حذف المسند من ان حصول النعمة الغير المترقبة الذ لكونه نزرها ان حيث
لا يحتسب لكل منهما جهة مرتبة تقصد تارة هذا وتارة ذلك بحسب اختلاف الحال والمقام وقيل لا تنافى بينهما لان
الطلب لا ينافي الحصول الغير المترقب فانه يمكن الحصول قبل ترقب وقته او في غير موضع يطلب منه فاذا
اجتمع الطلب وعدم الترقب فقد بلغ الرتبة العليا في اللذة ولا يخفى انه يصير الدليل حينئذ اخص من الدعوى قوله ويعني
بعدم الظهور الخ دفع لما يتوهم من ان الغرابة موجب لخفاء المراد وخفاؤه يوجب التعقيد وهو مخل بالفصاحة فكيف
يوجب الغرابة كون التشبيه بليغا ولما كان منشأ هذا التوهم قوله وهو بخلاف لعدم الظهور ذ مورده قوله و
التشبيه البليغ ما كان من هذا الضرب آخر تعبير عدم الظهور الى هذا المقام قوله مبنى على مصرح لان روية الشمس
في وجه الحبيب متلبسا بعدم الحياء كناية عن تجاوزه عن حد الادب في دعوى مشابهتها اياه قوله مبنى على التشبيه ويكون
التشبيه كانه مصرح به بلفظ الفعل قوله ومثله قول الاخر الخ والفرق ان المعتبر في السابق عدم الحياء وههنا
الحياء قوله اى لو كان البدر الخ يعنى ان التوصيف في حتى الا محقها ما حذفت او انه ان نسيا منسيا فقوله لما تم من السحاب

ان قدر الكاف كان مرسلا وان لم يقدر كان موكدا وبغير التشبيه بيان لحاصل المعنى قوله يعني صفرة اصيل فذهب الاصيل
استعارة مصرحة شبه صفرة الاصيل بالذهب في اللون واستعمل لفظ المشبه به في المشبه قوله او شمس اصيل اي شعاع كالذهب
في اللون او البريق عطف على قوله صفرة الشمس قوله قريب من لجين الماء لانه الفضة من اضافة المشبه به الى المشبه الا ان المشبه ههنا
محذوف وهو الشمس اشار اليه بقوله او شمس اصيل كالذهب قوله قال الشاعر الخ دليل على ان الاصيل يوصف باللون
والصفرة في المتعارف فيصح تشبيهه بالذهب وخص وقت الاصيل اي خص وقت الاصيل بالتقييد فان قوله وقد
جرى حال من ضمير تعبث لانه من اطيب الاوقات لعبث الريح بالغصون فيه يوجب غاية لطافة الهواء ولذا اختار لفظ تعبث
اي تشبيلها بر فوق كما يفعل المتلاعبان قوله قال الاجهوري الخ تائيد لكونه من اطيب الاوقات نصف الربيع والضحى في لياليه وفيه
له والهواجر جمع هاجرة وهي ما بين الزوال الى العصر وخصلت كسمع من خصل الشيء اي ندي حتى ترشش واصال فاعل حصلت
وما كافة او مصدرية والجملة صفة هواجر ومعنى كما خصلت اصال كاصال خصلت والثمر اي لعب حال بقول الشاعر
كالاسمار في طلب هوائها وهواجره مماثلة لاصال خصلت اي صارت رطبة بسبب رشش المطر على النبات والرياحين فيها
قوله جائز في تقسيم الخ الظاهر في بيان مراتب التشبيه في القوة والضعف كما يدل عليه عبارة المتن اه وكذا لو كان التقسيم تقسيم
التشبيه لذكره في عداد التقسيمات ولم تجعلها خاتمة وما قيل انما جعل هذا التقسيم منفردا عن سائر التقسيمات لانه لا يختص
الطرف ولا الوجه ولا الاداة باعتبار كل من الطرفين والوجه والاداة والمجموع تقسيم فانما اصر نكتة لعدم ذكره في
التقسيمات لا الافراده منها قوله لان المشبه به مذكور قطعا فان قيل حذف المشبه به جائز كما في قولك زيد في جواب قول
القائل من تشبيه الاسد فانه تشبيه قطعا او معناه تشبيه الاسد زيد اجيب بانه ليس تشبيها اذ لم يقصد به بيان اشتراكهما في
امر بل قصد بيان الفاعل جوابا للسائل وان سلم فالكلام في تشبيهات البلغاء ولم يرد مثله فيها كذا في شرح المفتاح
قوله زيد كالاسد فانه ابلغ من زيد كالسرحان كان زيد الاسد فانه ابلغ لايهام الاتحاد بخلاف زيد كالاسد كذلك
قوله فان ذكر الجميع اي جميع ما سوى المشبه به لفظا او تقديرا فهو ضعيف فيه ما حذف المشبه فيه لفظا قوله وان حذف الاداة
وان لم يذكر لفظا ولا تقديرا او الكان منويا قوله وهذا اي ما يكون باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها متعلق بالاختلاف
لذا دبه متعلق بالاختلاف المفهوم من قوله اعلى المراتب والظرف يكفيه رائحة الفعل لا لانه مقدر كما في النظم فهو ظرف
لغو لكما ان قوله في قوة المبالغة متعلق باعلى باللغوية وهذا اولى من جعله ظرف مستقر اعلى ان يكون حالا من المراتب
لانه ليس فاعلا ولا مفعولا به الا ان يقال انه فاعل معنى اي مراتب ثبت التشبيه قوله كانه قيل بيان لحاصل المعنى
قوله حذف وجهه واداته اي لفظا وتقديرا ليحصل المبالغة بدعوى الاتحاد لا بنية ليكون تشبيها لا استعارة قوله اودفع
حذف المشبه اما لفظا فقط كما في المثال المتن او لفظا وتقديرا لانه كما في قوله تعالى لا يستوي البحران هذا عذب فرات

سايغ شرابه وهذا مليح اجاج كما سيجيء في بحث الاستعارة قوله اي الاعلى بعد هذه المرتبة واعليته هذه المراتب الاربعة على تقدير
فرض العاري في الباقيتين من حيث اللفظ دون الحقيقة اذ التشبيه لا يكون الا في بعض الاوصاف قوله نظرا الى الظاهر بل
يستفاد من اللفظ واما في الحقيقة فلا اجراء بل التشبيه قوله بجعل المشبه عين المشبه به مطلقا اما اذا لم يذكر وجه الشبه فظ واما اذا
ذكر كما في زيد اسد في الشجاعة فلان دعوى اتحاده بالاسد في الشجاعة مودا اتحاد شجاعته بشجاعة الاسد وفيه من المبالغة ما ليس في زيد
كاسد فانه يفيد مماثلته به وليس مثل الشيء عينه فاندفع ما قيل من ان ذكر وجه الشبه يدفع ما يحصل في حذف الاداة اعني دعوى
الاتحاد قوله وبين قولنا تقتني اسد يرمي ولقيت في الحمام اسدا لم يظهر ارادة المثالين من الاستعارة قوله حيث يفيد الاول الخ
معه انه لا تقدير لاداة التشبيه فيهما والتشبيه مراد فيهما قوله ذات قرينة والتولج احتراز عن نحو زيد اسد اذا اريد منه
شجاع بطريق الملزوم وارادة اللازم فانه مجاز مرسل لا تشبيه الاستعارة قوله ان لا يكون المشبه مذكورا اي على وجه ينبئ
على التشبيه فان قولهم قد زر ازرار على الضمير استعارة كما سيجيء مع ان المشبه مذكور قوله ولا مقدرا ليس المراد بالمقدر
خلاف المذكور اي المحذوف فان المحذوف عندهم كالمذكور فهو داخل في قوله مذكورا بل المراد به ان لا يكون مرادا منويا ايضا
فان الاستعارة المتفق عليها ما يكون المشبه فيها معرضا عنه بالكلية بان لا يكون مذكورا ولا محذوفا ولا تمام الكلام ولا
منويا مرادا بان يكون اسم المشبه به مستعملا في معنى المشبه بحيث لو اقيم لفظ المشبه مقامه لا يستقام الكلام الا انه يفوت
المبالغة المستفادة وفي التشبيه يكون مستعملا في معناه الحقيقي فلا يستقيم اقامة اسم المشبه مقامه وبذلك تعرف كون
اسم مرادا في التشبيه دون الاستعارة قوله على انه لا ثبات شيء الخ لان الكلام في لفظ ذات قرينة دالة على تشبيه شيء
بمعناه قوله فيكون التشبيه مكنونا في الضمير اي مستترا فيه معرضا عنه لا اشعار في اللفظ به وانما يعرف ذلك بعد التامل
بان اجراء حكمه على الاسد ليس الا باعتبار جعله اسدا وتشبيهه به وادعاء دخوله فيه قوله واذا افترقت الصورتان الخ
حاصل الفرق بين قولنا زيد اسد ولقيت اسدا ان معنى الاول ادعاء ان المشبه من جنس المشبه به ومن افراده وفي الثاني
دعوى كونه من جنسه مسلم مفروغ عنها عبر باسم المشبه به واسند فعله اليه فالوجه ان الاختلاف مبني على انه هل يكون في
الاستعارة دعوى ان المشبه من جنس المشبه به اذ هي عبارة عن كون دعوى انه من جنسه مفروغا عنه مسلما والتعبير عنه باسم المشبه به
فعلى الاول زيد اسد استعارة وعلى الثاني تشبيه قوله فالخلاف لفظي راجع الخ يعني ليس المراد بكونه لفظيا انه راجع
اي اللفظ دون المعنى بل انه راجع الى تعبير اللفظ والكلام معقلا فالمعنى فان فسر التشبيه بالدلالة على مشاركة امر لآخر
في معنى بالكاف ونحوه والاستعارة باجراء اسم المشبه به على المشبه سواء كان باستعماله او حمله عليه فنحو زيد اسد
خارج عن التشبيه داخل في الاستعارة وان لم يعتبر في التشبيه قيد بالكاف ونحوه خصص الاجراء في الاستعارة باستعماله
فيه كان داخلا في التشبيه خارجا عن الاستعارة قوله هذا اي هذا الاختلاف في كونه استعارة او تشبيها قوله وان

لم يكن كذلك ان لم يكن اسم المشبه به خبرا او في حكم الخبر ويكون المشبه به والمشبه مذكورين كما دل عليه سياق كلامه فلا يرد الاستعارة
بالكناية لعدم ذكر المشبه به والاستعارة التصريحية لعدم ذكر المشبه قوله وانما التشبيه مكنون في الضمير لان في نحو لقيت من زيد
اسدا التجريد اسد من زيد بجعل زيدا اسدا بالغا غاية الجنس بحيث ينتزع منه اسد آخر وهو مبني على التشبيه المكنون في الضمير المفروغ
عنه بالكلية فيظهر ذلك التشبيه بعد التامل في التجريد المدلول عليه بمن او الباء التجريديتين قوله ايضا لفظا فانه ان اعتبر في التشبيه
ان لا يكون على وجه التجريد فليس مشبه وان لم يعتبر فيه الدلالة على مشاركته لامر آخر في معنى مطلق فتشبيه قوله فان ابيت اي
عن كل شيء الا عن اطلاق اسم الاستعارة قوله فلا يحسن اطلاقه عليه لان مبنى الاستعارة على تناسي التشبيه بالكلية وحسن
دخول ادوات التشبيه مشعر بالكلية قوله وان لم يحسن الخ وان حسن دخول بعضها دون بعض فان كان الامر في اطلاقه ذلك و
كان يكون نكرة غير موصوفة به لا يحسن دخول الكاف ويحسن دخول كان كذا في شرح المفتاح الشريفي وانما لا يحسن دخول الكاف
نحو زيد كاسد لان المراد بالاسد فيه وما مثله فيلزم القياس بالمجهول بخلاف دخول كان لانه حكم باتحاده بمفهوم الاسد على وجه
الظن قوله بخصوص تقدير اه لاحتياط الى التغيير بان يكون نكرة موصوفة الخ واما المعرفة الموصوفة بصفة لا تلائم المشبه به فتغيير
واقع لان التعريف يدل على ان المراد هو المعروف المشهور والصفة الغير الملائمة تأبى ارادة ذلك بخلاف النكرة فانها
تجامع تلك الصفة كالبدر الا انه تسكين الارض فانه لا بد من جعل النكرة معرفة لئلا يلزم القياس على المجهول او معلوم
ان البدر المعروف غير موصوف بهذه الصفة فلا بد من الاستثناء فمثل هذه الامثلة يحتاج الى مزيد ذوق في ضمنها
في تقدير الاداة فاطلاق الاستعارة عليها اقرب مما يحسن تقدير الاداة فيه قوله متقرب الخ اي من القرب اي
يقرب الكلام او من التقريب اي تقرب بجعل الكلام من اطلاق اسم الاستعارة اكثر اطلاق من الاطلاق على ما يحسن فيه دخول
الادوات بالتغيير فاكثر اطلاق مفعول مطلق للاطلاق اسم الاستعارة وقوله زيادة قرب مفعول مطلق محذوف اي تقرب
زيادة قرب مما يحسن فيه التقدير بالتغيير او تبعد زيادة قرب والجملة عطف على تقرب من اطلاق ولا يجوز عطفه على اكثر اطلاق
لامتناع كونه مفعولا مطلقا للاطلاق ويجوز ان يكون عطفا على اكثر اطلاق ان يكونا حالين من ضمير تقرب اي ذا اكثر اطلاق
ذو زيادة قرب قوله او مثله اذا كان التشبيه بمعنى التشابه قوله ومثله اي مثل قوله بكم دم الاسد الا ان الحمل على التشبيه في
الاول يستلزم التناقض وفي هذا يستلزم كون الشيء موصوفا بما ليس فيه فلذا قال ومثله قوله دليل على انه فوقه بخلاف قولنا
بدر تسكين للارض فان هذا الوصف يدل على نقصانه من البدر المعروف فلا تناقض قوله الى التشبيه السابق اي بالاستعارة
فيه قوله ان يثبت من الممدوح عداه عن تضمين معنى تحمل هذه القصة العجيبة الخ وهي قرينة بين الوضع والموضع في التنوير
قوله فهو مبني الخ فان قلت جانبه هذا يدل على كونه استعارة لانه يقصد تناسي التشبيه فلا يثبت كونه اقرب زيادة قرب قلت
ملاحظة كون المشبه به محمولا على المشبه يؤيد جانب التشبيه فبملاحظته يفيد هذا الوجه القرب من الاستعارة القرب الزائد قوله

وانما العمدة في اثبات الخ بناء على ان المقصد في الكلام المثبت هو القيد على ما هو مسلك العلامة عن الشيخ في المجلا اي تحقيقا او تخيلا كما

في قوله كان محمر الشقيق الخ فان الاعلام الياقوتية المنشورة على الرماح الزبرجدية تامة في الخيال بخلاف ما نحن فيه فانه يمتنع

تخيل البدر الحقيقي المعروف موصوفا بكونه فارقا بين موضع وموضع فالفرض فيما نحن فيه محال بخلاف قوله كان الخ

فان المفروض فيه صحيح دون الفرض فتدبر قوله كان زيد الاسد كذا في النسخة المفردة ان المقصد في المعرفة التشبيه فيكون

مسكوتا فيه وفي النكرة الاتحاد فيكون بخلاف الظاهر قوله وايضا هذا الاصل الخ اي النكرة الموصوفة قبل تقدير اداة التشبيه ما سبق

كان بيانا لامتناع تقدير الادوات تفصيلا بامتناع كل منها وهذا بيان لامتناع اجمالا بامتناع ما يقصد منها

اعني التشبيه قوله والمقصد للاصلي الخ اذ به تاتي ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح كما مر قوله والمجاز على استعماله في

غير ما وضع له ولا شك ان تعقل غير الموضوع له موقوف على تعقل الموضوع كتوقف تعقل العدم على الملكة كذا في شرح

المفتاح الشريفي وكذلك ان قبول الاستعمال في غير ما وضع له يستلزم عدم الاستعمال فيما وضع لان شانه ان يستعمل منه

وبين الاستعمال فيما وضع له وعدم الاستعمال فيما وضع تقابل العدم والملكة ولو قيل ان بينهما تقابل التضاد والاشياء

تتبين باضدادها كان وجها للبحث عن الحقيقة لكن لا يكون وجها للتقديم تعريفه على المجاز فلا تركه قوله لكن الدال على

غير ما وضع له الخ لانه ينتقل اولا من اللفظ الى معناه الحقيقي ثم ينتقل بواسطة القرينة الى المعنى المجازي فيكون الدال على المعنى الحقيقي

من حيث انه دال عليه اصلا للدال على المعنى المجازي من حيث انه دال عليه قوله في الجملة متعلق بتفرع فانه فرع عليه من حيث

الفهم الانتقال وليس فرعا له من حيث الارادة قوله والمطلق الى غيره فلا يوهم الاطلاق دخوله العلا فيه قوله ثم نقل الى

الكلمة الخ الظاهر ان هذا النقل من المعنى الوضعي الى هذا المعنى بلا واسطة وفي بعض النسخ الاصول انه نقل اولا الى الاعتقاد للاثبات

بثبوته في الواقع ثم الى القول الدال عليه ثم نقلت الى الكلمة المستعملة والظاهر انه منقول الى كل واحد فيهما بلا واسطة لحسن

العلاقة بينهما وبين المعنى الوصفي قوله والتاء فيها الخ الظاهر عبارة الشرح ان حقيق منقول الى الكلمة الثانية او المثبتة

ادخل التاء فيها للنقل من الوصفية الى الاسمية وفي شرح المفتاح الشريفي ان الجمهور على انها اذا كانت بمعنى مفعول فالتاء

فيها للنقل وعلى الوجه الاول للتانيث فرق بين المذكر والمونث وح يكون النقل فيها بعد ادخال التاء فيها او

اجرائها على الكلمة ولا يخفى انه زيادة تصرف لا حاجة اليه قوله فلانه يقدر ان تعرض قوله من التكلف المستغنى فيه وانما

اصاره جريا على قضية الاصل في التانيث كذا نقل عنه قوله اذ لا معنى له عند التامل لان الاستعمال اذا ذكر في الكلمة

كان ما دخل عليه مرادا باللفظ يقال استعمال الاسد في زيد اي ارتد منه ولو تعلق في هنا بالمستعملة لكان

الاصطلاح مرادا بالكلمة وهو فاسد كذا نقل عنه قوله لو سلم اطلاق الحقيقة الخ يعني ان المركب وان كان موضوعا

باعتبار الهيئة التركيبية على التحقيق لكن لا يطلق عليه الحقيقة وليس هذا مبنيا على الاختلاف في كون المركبات موضوعة

لما قيل

كما قيل لكانه خلاف ظ العبارة وايضا يلزم انتقاض الح فقد تقرر انه لا يجوز تعلق حرفي جر بمعنى واحد بعامل واحد
الا بعد التقييد بالاول واعتبار الثاني قيدا للمقيد وح لا انتقاض بذلك المجاز اذ لا فرق بين تقييد الوضع بقوله
في اصطلاح به التخاطب وتقييد الاستعمال بعد تقييده بقوله فيما وضعت له فتدبر قوله وفيه بحث الح صرح الشيخ
الرضي بان المراد بثبوت معنى الحرف في لفظ غيره كون الحرف موجدا لمعناه في لفظ غيره وان يكون ذلك اللفظ
متضمنا للمعنى الذي احدث فيه الحرف مع دلالته على معناه الاصلي فرجل متضمن لمعنى التعريف الذي احدث
به اللام المقترن به وكذا اضرب زيد متضمن لمعنى الاستفهام لان ضرب زيد مستفهم عنه فلا وجه للترديد الذي ذكره
السيد وح ولا شك في انه يجدي نفعا في دفع السؤال المذكور لان الحرف دال بنفسه على المعنى الذي احدثه في لفظ غيره
لولا مخافة الاطناب لنقلت كلام الشيخ بتمامه والاعتراضات التي اورد عليه السيد في حواشيه على شرحه والجواب
عنها بحيث ينكشف صبح الحق عن ظلام الشكوك قوله سلمنا ذلك اي لو ان معنى قولهم الحرف ما دل على معنى في غيره انه
مشروط في دلالته على معناه ذكر متعلقه لكن لا ينافي ذلك دلالته بنفسه لان المراد به ان يكون العلم بالتعيين كافيا
والفهم اي في فهم المعنى عند اطلاق اللفظ فيكون شاملا للحرف ايضا لانا نفهم معنى من معاني الحروف عند اطلاقها بعد علمنا
باوضاعها الا ان معانيها ليست تامة في نفسها بل تحتاج الى الغير بخلاف معنى الاسم والفعل كذا نقل عنه وفيه
ان هذا المراد لا يجامع التسليم المذكور لانه ح لا يكون ذكر المتعلق مشروطا في الدلالة بل في المعنى المدلول عليه ولذا
قال في المختصر ان البعض بالحروف وارد على من قال ان المراد بقولهم الحرف الح انه مشروط في دلالته ذكر متعلقه اللهم
الا ان يقال معنى التسليم المذكور حمل قولهم انه مشروط في دلالته ذكر متعلقه على الاعم من ان يكون مشروطا في نفس الدلالة
او في المعنى المدلول عليه وقال بعض الناظرين معنى قوله سلمنا اي سلمنا كون معنى الحرف مشروطا بذكر متعلقه ولا يخفى انه
خروج عن السوق قوله هذا الكلام لا يجدي نفعا الح لا يخفى ان فهم المعنى من اللفظ تابع للوضع فان عين اللفظ لمعنى بنفسه كان
دالا بنفسه وان عينه بملاحظة غيره كان دالا بواسطة غيره ولا شك ان الوضع لم يلاحظ المتعلق حين وضع الحرف
لا بخصوصه ولا بعمومه بدليل انه يسبق الى الفهم عند اطلاق الحرف معناه بلا توقف لكن ذلك المعنى بما كان جزئيا يحتاج
الى متعلق يفيد جزئيته فتدبر قوله لانه عين الدلالة الح فيدخل بعينه في تعريف الوضع قوله وعدم الدلالة الح وقع لما
يورد عليه من انه لو كان المشترك معينا بنفسه لكل واحد من المعنيين مع قطع النظر عن الاخر لدل على كل واحد منهما
على التعيين الى بدون الاخر كما في الالفاظ المتباينة وليس كذلك فانه يدل على كلا المعنيين عند عدم القرينة المعينة
لاحدهما وحاصل الدفع ان عدم الدلالة على واحد معين بواسطة الاشتراك وعدم ترجيح احد الوصفين على الاخر
لا ينافي ان يكون تعيينه للدلالة على كل منهما بنفسه يعني ان مقتضى الدلالة على واحد معين متحقق وهو التعيين له

الا انه اسبقت لاجل المانع وبما حررنا اندفع ما قيل ان عارض الاشتراك يدفع الدلالة والفهم فلا انما يدفع
تعيين المراد قوله وزعم صاحب المفتاح الح اخر عبارته الحقيقة الكلمة المستعملة فيما يدل عليه بنفسها دلالة
ظاهرة كاستعمال الاسد في الشكل المخصوص والقرء في ان لا يتجاوز الطهر والحيض غير مجموع بينهما فهذا ما يدل
عليه بنفسه ما دام منتسبا الى الوضعين اما اذا خصصته بواحد اما صريحا مثل ان يقول القرء بمعنى الطهر واما
استلزاما مثل ان يقول القرء لا بمعنى الحيض فانه حينئذ ينتصب دليلا دالا بنفسه على الطهر بالتعيين كما ان الوضع عينه بازائه
بنفسه قوله يعني ان مدلوله احد المعنيين الح فالقدر الماخوذ من قوله ان لا يتجاوز بمعنى الفاعل اي غير المتجاوز او
على حذف المضاف اي ذي ان لا يتجاوز قوله فههنا مدلوله الح يعني انه اذا انتسب الى الوضعين دل بنفسه على احد
المعنيين لا على التعيين وهو معنى الاحد الداير ومعنى كل واحد على سبيل البدل ومعنى ما لا يتجاوزهما غير مجموع منهما
كذا في شرحه للمفتاح ومنه يعلم انه لم يرد بقوله احد المعنيين مفهوم الاحد المشترك بينهما كيف فانه لا يفهم اصلا عند
اطلاقه فضلا عن كونه متبادرا قوله لانه المتبادر الح لان دلالته على احد المعنيين بالتعيين ترجيح بلا مرجح اذ الدلالة
تابعة للوضع وانتسابه الى الوضعين على السوية ودلالته على مجموعهما خلاف الوضع اذ لم يوضع له صريحا وهو ظاهر
ولا ضمنا لان الوضع لكل احد منهما لا يستلزم الوضع للمجموع فلم يبق الا الدلالة على احدهما على سبيل البدل وفيه انه
يجوز ان يكون مدلوله كل واحد منهما مع قطع النظر عن الاجتماع وعدمه كما من قوله يدل على كل واحد من المعنيين والاحتمال
هذا قال وزعم صاحب المفتاح لكن لما كان مذهبه عدم جواز استعمال المشترك في المعنيين قال ان مدلوله احد المعنيين على
سبيل البدل قوله واما اذا خصصه باحد الوضعين فيه اشارة الى ان القرينة في المشترك لتخصصه باحد الوضعين وترجيح
احدهما على الآخر للدلالة فانه دال بنفسه على كل واحد من المعنيين بالوضع له فظهر الملازمة بين الشرط والجزاء اعني
اذا خصصه الح ولذا لم يتعرض الشارح لبيانه قوله ان الواضع عينه للدلالة بنفسه الح لان الواضع لم يشترط في شيء من وضعيه
القرينة كيف والواضع ربما لا يكون واحدا وعلى تقدير كونه واحدا ربما كان الوضع الاول قبل الثاني بمدة قوله فرينة لدفع المزاحم
لتخصصه باحد الوضعين قوله لا ان يكون الدلالة بواسطة لانها تابعة للوضع والواضع عينه بنفسه لا مع القرينة ولما حصل من
هذين الوضعين الح اي لزم من انتسابه الى مجموع الوضعين وضع اخر حكمي وهو التعيين للاحد الداير فان التعيين بكل واحد
على الخصوص تعيين للاحد المعنيين المطلق لا لمجموع المعنيين فانه ليس موضوعا له يكون دالا عليه ضرورة ان قصدا او
ان ضمنا فضمنا كذا في شرحه للمفتاح قوله فكان الح كلمة كان باعتبار قوله وقال واذا اطلق كما لا يخفى قوله لا يتوجه اعتراض الح وجه
اندفاع الاول ظاهر من قوله لانه المتبادر والتبادر الى الفهم من دلايل الحقيقة ووجه اندفاع الثاني من قوله والقرينة لدفع
المزاحم قوله ان اراد باحد المعنيين الح قد عرفت من كلامه المنقول من شرح المفتاح انه ليس بمراده قوله ولو صح ذلك

زاد في شرحه للمفتاح على هذه اللوازم الثلثة انه يلزم ان يكون كل مشترك متواطيا ولم يقل به احد وكلها ممنوعة فيما
صرح به في شرح الشرح من ان وضع اللفظ لنفسه ضمني ومثل هذا الوضع لا يوجب الاشتراك والا لكان جميع الالفاظ
مشتركة ولا قايل به فكان المعتبر في الاشتراك الوضع قصدا كما لا يخفى وان اراد والحال اراد به احد المعنيين معينا في
نفسه غير معين بدلالة اللفظ بواسطة اشتباه الوضعين ولا شك انه معنى مغاير لكل واحد بخصوصه وان اللفظ
المشترك موضوع له ضمنيا كما مر وتردد السامع انما هو في تعيين المراد لا في الدلالة والكلام في الدلالة فتدبر فانه
دقيق ونعم ما قال السكاكي ذا ثنه لمطلبه فقل تامل فاضبط اي افعل الاحتياط وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره السيد في شرحه للمفتاح
حيث قال بعد تزييف توجيه الشارح بما ذكره في الحاشية فالصواب ان يقال ان المراد انه لم يخصص باحد وضعيه تبادر
منه الى الذهن ان المراد اما هذا بعينه واما ذاك بعينه وكل واحد من هذين المعنيين وضع اللفظ لخصوصيته فيكون مستعملا فيما
يدل عليه بنفسه خروج عن سوق الكلام لان مساقه ان المقصود دلالته على معناه بنفسه لا بالقرينة سواء اعتبر اشتباه الوضعين
او الى وضع واحد لا في دلالته على المراد فالحاصل فان قلت الخ يعني ان المشترك اذا اطلق ولم يقيد بما يخصصه باحد المعنيين
يفهم منه جميع المعاني التي وضعت له بعد العلم بالوضع فكيف يصح ما ذكر من انه هناك تردد بين الوضعين قوله لا دلالة له
كلامه في فهم المعنى المراد وهذا الكلام في الخ فهم المعنى مطلقا ولا شك في التردد في تعيين المراد عند الاطلاق بدونه بحث بما مر
ان كلامه في الدلالة على المعنى لا في الدلالة على المعنى المراد مقوله غير مجموع منهما معناه انه ليس مدلوله مجموع المعنيين لعدم
الوضع له لا انه لا يجوز ارادته منه قوله من العجايب الخ انما كان من العجايب لان عبارة الايضاح قبل ولا دلالة على معناه
لذاته وهو خط الفضا ولا قتضايه ان يمتنع الخ فتقديره بلفظ قبل وابراز الضمير في وهو مبني على انه كلام برأسه محمله على
انه اعتراض على السكاكي مع تعليل فسادا بما علله السكاكي من الاعاجيب فقال الخ اي قال ذلك البعض في دفع هذا الاعتراض
قوله بالوضع اي التعيين لئلا يلزم الدور قوله فحفظ سياده ان مراد السكاكي بالدلالة نفيها ان يكون العلم بالوضع كافيا
في الفهم قوله وغاب عنك شيئا وهي الامور التي يدل على انه ليس من تتمة اعتراضه على السكاكي قوله تعليما بالوحي اي بالوحي
الالفاظ بحيث يفهم منها دلالتها على معانيها وكذا الحال في الاستماع وفي خلق الضروري بعضهم وهو عباد بن سليمان
الصيمري ان لا يختلف اللغات الخ يعني ان كثيرا من الالفاظ يكون لمعان عند امة ويكون لمعان اخر عند امة اخرى كالسو
فانه عند الاتراك بمعنى الماء وعند الفرس بمعنى الجانب وعند العرب بمعنى القبيح وانما يلزم علوم الاختلاف لان ما بالذات
لا يختلف ولا يتخلف قوله ولا يمتنع جعل اللفظ الخ يعني لفظ المجاز مع القرينة يمتنع منه فهم المعنى الحقيقي فان الاسد
مع يرمي لا يفهم منه المعنى الحقيقي اصلا فاندفع ما قيل ان القرينة انما يدل على عدم الارادة لا يوجب امتناع فهم المعنى
الحقيقي فان ذلك انما هو اذا لوحظ لفظ المجاز ثم لاحظ القرينة قوله لاستلزامه ان لا يكون المفهوم الخ مع انا نعلم قطعا

ان المفهوم منه اتصافه باحدهما قوله لانه ممنوع لانه يجوز المناسبة بغيضين من جهتين قوله علمي الاشتقاق نظرا الى دليل على
انهما علمان وهو الحق المتبادر موضوعهما بالحيثية بعلم التصريف يبحث عنه احوال المفردات من حيث جوهرها وهيئاتها
هيئاتها وعلم الاشتقاق يبحث عنها من حيث انتساب بعضها الى البعض بالاصالة والفرعية قوله وان الهيئات مع
عطف على ان للحروف قوله بالتحريك اي بتحريك العين فانه يناسب ان يكون معناها ما فيه الحركة قوله وكذا باب
فعل الخ فان قوة الفهم يناسب ان يكون بوضع الافعال اللازمة قوله نقل الخ ولا حاجة الى جعل المصدر بمعنى الفاعل على
التقدير الاول وبمعنى المفعول المتعدي الى المفعول الثاني بواسطة حرف الجر على التقدير الثاني على ما قيل لتحقق العلاقة منه
للنقل وهو اتصاف الكلمة بالقدر الذي هو المعنى الاصلي للمجاز وعلى التقديرين ويكون هذا النقل كنقل الحقيقة
الى الكلمة الثانية او المشبه في مكانها الاصلي ويحصل التناسب بينهما غاية التناسب قوله ان الظاهر الخ فلفظ المجاز
طرف لكن ح تفوت التناسب بين لفظ الحقيقة والمجاز واعتباره دفع توهم ان هذا الوجه يستلزم ان يسمي الحقيقة
اليهم بالمجاز قوله في تعريف واحد يفيد معرفة حقيقة كل منهما قوله عن الحقيقة مرتجلا كان او منقولا او غيرهما كالمشترك
والحقيقة المطلقة في التلويح اللفظ اذا تعدد مفهومه فان لم يتخلل بينهما نقل فهو المشترك وان تخلل بينهما نقل فان لم
يكن النقل لمناسبة فهو مرتجل وان كان لمناسبة فان هجر الاول فهو المنقول وان لم يهجر ففي الاول حقيقة وفي الثاني
مجاز انتهى ومعنى تخلل النقل ان يكون استعماله في المعنى الثاني بعد ملاحظة المعنى الاول فالمشترك سواء كان وضعه واحدا
او متعددا ليس فيه نقل لعدم ملاحظة الوضع الاول فيه فهو حقيقة من كل وجه في كل احد بعينه واما المرتجل والمنقول فكل
منهما ان اعتبر استعماله في كل واحد من معنيه باعتبار وضعه له في نفسه مع قطع النظر عن وضعه الاخر محقق لانه
فيما وضع له وان اعتبر استعماله فيه بالقياس الى المعنى الاخر لتخلل النقل بينهما فهو مستعمل فيما وضع له من وجه مستعمل في
وضع له من وجه فيقول غيرها وضعت له صح المرتجل بالقياس الى كل واحد من معنيه لكونه مستعملا فيما وضع له وان
اعتبر استعماله في احد المعنيين بالنظر الى وضعه بمعنى اخر فليس بحقيقة لكونه غير موضوع له بهذا الاعتبار ولا مجاز لعدم
العلاقة فلا يكون هذا الاستعمال صحيحا وخرج المشترك مطلقا لكونه مستعملا فيما وضع له من كل وجه اي لا ملاحظة فيه للنقل
ولذا الحقيقة المطلقة وخرج المنقول من حيث انه مستعمل فيما وضع له ودخل فيه تقييد في اصطلاح به التخاطب من حيث انه مستعمل
في غيرها وضع له فاندفع ما قيل انه قد اخرج المنقول التعبد فيما وضعت له وادخل الصلوة المستعمل في الدعاء في عرف
الشرع مع انه منقول وكذا ما قيل انه صرح بهنا بان المرتجل والمنقول داخلان في الحقيقة وسيصرح بانهما مستعملان في غيرها
وضع له قوله مع جواز ارادته اي بالنظر الى كونه كناية فلا ينافي امتناع ارادته في خصوص المادة كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى
فهو مجاز متفرع على الكناية قوله قبل جواز ارادته ولو في محل اخر وكلا المعنيين مستفاد الكشاف كما يحكى قوله قد يكون مجاز الخ اللفظ

المر

المستعمل في غيرما وضع له من حيث انه كذلك ان استعمل لعلاقة بينه وبين الموضوع مع قرينة مانعة عن ارادته فمجاز ان
لم يهجر الاول وان هجر فمنقول وان استعمل لا لعلاقة فان استعمل لا عن قصد فغلط وان كان لقصد فمرتجل قوله في معنى جازى
لا يكون فرد الموضوع له بقرينة المقابلة قوله باعتبار مجرد الخ ان من غير ملاحظة خصوصية الفرس قوله وبخلاف المجاز في كثير من
النسخ بدون الواو فيكون لبيان الفرق بين الحقيقة والمجاز في بعض قصدا وتبعا للفرق بين رعاية المناسبة في
المنقول وبين رعايته في الحقيقة والمجاز وفي بعض النسخ بالواو فيكون الامر بالعكس وهو الموافق لما في التوضيح والتلويح
لا بتعين باقله اى لا العلم باقله بالتعيين لانه يكون ما قله جميع الناس فانه ممتنع قوله فعل الخ في القاموس العقل بالكسر
الانسان اذ هو كناية عن كل عمل متعد وفي الصحاح بمعنى الامر والشان يطلقه النحويون الى الكلمة المخصوصة وقد يستعملونه
بمعنى الحدث لاشتماله عليه كما في تعريف المفعول به المفعول فيه والمفعول الخ في الكافية قوله فانها في العرف العام في التفسير
الكبير ان الدابة في العرف للفرس خاصة وفي التلويح انها الدوات القوائم الاربع وفي القاموس انها غلبت على ما يركب
ويقع على المذكر قوله بلفظ النكرة الخ اى بلفظ في صورة النكرة والا فهو معرفة لان اللفظ اذا اريد به نفسه كان علما له
والتنوين فيه للتمكن وهذا على راى الشارح من كون الالفاظ موضوعة لانفسها وضعا ضمنيا قوله ويصل الى المقصود بها اى يصل النعمة
الى الذي قصد بها وهو المنعم عليه قوله واكثر ما يطرح الخ ما مصدرية ويكون عطف على يظهر والجار والمجرور اعني بما متعلق
بيكون اى يكون الافعال الدالة على القدرة بها فلا حاجة الى التكلف الذي ارتكبه بعض الناظرين قوله نفاه من يحيلها بالياء
بالفاء والهمزة من الفاه من يقال افام الرجل اذا وسعه وزاد فيه بعلاقة السببية الصورية واما اذا اطلق بعلاقة العلية العائية
فهو داخل في السببية لا يعني شيئا اى لا ينفع من النفع قوله كانه جعل اي كل واحد منهم الاصبع في الاذن اى بحسب الظاهر والتفسير والا
فالمراد جعل الانملة وذلك ان تحمل الاصابع على معناه ويكون التجوز في النسبة الجعل اليها حيث نسب فعل الجزء الى الكل للمبالغة
قوله انه سهو قد يقع الدم وان كان سبب الدية الا ان اكل الدم سبب لاكل الدم والتمثيل بهذا الاعتبار ولا يخفى ان عبارة الايضاح
لا يساعده قوله او ما كان عليه في السبق واللحوق المعتبر والمجاز باعتبار ما كان عليه وباعتبار ما يؤول اليه بالنظر الى ثبوت الحكم
المنسوب لا بالنظر الى الاخبار بذلك الحكم كما حققه في التلويح قوله الظ عا لانه الذي يقع عليه العصر لا العصير قوله وجعل من
تسمية الشيء باسم غايته وفي الكشاف فسره بالغيث وقال انه من تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه قوله استخرج الخ لئلا يلزم عصر العصير
وهذا بناء على ما سبق الى الذهن من نسبة الفعل وما شبهه الى ذات موصوفة بوصف ان يكون اتصافه بذلك الوصف
سابقا على ثبوت الفعل له فيلزم وقوع العصر على العصير اى المعصور واما اذا اريد اعصر عصيرا حاصلا بهذا العصر فلا حاجة
الى ما وليه باستخراج بالعصر قوله في الاخرين نوع خفاء اى لا يظهر فيهما المعنى المجازى ظهوره في الامثلة السابقة ولهذا
حمل الكشاف الرحمة على الثواب المخلد والظرفية على الاتساع وقيل في الثاني ان المعنى لنجعل في لسان نطوق بالصدق

في الاخرين قوله فان قلت الخ يعني ان اعتبار العلاقة انما هو لينتقل الذهن من المعنى الحقيقي الى المعنى المجازي والى انتقال في اللزوم
واكثر هذه العلاقات لا تفيد اللزوم بالمعنى الذي مر في المقدمة وهو ان يكون المعنى الخارج بحيث يلزم من حصول الموضوع له
في الذهن حصوله في الذهن اما على الفور او بعد التامل في القرائن فما قيل انه لا حاجة الى السؤال والجواب بعد ما مر في المقدمة
من ان المعتبر اللزوم الذهني ولو لاعتقاد المخاطب عرفا او غيره على الفور او بعد التامل في القرائن ليس قوله ان
مبنى المجاز الخ ذكر المجاز بناء على ان الكلام فيه والا فعند المصنف في الكناية ايضا الانتقال من الملزوم الى اللازم كما مر قوله
يعتبر في جميعها الخ يعني ان جميع هذه العلاقات مفيدة اللزوم في الجملة على ما فصله قوله اخص اوصافه الخ اي اظهر
اختصاصا واشهر اولا يمكن الزيادة في الاختصاص ولذا لا يجوز ان تقول رايت اسدا يرمي اي في البحر قوله ينتقل الذهن
من المشبه به اليه اي الى وجه الشبه لكونه اشهر اوصافه لم ينتقل منه الى معروضه الذي سوى المشبه به بمعونة القرينة
فيتحقق اللزوم بالمعنى الذي مر في الاستعارة قوله فالاسد الخ بيان لما ذكره على الوجه الكلي في مثال قوله انما استعار
للشجاع اي لما يصدق عليه الشجاع سوى الاسد لا لخصوصه من زيد او عمرو او رجل او امراة وانما يقع عليه في الخارج
وفرق بين بالقصد من اللفظ عند الاطلاق والاستعمال وبين ما يقع عليه بحسب الخارج كما يجيء قوله ولا شك في
اتصافه الخ بمفهوم الشجاعة اي الشجاع اي الذات الموصوفة بالشجاعة سوى الاسد بمعونة القرينة قوله فيظهر بما ذكره حيث
ظهر من كلامه ان في جميع انواع العلاقات لزوم في الجملة قوله اما ان تتصف اي يعتبر ويلاحظ فيه الاتصاف سواء
حصل في الواقع اولا فان المتكلم يعتبر الاتصاف في الزمان الماضي والمستقبل سواء حصل في الواقع اولا فاندفع ما في التلويح
من ان في المجاز في الاول لا يلزم الاتصاف في الزمان المستقبل كما في اعصر خمرا اذا ريق في زمان سابق او لاحق اذا لو
في زمان الحكم لم يكن مجازا بحسب الكون او الاول بل حقيقة او مجازا باعتبار اخر فانه اذا استعمل اللغوي لفظ الدابة في الفرس
لكونه فردا لما يدب كان حقيقة واذا استعمله فيه بخصوصه كان مجازا باستعمال المطلق في المقيد فاندفع ما في التلويح
انه لا يلزم من حصول المعنى الحقيقي للمسمى المجازي في زمان الحكم ان يكون حقيقة كما في الدابة اذا استعمل اللغوي في الفرس فانه
مجاز باستعمال المطلق في المقيد مع حصول المعنى الحقيقي في زمان الحكم قوله او بالقوة اي الاستعداد قوله واذا كان الخ فانه
يكون الغير فردا من المعنى الحقيقي والذهن ينتقل من العام الى الخاص في الجملة بمعونة القرينة قوله وان لم تتصف ليس لو اذا
كان الاتصاف حاصلا في وقت فهو كاف للانتقال في الجملة وان لم تتصف اصلا فلا بد من اللزوم بوجه اخر قوله اما
ذهني محض اي لزوم عقلي في الجملة بلا انضمام الخارج اليه قوله كما اطلاق البصير الخ اي كاللزوم الذهني في اطلاق البصير على الاعمى
فانه لا يلزم من تصور البصير تصور الاعمى لكن ينتقل الذهن منه الى الاعمى باعتبار المقابلة كما نقل عنه فالعلاقة هي
وفي التلويح التحقيق ان اطلاق احد المتقابلين على الاخر من قبيل الاستعارة بتنزيل التقابل منزلة التناسب بواسطة

ترشيح

تليح الى كيكم او مشاكلة ح بحسب العادة كاطلاق الغايط على الفضلات باعتبار المجاورة بينهما في العادة
كالقران للبعض اذا كان موضوعا للمجموع ما بين دفتي المصاحف كالحال والمحل اراد بهما ما يعم الفرش والمحل و
الظروف والظرف ح او مجاورتهما بان يكونا في محل واحد او محلين متقاربين برين قوله او احدهما شرط للآخر
نحو ما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم محو بيت المقدس فان الانسان لا يوجد بدونهما هذا كلام صاحب التنقيح و
وعليه سؤال طالما اوردناه مع جوابه في شرح التنقيح وهو ان عدم وجود الانسان بدون الرقبة والراس انما يدل على استلزام
الانسان اياهما دون العكس كذا نقل عنه والجواب المذكور ههنا فيه ان المراد بالاستلزام الاستتباع واذا لم يوجد
الانسان بدونهما كانا مستتبعين له ح فانه لا يجوز وجود الانسان بدونهما بحسب العرف والا فوجود الكل بدون
الجزء محال عقلا ح وان اريد به اطلاق الخ بان يراد بالمشفر مطلق الشفة ويقع على شفة الانسان باعتبار انه فرد منه
ح تميز عن التخلية لعدم تحقق معناها حسا وعقلا في المشبه سواء كان عبارة عن امر وهمي كما ذهب اليه السكاكي او
عن اثبات لازم المشبه به للمشبه وتميز عن الكناية عنها بناء على انهم لا يطلقون التحقيقية الا على المصرح بها الا باعتبار انها
لا يكون الا صورة وهمية حتى يتوهم منع الاشتراط على ما وهم ح بالقلب والحذف اي لقلب الياء مكان الباء وحذف
الباء متعلق بشاك والكاف يوهم ان يكون متعلق بشاك وشاك على التوزيع ويكون الاصل شاكي لانه خلاف المصرح به
في شرح المفتاح حيث قال شاكي السلاح من شاك الرجل يشاك اذا ظهر شوكته وهي شدة الباس وحدة السلاح و
الاصل شائك وقد يقلب فيقال شاكي السلاح كالقاضي وقد يحذف الياء فيقع هو شاك السلاح بضم الكاف وفي
شرح الكشاف الاصل شائك فقد يحذف العين فيقع شاك السلاح بضم الكاف وقد ينقل الى موضع اللام ونقل فيقال
شاكي السلاح فعلى هذا يكون بالقلب متعلقا بشاكي وبالحذف متعلقا بشاك ح الطف اللباس اي الذي يظهر في اللباس عند
التامل فيه ح الحمل على التخييل الخ بان تخيل للجوع والخوف امر وهمي يسميهما كاللباس سواء شبه الجوع والخوف بذي لباس
اولا اذ لا يتوقف المقصود عليه ثم اثبت ذلك اللباس للنعمة للدلالة على انهما عارضا نفس الجوع والخوف من القدم الى
الراس فيفيد المبالغة اسهامة في ازالة الامن والرزق الواسع عنهما بسبب كفرانهم لنعم الله تعالى وما ليس في حمله على الاستعارة
التحقيقية فانها تفيد الاحاطة التامة لآثار الجوع والخوف وهو المناسب لسياق الاية قال الله تعالى ضرب الله مثلا قرية كانت
امنة مطمئنة ياتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بانعم الله فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون
هذا ان حمل التخييل على مذهب السكاكي من ان المستعار في التخييل صورة وهمية وهو يزعم انه مذهب الاصحاب وان
حمل على ما هو مذهب الاصحاب في التحقيق وهو ان التخييل جعل الشيء كالشيء كجعل اليد للشمال فمعناه انه جعل اللباس
للجوع والخوف ثم اثبت للقرية ليفيد ضررها نفس الجوع والخوف وليس في هذا التشبيه الجوع والخوف بشيء صار محدد

في القرر كما لا يخفى ولا يحتاج في هذا التخييل الى تصرف زايد مع افادة المقصد على وجه ابلغ ثم كان الظاهر فكيف الا انه اللباس
الجوع والخوف لكنه استعير الاذاقة للاصابة لما فيه من الاشعار بشدة الايصال ما ليس في الكسوة ولان الادراك بالذوق
يستلزم الادراك باللمس ففي الاية استعارتان تحقيقية تبعية وهي استعارة الاذاقة للاصابة واستعارة تحتمل
التخييلية والتحقيقية وهي استعارة اللباس وان اعتبر تشبيه الجوع والخوف بنحو اللباس استعارة مكنية كانت ثلث
استعارات ليتم المشبه الخ لا عند صاحب الكشاف ولا في الواقع قوله فتوهم كونه تشبيها الخ اما عند صاحب الكشاف
فلان في عبارته يجيء في كونه استعارة واما في الواقع فلان تشبيه الجوع والخوف باللباس من حيث الاشتمال غير صحيح
الا باعتبار الاثار فتشبيه اثارهما بلا نفسهما قوله فان الجوع الخ قد عرفت انه على تقدير الحمل على التخييل لا يشبه للجوع بالتشخص
صار وتوهم هذا التشبيه ناش من نسبة الاذاقة اليه باعتبار انه كثيرا ما يستعمل في المضار لكن قد عرفت انه استعارة
عن الايصال بشدة وهو مناسب للجوع والخوف فهو كالتجريد بالنسبة الى اللباس كما في الكشاف قوله والاقرب الى
الفهم لكن قد عرفت ما فيه قوله ثم الحمل الخ اي الحمل على الاستعارة التحقيقية العقلية اكثر مناسبة قوله فاسد في الامثلة
المذكورة الخ وما قيل ان اخراج الاسد في الامثلة المذكورة بناء على ما تقرر عندهم ان المراد به اندراج زيد تحت مفهوم
الاسد ليتوسل به الى المبالغة في التشبيه فان تم تم والا فلا وجه لا يتجه نظر الشارح انا لا نسلم ان زيد اسد في زيد اسد مستعمل فيما
وضع له ليتم الشرح لان نزاعهم في ان صور حمل المشبه به على المشبه وصور التجريد هل هي تشبيه او استعارة لا في انه اذ
اقصد منها المبالغة في التشبيه هل هي استعارة او لا قوله في معنى الشجاع اي في ذات ما سوى الاسد يصدق عليه مفهوم
الشجاع اذ لو استعمل في مفهوم الشجاع لم يكن استعارة اذ لا معنى التشبيه مفهومه بالاسد بل مجاز مرسلا قوله بقرينة حمله الخ فيه
ان القرينة في المجاز يجب ان يكون مانعة عن ارادة المعنى الحقيقي والحمل ليس كذلك لجواز ان يكون على سبيل الادعاء وتقدير اداة التشبيه
والجواب ان المراد القرينة المجوزة بدليل ان قوله بل هو مستعمل في معنى الشجاع سند المنع فيكفيه جواز الاستعمال فيه بالقرينة المجوزة
الا انه اورد بصورة الدعوى ترويجا للمنع المذكور واشارة اليه قوله ولو لم يحمل على هذا لزم ان يكون قوله بل هو مستعمل في معنى الشجاع
غصبا النصب الاستدلال قوله وتحقيق ذلك اي تحقيق ان اسدا استعارة كما في رايت اسدا واثبات التسوية بينهما قوله
انه ليس استعارة عن زيد اي عن ذات مخصوصة من زيد او عمرو او رجل او امراة وانه لا ملازمة بين الاسد والذات المخصوصة
وان اعتبر وصف الشجاعة فيه اذ العلاقة انما هي بين الاسد والذات الموصوفة بالشجاعة اي ذات كان لا الذات المخصوصة
وانما يقع عليه في الخارج ولا دلالة له عليه اذ الانتقال انما هو من الاسد الى الشجاعة التي هي اخص اوصافه ومنها الى معروضه
ولا انتقال منه الى خصوصية الذات قوله عن شخص موصوف بالشجاعة سوى الاسد ليتحقق التشبيه قوله زيد رجل شجاع ذكر
الرجل على التمثيل والاشارة لا لان المراد به سوى الاسد قوله فيكون استعارة لانه استعمل لفظ المشبه به في المشبه وهو الرجل

الشجاع مثلا فيكون التشبيه مفروغا عنه مسلما والمقصد الحكم بالاتحاد كما في رايت اسدا يرمي ثم تشبيه الرجل الشجاع بالاسد
مفروغ والمقصد ايقاع الروية عليه ليحصل المبالغة في الرجل الشجاع باستعمال اللفظ المشبه به فيه وجعله فردا او غايباله
في زيد على الجملة زيد فاندفع ما قيل انه لا بد في الاستعارة من المبالغة ولا مبالغة في قولنا زيد رجل شجاع كالاسد فان
الحكم باتحاد زيد بالرجل الشجاع الشبيه بالاسد يفيد تشبيه زيد بالاسد ولا مبالغة فيه فتدبر قوله اذا قيل رايت اسدا
الى خلاصة دفع المنع الذي ذكره الشيخ ما يتاتى الفرق بين رايت اسدا وبين زيد اسد بان معنى الاول رايت
رجلا شجاعا شبيها بالاسد فكونه شبيها بالاسد مفروغ عنه والمقصد تعلق الروية به ومعنى الثاني زيد كالاسد والمقصد منه
تشبيه زيد بالاسد فالاول استعارة والثاني تشبيه بليغ باتحاد المشبه بالمشبه به قوله فلا شك ان اسدا الى فيه انه يجوز
ان يكون التقدير رايت مثل اسد يرمي وفي الجواب ان المراد لا شك فيه على تقدير كونه استعارة قوله ولم يقصد بهذا
المفهوم ذلا معنى لتشبيه المفهوم بالاسد بل الذات اي الذات التي يصدق عليه مفهوم الشجاع مما هو الاسد قوله
واما ان يراد الى هذا هو مراد الشيخ كما مر وسيجيء بيان وجه تعلق الجار به قوله ولا معنى لرجوعه اليه اي رجوع التشبيه الى المفهوم
قوله فيكون سياق الكلام الى هذا انما عند الشيخ لان اسدا عنده في زيد اسد وزيد شير هست مستعمل في الفرد الادعائي المفرع
عن التشبيه بالاسد الحقيقي لقرينة الحمل وبالدليل على كون الغرض منه التشبيه لكونه مستعملا في المعنى الحقيقي قوله فاذا قلت زيد كالاسد الى
ابداء للفرق بين ما اذا كان الخبر المعرف والمنكر بان الظاهر في المعرف التشبيه بان يكون اللام لتعريف الجنس والتشبيه
عبارة حقيقة لا الاتحاد بين زيد وماهية الاسد كما في زيد هو البطل المحامي ولا الحمل عليه كما في زيد المنطلق فانه خلاف الظاهر لانه
حكم باتحاد المتباينين بخلاف المنكر فان الظاهر فيه الحمل بطريق الادعاء لا التشبيه اذ لا معنى للتشبيه بالمفرد المجهول وله
فيه انه انما يتم ظهور التشبيه في الاول والحمل على الثاني اذا كان الاسد مستعملا في معناه الحقيقي ودونه خرط القتاد لم لا يجوز
ان يكون مستعملا في المفرد الادعائي اعني الرجل الشجاع فيكون استعارة قوله ولا ينتقض بالاستعارة بان يقال
ان المقصود فيها التشبيه بطريق المبالغة فيكون تشبيها بليغا ان يعتبر الاستعارة الى بان يقول هي لمقتضي جواز كونه استعارة
بان يكون معناه زيد رجل شجاع كالاسد وذلك لا ينافي ظهور تقدير اداة التشبيه قوله هذا يشعر بان اسدا الى لا اشعار في
كلامه بذلك انما يشعر بان مفهوم مجترئ وصايل ملحوظ قصدا بان يستعار لذات ما موصوفة بالشجاعة كما مر قوله ثم ان
استعمال الاسد الى اذا استعمل في معناه الحقيقي ولوحظ معنى الصولة تبعا باعتبار انه لازم له اشتهر به كان تعلق على
مقصودا تبعا واذا استعمل في ذات ما موصوفة بالجرأة كان الوصف ملحوظا قصدا ويكون تعلق على الملحوظ ولا شك ان
مقصد الشاعر اثبات جرأته على النفس قصدا وهذا لا ينافي كون وصف الشبه خارجا عن الطرفين فان المشبه ذات موصوف
به لا الذات مع الوصف فتدبر والنصف قوله ويؤيد ما ذكرنا الى فيه ان ذكر وجه الشبه في الثاني مانع عن الحمل على الاستعارة كما

صرح به الث بخلاف الاول فلا تم ان لفظ اسد في كلاهما مستعمل في معنى واحد قوله وكذا في نحو لقيت اسدا قوله
اي مثل الكلام في نحو زيد اسد من المنع المذكور الكلام في نحو لقيت اسدا بدون تقديره او فيه لمكين تجريدا عند القوم
فيه المنع المذكور واما نحو لقيت اسدا فهو استعارة بالاتفاق فلا معنى لقوله وكذا الكلام ولعله سقط من قلم
الناسخ قوله واما اذا ترك الخ اي هذا اذا اجري المشبه به على المشبه ولم يذكر وجه الشبه واما اذا ترك المشبه بالكلية
بان لم يكن مذكورا ولا مقدرا في نظم الكلام ففيه اشكال قوله ما يقتضي تقديره اي اعتباره وكونه مرادا في معنى الكلام و
ان لم يصح نظم الكلام اليه ولم يتصل او يمكن تقديره لانه يمكن تقدير لفظ المثل في كل استعارة بان تقول في رايت
اسدا يرمي مثل اسد وهكذا لكن ليس فيهما ما يقتضي تقديره كوجه الشبه في رايت اسدا شجاعة فانه تقتضي تقدير مثل اذ لا معنى
لقولنا رايت رجلا شجاعا في شجاعته لان بيان الخيط الابيض بالفجر سواء جعل من بيانية او تبعيضية او تجريدية فان الفجر
يطلق على كله وعلى كل جزء منه يشعر بجميع تلك الوجوه عبارة الكشاف قوله معنى بسواد اخر الليل لكانه قيل من
الفجر وسواد اخر الليل واذا كانا مبنيين بالفجر وسواد الليل لا يمكن حمله على الاستعارة اذ يلزم بيان التي يغنيه فلا بد
من تقدير المثل فيكون الخيطان على معناهما الحقيقي اي سيبين مثل الخيط الابيض من مثل الخيط الاسود من
الفجر وسواد اخر الليل قوله وابعد من ذلك الخ اي من رايت اسدا شجاعة الاتيان لعدم ذكر وجه الشبه المشعر
بالتشبيه فيهما قوله ان يصح وقوع الحقيقي اي المعنى المقصود من اللفظ لا ما وضع له في بعض النسخ وقوع المشبه به وهو
الاظهر قوله وهذا ليس كذلك اي قوله ضرب الله مثلا لا يصح فيه وقوع المشبه اذ لا معنى لقولنا ضرب الله مثلا المؤمن و
الكافر فالمانع عن كونه استعارة معنوي بخلاف الاية الثانية فان المانع فيهما لفظي ولذا فصله لقوله وكذا الخ اي البحرين
الموصوفين لقوله هذا عذب الخ اي من حيث المعنى واما من حيث اللفظ فجملة مستانفة معللة لنفي استواء البحرين
فيه اشارة الى انه ليس فرعه على قصد التشبيه لجواز كونه يرسني قوله واراد تفضيل البحر الاجاج ومن هنا تبين انه لا يجوز
ان يكون قوله ومن كل تاكلون كما طرنا ترتيبي قوله فهو على طريقة الخ فان قوله وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار بيان
لتفضيل الحجارة على قلوبهم قوله من هذا الكلام صريح والاوجه النفي كونه موضوعا للاعم في اثبات كونه مجازا قوله باعتبار
عمومه اي باعتبار كونه مجازا قوله باعتبار عمومه اي باعتبار كونه فردا من افراد العام قوله بمعنى ان التصرف الخ لا يعتقد انه
مجاز حكمي فانه انما يكون في النسبة والكلام ههنا في اللفظ المفرد كاسد مثلا وفيه رد على من ذهب الى انه مجاز حكمي و
ادعى ان المراد بالاسد هو الاسد الحقيقي وما نسب اليه ليس منسوبا اليه حقيقة بل منسوب الى الرجل الشجاع بعلاقة المشابهة
والقرينة قرينة التجوز في النسبة ولا يخفى كونه تكلفا باردا قوله كان الاعلام المنقولة الخ لانها اطلقت على المعنى الثاني تشبيها
بالمعنى الاول كالاستعارة قوله كان الاسد مستعملا فيما وضع له ويكون سر انه الحكم عليه الرجل الشجاع كسر انه الحكم

يلا وزاده

الى افراده حقيقية والقرينة على نقل معنى الاسد اليه وادعايه له اى لوقع الظل على فسره بذلك لان التظليل على ما في
التاج سايه وان كردن ودر سايه كردن والمراد ههنا الثاني وتحقيق ذلك الى حاصل التحقيق ان ادعاء دخول المشبه
في الجنس المشبه به لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له اذ ليس معناه ما فهمه المستدل من ادعاء ثبوت المشبه به له حقيقة حتى
يكون استعمال لفظ المشبه به فيه استعمالا فيما وضع له والتجوز في امر عقلي وهو جعل غير المشبه به مشبها به بل معناه جعل المشبه
ما ولا بوصف مشترك بين المشبه والمشبه به وادعاء ان لفظ المشبه به موضوع لذلك الوصف وان افراده قسمان
متعارف وغير متعارف ولا خفاء في ان الدخول بهذا المعنى لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له لان الموضوع له
هو الفرد المتعارف والمستعمل فيه هو الفرد الغير المتعارف يويد ما ذكرنا ما قال الشارح في التلويح ان جعلها مجازا عقليا مبني على
اعتبار مرجوح هو دعوى الشكل المخصوص الرجل الشجاع والحق خلافه وهو دعوى فرد غير متعارف لمفهومه فقول المصنف
واما التعجب والنهي عنه اشارة الى الجواب دخل مقدر وهو انه اذا لم يكن مبنى الاستعارة على ادعاء المشبه به حقيقة بل على
جعل فردا غير متعارف وان لم يكن التعجب والنهي عنه في التبين معنى لان التعجب والنهي عنه انما هو في المتعارف لا في الفرد
الغير المتعارف فاجاب عنه بان التعجب والنهي تناسي التشبيه وجعل الفرد الغير المتعارف مساويا للمتعارف في حقيقته
حتى ان كل ما يترتب على المتعارف يترتب عليه وبما حررنا اندفع ما قيل ان التعجب والنهي عنه انما جعله المستدل دليلا
على الادعاء وبعد تسليم الادعاء لا حاجة الى المعارضة في كون التعجب والنهي عنه منبنين عليه او على تناسي التشبيه وذلك لانه
لم يسلم الادعاء بالمعنى الذي ذكره المستدل وبنى عليه صحة التعجب والنهي عنه بل بمعنى آخر فلا بد من بيان صحتهما والاستعارة
تعارف الى اي لعدا عتبار نسبة شئ اليه او نسبته الى شئ فلا يرد ان الاستعارة من حيث المعنى تشابه الدعوى الباطل من حيث
اللفظ تشابه الكلام الكاذب فبين الفرق بان مبنى معناه على التاويل بخلاف الدعوى الباطلة وان مبنى لفظها على
نصب القرينة بخلاف الكذب وفي شرح المفتاح الشريفي انه اراد بالدعوى الباطلة الجهل المركب وصاحبه مصر على دعواه
متبرء عن التاويل فضلا عن نصب القرينة واراد بالكذب الكذب العمد وصاحبه لا ينصب القرينة بل يروج ظاهره
لكن لا مانع عن قصد التاويل في ذهنه فلذا خص التاويل بمعارضة الباطل ونصب القرينة بمعارضة الكذب هذا خلاصة
كلامه وفيه انه مع كونه خلاف ظاهر العبارة اذ لا قرينة على تخصيص الدعوى الباطلة بالجهل المركب والكذب بالكذب العمد
انه لا وجه لتخصيص معارضة الاستعارة بهذين فانها تعارف الدعوى الباطلة مطلقا سواء كان مع اعتقاد المطابقة
او لا بالتاويل عن الكذب مطلقا سواء كان عمدا او خطاء بنصب القرينة قوله علما المراد غير العلم الجنس فانه يجري فيه
الاستعارة لانه المتبادر من اطلاق العلم فان علمية علم الجنس تقديرية قوله من انها تقتضي ادخال الخ هكذا في المفتاح
حيث قال والذي فرع سمعك من ان مبنى الاستعارة على ادخال المستعار له في جنس المستعار منه هو السر في امتناع دخول

الاستعارة في الاعلام الا اذا تضمنت نوع وصفية وقال السيد رح في شرحه للمفتاح تبعا [illegible] لا استعارة

يعتمد على الادخال فان المقصود في الاستعارة المبالغة في حال المشبه بانه يساوي المشبه به فيه وذلك يحصل بجعل المشبه

جنس المشبه به ان كان اسم جنس او جعله عينه ان كان شخصا فان المقصود من قولك رأيت اليوم حاتما انه عين ذلك

الشخص لا انه فرد من الجواد انتهى وفيه بحث اما اولا فلان القول بالادخال في اسم الجنس مما لا داعي اليه فان المبالغة

يحصل فيه ايضا بادعاء الاتحاد واما ثانيا فلان جعله عينه فيما كان شخصا ان كان لا عن قصد فهو غلط وان كان

قصدا فان كان باطلاقه عليه ابتداء فهو وضع جديد وان كان لمجرد ادعائه من غير تاويل فهو دعوى باطلة وكذب

محض فلا بد من التاويل بادخاله فيه ويحصل ان استعمال اسم المشبه به في المشبه ليس بحسب الوضع التحقيقي وهو ظ

فلو لم يعتبر الوضع التاويلي لم يصح استعماله فيه لانها مجاز الى اشار بالدليل العام الجاري في كل مجاز مرسلا كان او

استعارة الى ان تخصيص بيان قرينة الاستعارة للاعتناء بشانها والا فالقرينة لازمة في كل مجاز يكون كل واحد منها

قرينة وليس واحد منها ترشيحا ولا تجريدا لعدم ملايمته للمشبه به ولا للمشبه وما قيل لا ينكشف الى ان جعل قرينة الاستعارة

المصرحة متعددة دون الاستعارة بالكناية بل جعلوا واحدا منها ما يصرف بها عن الحقيقة قرينة والزائد عليه ترشيحا

ليس بشيء فان ملايم المشبه به ما عدا القرينة سواء كان في المصرحة او المكنية ترشيح الا ان القرينة في المكنية تكون بملايم المشبه

كالاظفار وفي المصرحة تكون ملايم المشبه كرمي بالسيف لا بالنيران لقوله ايماننا انامله فسرها بالانامل دون الاصابع اشارة

اشارة الى اصابة الصاعقة بسهولة ففيه مبالغة في شجاعته في الجود والعطايا في البيت استتباع حيث ضم مدحه

بالشجاعة مدحه بالسخاوة وباعتبار آخر بالاضافة كما هو السياق او بالوصفية فالمراد بذلك غير الاعتبارات السابقة

وعلى الاول الامور المذكورة من الطرفين والجامع وغيرهما استعار الاحياء الخ والجامع كون كل منهما موصلا الى الجهة

اولى من قول المصنف لان المستعار منه هو الاحياء لا الحيوة وانما قال فالاول لانه يمكن ان يقول المراد بهما الحيوة الا احياء

لكونها اثر له ثم الضدان الخ توجيه هذه العبارة عندي ان الضدين ان كان قابلين للشدة والضعف بان يكون

كل واحد منهما قابلا لهما كالعلم والجهل والعجز والقدرة كان استعارة الضد الاشد كالجاهل للضد الاضعف وهو

الاقل علما وقدرة اولى من استعارة قليل العلم والقدرة وبالعكس فان استعارة العالم للجاهل الاقل جهلا اولى من

استعارة قليل الجهل والمصرح بركن القسم لظهوره وهو الذي يعرض له الشدة او كان يكون احدهما اشد والاخر مختلف

بالشدة والضعف كالميت والحي للجاهل والعاجز كان استعارة اسم الميت للحي الاقل قدرة وكذا في جانب الاشد

اي الميت اذا استعير له اسم الحي فكل ميت كان اكثر علما واشرف علما اولى باستعارة اسم الحي من ميت قليل العلم والقدرة

والاكثر علما اولى من الاكثر قدرة وقيل غاية توجيهه ان له وصف المعروض بوصف العارض واراد بالضدين القابلين

للشدة والضعف معروضها القابلين للشدة والضعف في الجامع ووجه الشبه تعليل العلم والقوة والميت ضدان
باعتبار اشتمالهما عليه اعني الحيوة والموت قابلان للشدة والضعف باعتبار الجامع وهو فايدة الموت والحيوة اللذين
هما ضدان قابلين للشدة والضعف في الجامع اعني عدم فايدة الحيوة كان استعارة اسم الضد الاشد في وجه الشبه وهو
الميت للضد الاضعف في وجه الشبه كاقل العلم اولى من استعارة اسم الضد الاشد للضعف في وجه الشبه اعني
تعليل العلم والقوة هذا لكن يرد عليه ان الاقل علما ليس اضعف في وجه الشبه اعني عدم فايدة الحيوة بل اشد
واقوى من قليل العلم وقيل في توجيهه الضدان فيما نحن فيه الموت والحيوة وهما قابلان للتشكيك باعتبار الاثار
التي هي التفاوت في الاثار وذكر قلة العلم وضعف القوة لبيان تفاوت الحيوة في الشدة لتفاوت اثارها
التي منها العلم والقدرة فكل من كان اقل علما واضعف قوة كان الحيوة واقل علما اولى من اقل قوة وكل من كان
العلم فيه انه لم يبين التشكيك في الشدة والضعف في الموت مع انه المحتاج الى البيان وايضا انهم المثبت بدل
على الثبوت فليس بشيء لان التشكيك يكون في المعاني وكون اللفظ والا على الثبوت دون الحدوث لا يشبه الا الاشدية
في الموت وانه لم يبين معنى قوله وكذا في جانب الاشد وترتب قوله فكل من كان اكثر علما واشرف الى عليه بهما العلم والجهل
للاقل علما وقوة والميت فان الميت لا يقبل الشدة والضعف وايضا الاشدة والاضعف ليسا بمتضادين وهيهنا
جامعا لانه ادخل المشبه في المشبه به ادعاء وجمعه مع افراد المشبه به بحسب مفهومه اما داخل الخ لم يستعمل عند التقسيم
بامرين ان وجه الشبه اما داخل في مفهوم الطرفين او خارج عنه لان كل تشبيه لا يكون مبنى الاستعارة وقال الشيخ الخ يعني
ان ما ذكره المص مخالف لما ذكره الشيخ فانه جعل استعارة الطيران للعدو كرايت اسدا في ان الاشتراك في كل منهما
في صفة الا ان الطرفين فيما نحن فيه من جنس واحد وفي رايت اسدا من جنسين وليس المراد بالجنس هنا مصطلح ارباب
المنطق بل ما هو المتعارف وعليه ائمة الفقه من ان الشيئين اذا كان بينهما كثرة اختلاف في الاوصاف والمنافع فهما
جنسان كالذكر والانثى من الانسان وان لم يكن كذلك فهما جنس واحد كالذكر والانثى من الغنم فانهما جنس واحد
لاشتراكهما في المنفعة المقصودة منهما وهو المرور وقطع المسافة واما كون احدهما بالجناح والاخر بالقوائم وكون احدهما
سريعا والاخر بطيا فلا يوجب الاختلاف في الجنس لعدم الاختلاف بهما في المنفعة المقصودة منهما ثم قال الخ
هذا تائيد لما نقله اولا من ان الاشتراك في استعارة الطيران للعدو اشتراك في الوصف حيث قال وان خصوص الوصف
الكاين في الطيران مراتب الخ مع ان في كل من المرسن والطيران الى ما في المرسن فكونه مرسونا واما في الطيران فالسرعة
ان خصوص الخ خبر لقوله والفرق والمراد بخصوص الوصف السرعة ان التشبيه الخ اي تشبيه العدو بالطيران في
السرعة منظور في استعارة الطيران للعدو بخلاف استعارة المرسن للانف فانه من استعمال المقيد في المطلق الخ

ولهذا اذا لوحظ فيه اي لوحظ التشبيه في استعمال الرسن في الانف كما لوحظ في الاطلاق المشفر على السفة علم
استعارة حقيقة لكونها متفرعة على التشبيه وقال الشارح لعل هذا الكلام لبيان وجه اطلاق الاستعارة على الكل
المستعمل في الانف حتى احتاج الى الفرق ونحو ذلك مما فيه استعمال المقيد في المطلق عدد ما في وضع الرسن
موضع الانف ونحو ذلك فالضمير للجمع الى المجاوزة او الى وضع المرسن موضع الانف بتاويل الاستعارة فاعتمد
لكلامهم فاطلقت اسم الاستعارة عليه في قوله استعارة المرسن للانف وثبت على ذلك اي على ان الواجب ان لا
يطلق عليه اسم الاستعارة بان تسميته استعارة غير مفيدة لعدم ابتنائه على التشبيه وكونه من استعمال المقيد في المطلق
ووجه الشبه بينه اي بين وضع المرسن موضع الانف وبين الاستعارة الحقيقية انك تنقل فيه اي في وضع المرسن
موضع الانف بل في استعمال المقيد في المطلق الى مجانس له وهو الفرد الذي وقع عليه مطلق الانف في الخارج والمجانسة
والمشابهة متحدان في امر واحد لكونهما اشتراكا في امر فهي للاول اشتراك في الجنس وفي الثاني اشتراك في الوصف فاطلق اسم الاستعارة
التي مبناها المشابهة على ما فيه المجانسة مجاز فلا يطلق عليه الاستعارة لا حقيقة ولا مجازا فان قلت الخ اي اورد على قوله
الجامع اما داخل في الطرفين مفيدة اي للمبالغة المطلوبة منها ان جزء الماهية الخ لامتناع التشكيك في الذاتيات
بالشجاع اي للشجاع اقام المقتدر مقام المشتق لئلا يتوهم ارادة ما صدق عليه الشجاع لا الرجل وحده لما عرفت انه
لا ملازمة بينه وبين الاسد ولا دلالة له عليه بجوز امسامح وجهته الدلالة على كمال شجاعة الاسد كانها حقيقة وماهية
الموضوع له بان يكون الخ اي ليس المراد منه ان يكون وجه الشبه غريبا فانه لا بد في الاستعارة ان يكون اخص اوصاف
المشبه واشهرها بل ان يكون التشبيه غريبا لانه في كلامهم الا نادرا او بعد العلم بالتشبيه يكون وجه الشبه اخص الاوصاف
واشهرها وفي الصحاح الفراوس الشرح في النسخ الصحيحة من الصحاح الفربوس للشرح فلا مخالفة بينه وبين ما فسره الشارح
والتغيير وكذلك كل مخاطر اي مثل ذلك الاعمال فعل من يغرر بنفسه في الامور الصعبة او مثل زيادة الاحياء وكل امر خطير
به في التعويذ او مثل ذلك الرجل يريد نفسه كل مخاطر في تعويذ قرينة شبه هيئة وقوع العنان الخ اي شبه الهيئة الحاصلة
من الوقوع العنان المذكور بالهيئة الحاصلة من وقوع الثوب المذكور في الشكل والصورة فبعد التشبيه المذكور استعار الاحتباء
الذي هو احداث تلك الهيئة واتحاده لوقوع العنان في قربوس الشرح بان صور الوقوع بصورة الايقاع واسند
الى الفرس مبالغة في مادية كما صورة القدوم بصورة الاقدام في اقدمني بلدك حق لي على فلان وقدم فالايقاع
المشبه تخييلي والايقاع المشبه به تحقيقي فالاستعارة المذكورة استعارة تصريحية مبنية على التشبيه المذكور
ولولا ذلك التشبيه لما حسن استعارة الاحتباء للوقوع المذكور فتدبر فانه مما خفي على الناظرين ولان العنان يقع على
القربوس بعد ما وقع على جانبي العنق كالحبوة تقع على الركبتين اعد وقوعها على الظهر والتهار بفتح الالف وكسرها كالفم

والجوارى قوله اخذ ما في الاحاديث لم يبين معنى الاطراف وهو الواجب فهي اما جمع طرف بكسر الطاء بمعنى الكريم
اى كرايم الاحاديث ونقاوتها من اطراف العرب اى كرامهم او طرف بالتحريك بمعنى الناحية اى فنون الاحاديث قوله
على انفاد انه الخ لان نسبة الفعل الذى هو صفة للحال الى المحل يشعر بشيوعه في المحل واحاطته بكله في الباء باعناق للملابسة
وقيل الباء للتعدية قوله اى اذهب الاباطح اعناق المطايا فيكون المطايا مشبها بالماء واعناقها بالاشياء التى على
الماء في الوادى ولا يخفى لطف الاول قوله من الابل المشبه بالماء قوله كما في اشتعل الخ حيث اسند الاشتعال الذى هو صفة
الشيب الى الراس الذى هو محله للاشعار باستيعابه له قوله فقلت له الخ القول البيت الذى بعده الا ايها الليل الطويل
الا انجلى قوله بصبح وما الاصباح منك بامثل والضمير في له لليل في بيت قبله وليل كموج البحر ارخى سدوله على بانواع
الهموم ليبتلى قال الزوزنى يجوز ان يكون التمطى ماخوذا من المطايا وهو الظهر فيكون التمطى مد الظهر ويجوز ان يكون من التمطط
بمعنى المد فقلب احدى الطائين الفا قوله فاستعار الخ فيها ثلث استعارات تصريحية وتخييلية لكاف شكل الليل و
صورته المخيلة بالشخص المتمطى الموصوف المنقل قوله والظاهر الخ يعنى انه استعارة واحدة شبه الليل بالشخص المتمطى المراد في
المنقل واثبت له لوازم المشبه به وقيل انه استعارة تمثيلية شبه الليل في الطول والثقل بهيئة المتمطى المخصوص
قوله باعتبار الثلثة اى بعد اعتبار حال الطرفين وحال الجامع تحصيل ستة اقسام كما بينه الشيخ وان كان تقسيم كل واحد
في نفسه يوجب ان يكون سبعة لان اقسام الطرفين اربعة واقسام الجامع ثلثة قوله تعالى عجلا جسدا بدنا ذو لحم ودم او
جسدا من الذهب خاليا من الروح ونصبه على البدل له خوار اى صوت البقر قيل في كون الاية استعارة بحث اذ
جسدا له خوار صريح في انه لم يكن عجلا اذ لا يقال للبقر انه جسد له صوت البقر وقد ابدل بدل الكل فظهر انه ليس عين العجل بل
فالمراد منه مثل العجل فهو تشبيه قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فان البيان اخرجه
من الاستعارة الى التشبيه كما مر والجواب ان البدل اخرجه من كون المراد العجل الحقيقى وبين ان المراد منه العجل الادعائى
اعنى الحيوان المخلوق من الحلى فالبدل قرينة على الاستعارة كيرمى في رايت اسدا يرمى بخلاف قوله من الفجر فانه اخرج
الخيط الابيض من ان يكون المراد به الخيط الحقيقى وهو ظ واخرجه من ان يكون المراد به الخيط ادعائى اعنى الفجر اذ لا تبين
الشىء بنفسه فلا بد من تقدير المثل فالمستعار منه النار وهذا تصريح من السكاكى بان المستعار منه في الاستعارة
بالكناية هو المشبه المرموز اليه بذكر اللازم كما هو مذهب الجمهور وسيجىء منه ما يخالفه من ان المستعار منه هو المشبه المذكور
قوله وزعم المص الخ عبر بالزعم لانه خلاف مذهب المص الخ فان قرينة الاستعارة بالكناية عنده حقيقة فالموافق
لمذهبه ان يكون استعمل بمعناه الحقيقى قوله عقلى اى بعضه عقلى وهو لعذر التلاقى قوله كسف الضوء عن مكان الخ يعنى
انها النهار عبارة عن الضوء اما على التجوز او على حذف المضاف وقوله منه على حذف المضاف اى من مكان الليل اى

مكان القاه ظلمة وذلك لان النهار والليل عبارتان عن زمان كون الشمس فوق الافق وتحته ولا معنى للشفق ... جها عن الآخر

قوله وموضع القاه ظله اى الليلي في ظله ظل الارض الذي في الليل وهو الظلمة ولم يقل القاه ظلمة متابعة للايضاح وللك في ...

اشارة الى ان الظلمة وجودي كما ذهب اليه بعض المتكلمين ويؤيده قوله تعالى جعل الظلمات والنور فيصح القول بالظهور بعد زوال

الضوء قوله دايما او غالبا فانه اذا لم يكن احدهما يكون ذلك لحصول القاه فالا ترتبا فما ذكره تغيير للترتب في نفسه الا انه ههنا كذلك

قوله وبيان ذلك اى ظهور الظلمة ان الظلمة هي الاصل فما الحديث ان الله خلق الخلق في ظلمة ثم رش عليهم من نوره

قوله فجعل ظهور الظلمة الخ كان الظ فجعل اظهار الظلمة كما اظهار المسلوخ لان السلخ متعد الا تشبيه الاظهار بالاظهار

تابع لتشبيه الظهور بالظهور فلذا اختاره قوله واعترض الخ وما قيل في الجواب من ان النهار عبارة عن مجموع مدة طلوع

الشمس الى غروبها والواقع عقيب هذه المدة كلها الدخول في الظلام ليس بشيء لان الدخول في الظلام مرتب على السلخ لا على انقضاء

مدة النهار قوله فاتام اى كل واحد من الشيخ وصاحب المفتاح وفيه اشارة الى ... ما قيل ... الاظهر ... ان يكون منسلخة عن الآن

قد يكون بمعنى التسريح الخ في الاساس من المجاز سلخ الله النهار من الليل وسلخت ... درعه والاول بمعنى الاخراج والثاني بمعنى

النزع قوله فانه لا يستقيم الخ اذ المفاجاة انما تتصور فيما لا يكون مترتبا بل يحصل بغتة ويمكن الجواب ان نزع الضوء عن مكان

الليل لكون ظهوره في غاية الكمال كان المترتب فيه ان يكون في مدة مديدة فحصول الظلام بعده في مدة قصيرة حصول امر

غير مترتب ولهذا اظهر الجواب عن التقوية لندرة وقوعه وقد نبه المص عليها بجعل المثال مصنوعا لكنه قد ذكر الخ

استدراك بالاعتراض على السكاكي بانه عده في التشبيه قسما على حدة وجعل اقسامه ستة والاستعارة مبناها التشبيه

فلا وجه لاسقاطه من الاقسام في الاستعارة والقدر بندرة الوقوع وكونه في الحقيقة استعارتان مشترك منهما قوله

ثم اعتبر التشبيه الخ على تقدير ان يكون المعنى من الفطنا مكان رقادنا لا لمجرد الغير الظاهر ترك لفظ المجرد قوله ويكون

الاستعارة الخ اى على هذا الاحتمال والمعنى من القيطنا من رقادنا قوله ولا شك ان عدم الخ وكون الترك كثير الوقوع في

الحسن لا يجعل عدم ظهور عدم الفعل فيه اقوى والكان لفيد الاشهرية قوله البعث اى سهولة تاتي البعث فانها في

في النوم اقوى واعرف فلا يرد ما قيل ان كون البعث في النوم اقوى محل بحث لان المانع في الموت اقوى فبعث الفاعل

فيه اقوى وما قيل ان وجه الشبه يكون مذكورا فيكون تشبيها كما في قوله ولاحت من بروج البدر بعدا كبر الزجاجة في

القاموس كبر شئ صلب وفي التاج الصوبع سكافتن فذكر الزجاجة على سبيل التمثيل وكونه محسوسا باعتبار الحاصل

بالمصدر قوله والتبليغ في القاموس التبليغ الايصال وهو امر عقلي يكون بالقول والفعل والتقرير فمن قال ان التبليغ

بكلم بقول مخصوص فهو حسي لم يات بشيء قوله والمعنى انما الامر الخ اشارة الى ان الباء في بما تومر للتعدية وما مصدرية

اى بما امر من المصدر المبني للمفعول في الكشاف فاصدع بما تومر فاجهر به واظهره يقال صدع بالحجة اذا تكلم بها جهارا

الاساس ومن المجاز صدع بالحق جهر به وصرح مفرقا بين الحق والباطل فاصدع بما تؤمر وفي الصحاح وقوله تعالى فاصدع بما
تؤمر قال الفراء اراد صدع بالامر اي اظهر دينك ويجوز ان يكون ما موصولة اي بما تؤمر به من الشرائع فحذف الجار كقولك
امرتك الخير اي بالخير وفي القاموس الخيمة كل بيت مستدير او ثلثة اعواد او اربعة يلقى عليها الثمام ويستظل بها في الحر او
كل بيت يبنى من عيدان الشجر ... على نفس الذات اي الحقيقة والمفهوم في القاموس معنى ذات متكلم حقيقته وصلكم ...
في كلام السيد ان المراد به ما يستقل بالمفهومية وصرح بقوله الصالح الخ الاعلام والمضمرات واسماء الاشارة والحروف
والافعال فانها كلها جزئيات لا تجري الاستعارة فيها وبقوله من غير اعتبار وصف خرج المشتقات ... وان
لم يكن اللفظ الخ اي بعد ان يكون صالحا للاستعارة فلا ينتقض بما يكون معناه جزئيا ... وكذا ما يكون الخ فانه في حكم اسم
الجنس التشبيه الخ تلخيص الخ اذا اعرض على قوانين الاستدلال ان معاني الحروف والافعال لا تجري فيها الاستعارة
اصالة لانها لا تجري فيها التشبيه اصالة وكلما لا تجري فيه التشبيه فالاستعارة تجري فيما تجري فيه التشبيه وينعكس بعكس النقيض
الى قولنا كلما لا تجري فيه التشبيه لا تجري فيه الاستعارة واما الصغرى فلان معاني الحروف والافعال غير مستقلة بالمفهومية
وكلما هو كذلك لا تجري فيه التشبيه اما الصغرى فلانها الات لتعرف حال الغير وكلما هو كذلك غير مستقل بالمفهومية
واما الكبرى فلان كلما هو غير مستقل بالمفهومية لا يصلح ان يكون مشبها به وكلما لا يصلح ان يكون مشبها به لا تجري فيه
التشبيه فكلما هو غير مستقل بالمفهومية لا تجري فيه التشبيه اما الكبرى فقطعا واما الصغرى فلان ما هو غير مستقل لا يصلح ان
يكون ملحوظا بكونه موصوفا بوجه الشبه وبالمشاركة بالمشبه فيه وكلما هو كذلك لا يصلح ان يكون مشبها به ففي هذه المقدمات
يحتاج المعدلتان الى بيان وتحقيق وهما ان معاني الحروف والافعال غير مستقلة بالمفهومية وان غير المستقل بالمفهومية
لا يصلح ان يكون ملحوظا بكونه موصوفا بوجه الشبه ولذا اراد تحقيق المقام فبين المقدمة الثانية اولا بقوله واعلم الخ الا احتماله
والاول ثانيا بقوله اذا تمهد هذا او علم الاخرة ... ولا يخرجه ذلك الخ لان مفهوم الابتداء ملحوظ قصدا او التقييد ملحوظ تبعا
لتخصيصه فهو ابتداء جزئي ملحوظ قصدا له وهو بعد الاعتبار مدلول لفظ من لان الحروف روابط بين الاسماء ولا
فكذا معانيها روابط بين المعاني ... وهذا معنى ما قيل الخ لا يخفى ان اللازم مما ذكر ان معاني الحروف غير مستقل المفهومية
لا كونها جزئيات فمن استعمال ما تقدم وانما قيل انه بناء على انها لا تستعمل الا في الجزئيات والاستعمال بلا قرينة
دليل الوضع فيكون موضوعة لها ولا شك ان الوضع لو كان لكل واحد منها بخصوصه يلزم الاشتراك بين المعاني الغير
المحصورة فقيل بالوضع العام وهذا ما ذهب اليه قدوة المحققين عضد الملة والدين وتبعه السيد وذهب الاوائل
الى انها موضوعة للمعاني الكلية الغير الملحوظة بذاتها فلذلك شرط الواضع في دلالتها ذكر متعلقاتها وهذا ما اختاره
المص في تصانيفه وما قيل انه يلزم على هذا ان يكون استعمالها في خصوصيات تلك المعاني مجاز لا حقيقة لها لعدم استعمالها

في المعاني الاصلية اصلا مع انهم ترددوا في ان المجاز يلزم الحقيقة اولا فمدفوع بان [illegible]
من حيث خصوصياتها اما اذا كان من حيث انها افراد المعاني الكلية فلا و [illegible] من ذلك
للسابق واللاحق ان يقول فما لم يحصل كما وقع في شرح الشرح حيث قال معلوم انه لا يحصل خصوص النسبة وتعينها الا بل
والبيع النحو من الا تعيين المنسوب اليه اولا دخل للذكر في التحصيل وغاية التوجيه ان يقال المراد انه ما لم يذكر متعلق الحرف
لا يتحصل فرد من ذلك النوع هو مدلول الحرف من حيث انه مدلوله ح يحتاج الى ذكر المتعلق [illegible] وهو الفهم المحصول
الى هذا الكلام الصايد في علي ان معنى الحرف غير متحصل في نفسه وانما يحصله باعتبار غيره واما انه جزئي فكلا [illegible] وان زعم
الى هذا هو مراد القوم ومعنى اشتراط الواضع ذكر متعلقه في دلالته ان معناه معنى الابتداء من حيث انه الة لتعرف
حال متعلقه ولذا وجب ذكر متعلقه وح لا حاجة الى بالوضع العام والموضوع له الخاص فانه التزام لا شاهد عليه
لا يتصور له فايدة فقد عرفت الفايدة وهو الاشارة الى انه معناه مفهوم [illegible] من حيث انه الة لتعرف حال
المتعلق [illegible] فلانه لا دليل الى الدليل على هذا الاشتراط عدم استعماله بدون [illegible] ولا اشتراط
لا دليل على وصفه للمعنى الجزئي مع احتياجه الى اعتبار الوضع العام الذي [illegible] الجزئيات فقد
عرفت انه لا يصير دليلا على الوضع والتزام ذكر المتعلق الى التزام ذكر المتعـ [illegible] حاله مورث
الفرق بينه وبين الاسماء اللازمة الاضافة فانها ملحوظة في نفسها والاضافة ترتيع لها الشهد لذلك وقوعها محكوما
عليه وبه دون الحرف وهذا مراد من قال ان ذكر المتعلق في الحرف ليتميم الدلالة لكون معناه متعقلا بالقياس الى الغير و
في الاسماء اللازمة لتحصيل الغاية فان ذو مثلا معناه يتعقل في نفسه لا يحتاج في الدلالة الى ذكر المتعلق الا ان المقصود من
وصفه وهو الموصل الى جعل اسماء الاجناس وصفا لشيء لا يحصل بدون ذكر ما يضاف اليه [illegible] موافقا للقواعد اللغة
ومن ان الوضع لو خلا من الاستعمال واستعمال الحرف واقع في الجزئيات والكها يحتاج الى التعبير عن المعاني المستقلة
يحتاج الى التعبير عن المعاني الغير المستقلة واقول الاية وهو ما نقل من الايضاح وامثاله [illegible] ما عدا الافعال الناقصة فانها
موضوعة لتقرير الفاعل على صيغة فمعناها غير مستقل بالمفهومية [illegible] لا يتحصل اي من حيث انه مدلول الفعل ليترتب عليه
الجزاء اعني وجب ذكره قال قدس سره بخصوصها متعلق بقوله لكل نسبة والضمير راجع الى النسبة [illegible] لانه خلاف وضعه
ولانه لا يمكن ملاحظة شيء واحد مسندا ومسندا اليه في غاية واحدة [illegible] فضلا الى انما قال فضلا لان في المحكوم عليه زيادة
اعتناء وقصد بالنسبة الى المحكوم لان المحكوم به بما انما الطلب لاجله قلب الان المعتبر الى خلاصته ان منشاء
الفرق كون النسبة في اسم الفاعل لتقييده غير مقصودة افادتها اصالة فيصح وقوعه مسندا اليه باعتبار الدلالة على
الذات ومسندا باعتبار دلالته على الحدث بخلاف نسبة الفعل فانها تامة مقصودة اصالة منفردة معط

فلا يرتبط الفعل بغيره باعتبار معناه المطابقي اصلا قوله فان قلت الخ ايراد على قوله وتقتضي عدم ارتباطها بغيره
بانهم قد صرحوا بوقوع الجملة الفعلية خبرا قوله يتصور ههنا الخ لانه يشتمل على جملتين صغرى وكبرى والحكم الاول مدلول
الجملة الصغرى واذا كان هذا الحكم مقصودا بالذات كان ذكر زيد لمجرد بيان مرجع الضمير والحكم الثاني مدلول الجملة الكبرى
فذكر الوقوع لتقييد المسند قوله صريحا اي مقصودا اصالة اذ لا يمكن توجه النفس الى حكمين قصدا وبالذات قوله لاشتمالها
عليها فالاستعارة في معاني الحروف بنفسه كنفسه حركة راكب السفينة قوله قلت لا لان مطلق النسبة الخ اراد بمطلق
النسبة نوع النسبة التي هي مدلول الفعل اعني نسبة القيام مطلق وهي متعلق النسبة المخصوصة التي هي مدلول الفعل و
حاصل الجواب ان النسبة المطلقة التي هي متعلق مدلول الفعل لم تشتهر بوصف يصلح لان يجعل معانيهما وبين نسبة اخرى
مطلقة لشبه الظرفية والآلية والجامع لا بد ان يكون اخص اوصاف المشبه به واشهرها وما قيل انه يمكن ان يعتبر النسبة الى
المحرص كالنسبة الى الفاعل فيقال ضرب زيد لكونه محرصا عليه وكذا نسبة الفعل الى الآلة والظرف فليس بشيء لانه ان اعتبر
تشبيه المحرص بالفاعل فهو استعارة بالكناية فلا مجاز في النسبة وان لم يعتبر فهو مجاز عقلي نسب الفعل الى غير ما هو له لملابسة بينهما
من غير قصد المبالغة في النسبة فلا استعارة قوله واعلم الخ يريد ان الاستعارة التبعية كما تقع في الحقل باعتبار معنى المصدر
تقع في الفعل باعتبار الزمان الذي هو جزء مدلوله لكن بعد التقييد للمعنى المصدري بالزمان الذي هو جزء مدلوله لكن بعد التقييد
للمعنى المصدري بالزمان قوله او بكونه مشاركا الخ قد اشار في اثناء تقريره الى ان او في كلامهم بمعنى الواو قوله دليل صحيح
بناء على ان المراد بالحقائق المعاني المستقلة بالمفهومية وبقوله انما يصلح للموصوفية الملاحظة بالموصوفية وهذا التقرير
انما يتم على تقدير الاكتفاء في الدليل بقوله وانما يصلح للموصوفية الحقائق دون معاني الحروف والافعال واما على ما نقله
الشارح من شرح العلامة من تفسير الحقائق بالامور الثابتة المتقررة وزيادة لفظ الصفات بعد قوله والافعال و
التعليل بانها متجددة غير متقررة لدخول الزمان في مفهومها او عروضه له فكلا والذي يخطر بالبال في توجيه ذلك ان
يقال المراد انما يصلح للموصوفية في الحقائق اي الامور الثابتة في نفسها لان ثبوت الشيء لشيء فرع ثبوته في نفسه كما تقرر في
محله دون معاني الافعال والصفات فانها من حيث انها مدلولها متثبتة لشيء وذلك لدخول الزمان الذي هو
زمان النسبة في معانيها الى الشيء هو فاعلها او عروض ذلك الزمان لها عروضا صار به كالجزء له فلا يثبت في نفسه بالحيثية
التي هي لها شيء فلا يكون موصوفة بوجه الشبه وانما تعرضوا لدخول الزمان دون النسبة لكون دخول الزمان امرا مقررا الا انه شبهة
فيه ولذا عرفوا بما دل على معنى مقترن باحد الازمنة الثلاثة فهو كالدليل على دخول النسبة الى شيء في مفهومها وعلى هذا
التقرير لا غبار على استدلالهم ولا يحتاج الى الاطناب الذي ذكره السيد في قوله هو المعاني المستقلة اطلاق الحقيقة و
الذات على المعنى المستقل لا بد له من شاهد من كلام القوم ليصح تغيير كلامهم بذلك وما وجدنا في كلامهم ذلك قوله

لا ما توهم الى نسبة التوهم الى الشارح توهم فان التفسير المذكور مصرح به في شرح العلامة ... 
التعبير قوله واما عدم ورود الثاني الى هذا احق ولعل الشارح لاجله قال بعد تسليم ... 
النقض به على من اطلق الذات في تعريف الصفة لا على من قيده بكلمة ما او مبهمة ومقصوده ما يدل ... الزمان
الزمان ودلالته غير داخلة في الصفة قوله لانها لا تصلح الى فيه الماخوذ في الدليل ان الاستعارة لا تجري الا فيما يصلح للموصوفية
لا ان لكل ما هو صالح للموصوفية تجري فيه الاستعارة لجواز ان يكون فيه مانع اخر قوله فالاولى الى لا يخفى ان مدعاهم
عدم جريان الاستعارة في معاني الافعال والصفات ودليلهم مثبت لها وعدم جريانها في تلك الاسماء ليس
ماخوذا في دعواهم لا نفيا ولا اثباتا فاعتراض الشارح على دليلهم بانه لا يجري في الاسماء المذكورة فيكون الاستعارة
فيها اصلية وليس كذلك خارج عن قانون التوجيه غاية ما في الباب ان يكون الدليل قاصرا عن افادة ما هو في
الواقع موهما لجريانها في تلك الاسماء فلذلك قال فالاولى اي الاولى ان يضم ... الدليل ليس مع ذلك الدليل ليكون
مثبتا لما هو في الواقع غير موهم بخلافه قوله بمعنى المصدر اي التشبيه في الاولى ... بمعنى المصدر كما يدل عليه
فيقدر التشبيه في نطقت الحال والحال ناطقة للدلالة بالنطق وانما تعرض المشبه لانه المقصود التشبيه في نطقت
الحال والحال ناطقة للدلالة بالنطق وانما تعرض المشبه لانه المقصود من التشبيه كما سيجيء قوله باعتبار المعنى نقل عنه اي الكاف
في معنى الكلمة غير مستقل بالمفهومية فالكلمة حرف وان كان مستقلا فان اقترن باحد الازمنة الثلثة ففعل والا فالاسم
وفيه نظر اذ ربما يبلغ مستندا بانه يجوز ان يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية بالنظر الى وضع لفظ فقط غير مستقل
بالنظر الى وضع لفظ اخر بمعنى ان يكون مشروطا بحكم الوضع في دلالة احد اللفظين ذكر متعلقه دون المعنى الاخر مثلا معنى
الكاف الاسمية والحرف هو المثل وهذا المعنى مستقل بالمفهومية بين الكاف الاسمية دون الحرف وقد حققناه
في فوايد شرح اصول ابن الحاجب اسمى قوله لازمة للنطق لزوم المسبب للسبب او احد المجاورين للاخر وظهور
نوع اللزوم لم يتعرض له فلا يرد ان مطلق اللزوم مشترك في جميع انواع المجاز فلا يصح كونه علاقة قوله فاستحسنه اي
فاستحسن ذلك البعض للجواب المذكور عطف على قوله فقلت قوله كالمحبة والتبني فانهما متقدمان في الذهن بناء
على الالتقاط في الخارج مما قبل اراد بالمحبة محبة موسى عليه السلام او اثارها وان المحبة الملتقط وهو ال فرعون علة
متقدمة عليه ليس بشيء قوله ثم استعمل في العداوة الحاصل في ترتب العداوة والحزن الذي كان حقه ان
يستعمل في ترتب العلة الغائية اعني اللام قوله وهو اي لون الاستعارة في المجرور قوله يجب ان يكون متروكا
في الاستعارة اي في المصرحة على مذهبه دون مذهب ... فان التشبيه البليغ ايضا من الاستعارة نحو زيد
اسد وفيما نحن فيه ليس المشبه متروكا لكون ترتب العداوة والحزن مذكورا في الكلام فلا استعارة في اللام

تعدا ... مغاد كلام المصنف ههنا وفي الايضاح ان الاستعارة في اللام تابع لتشبيه العداوة والحزن بالعلة
... كلامه ان الاستعارة في اللام تابع للاستعارة في المجرور وانما هي زيادة من الشارح وحاصل كلامه انه يقدر
التشبيه اولا للعداوة والحزن بالعلة الغائية ثم يسري ذلك التشبيه الى تشبيه ترتبهما بترتب العلة الغائية فيستعار اللام الموضوعة
لترتب العلة الغائية لترتب العداوة والحزن من غير استعارة في المجرور وهذا التشبيه كتشبيه الربيع بالفاعل المجازي لم اسناد
الانهاب اليه وهو المفاد من الكشاف حيث قال بعد الكلام الذي نقله الشارح تحريره ان اللام حكمها حكم الاسد حيث
استعيرت لما يشبه التعليل كما استعار الاسد لمن يشبه الاسد وهو الحق عندي لان اللام لما كان معناها محتاجا الى
ذكر المجرور كان اللائق ان يكون الاستعارة والتشبيه عنها تابعا للتشبيه في معنى كلي متعلق الحرف من جزئياته كما ذهب
اليه السكاكي وتبعه الشارح قوله هذا اي ما ذكره المصنف من تشبيه العداوة والحزن بالعلة الغائية للالتقاط قوله فلا يكون من
الاستعارة التبعية في شيء اي في وجه من الوجوه لان الاستعارة التخييلية عنده حقيقة والاستعارة بالكناية التشبيه
مضمر قوله انه شبه ترتب العداوة الخ اي شبه الترتب المخصوص بالترتب المخصوص تبعا للتشبيه ترتب غير العلة
الغائية بترتب العلة الغائية فالتشبيه قصدا وقع في الترتبين الكليين ثم سرى في جزئياتهما يدل على ما قلنا قوله
تحرت الاستعارة اولا في العلية والغرضية وتبعيتها في اللام قوله فالاستعارة مكنية سواء كان التشبيه المضمر في
النفس كما هو مذهب المص او المشبه المذكور كما هو مذهب السكاكي قوله ما لم تعترف بصيغة المعلوم القرح هو شق جلد
بحري من حد نصر وضرب لغة فيه كذا في التاج قوله او حربت في استعادة الى الاستعارة اشارة الى ان التجريد و
الترشيح انما يعتبران بعد القرينة لانها متممة للاستعارة ويؤيده مقابلته المطلقة فانها بعد اعتبار القرينة ولا تصفه
ولا تفريع اذا كان الملائم من تتمة الكلام الذي فيه الاستعارة فهو حقيقة وان كان كلاما مستقلا جيئ به بعد ذلك
الكلام فهو تفريع سواء كان يحزن التفريع اولا قال الشارح في شرح المفتاح في قوتها العيب بحث اما اكثر علوما ان جعل
صفة فتقدير القول وان جعل تفريع كلام فلا كلام قوله ثم وصفه بالضمير الخ اذا كان من غمر اي ماء عمارة وعموره او اكثر
واما اذا كان من قولهم ثوب غامر اي واسع فهو ترشيح قوله والقرينة سياق الكلام لا لفظ غمر لانه لا يدل على تعيين
المعنى المجازي بخلاف سياق الكلام ويفهم منه اذا كان في الكلام ملايمان كل منهما بعين المعنى المجازي يجوز ان
يكون كل واحد منهما قرينة وتجريدا الا ان اعتبار الاول قرينة اولى لتقدمه والقرينة تتمة الاستعارة قوله اي شارعا
في الضحك لما كان التبسم عبارة عما دون الضحك على ما في الصحاح ولم يكن الضحك محاما معا له فسره شارعا
في الضحك وفيه مدح له بانه وقور لا يضحك وانه حليم ليسام بالسائلين غاية التبسم قوله غلقت لضحكته رقاب
حلقت اشارة الى انه يعلم ان للسائلين مغا عليه بواسطته صارت الاموال مرهونة عندهم وانه عاجز

عن اداء ذلك الحق فلذلك لم يقدر على انفكاك الاموال عنهم قوله وعليه اى على التجريد والاذاقة جرت عينهم مجرى
الحقيقة اعتبار الاذاقة جارية مجرى الحقيقة في الاصابة يشير الى ان التجريد حقيقة وقد صرح في شرح المفتاح بكون الترشيح حقيقة
حيث قال ومما يجب التنبه له ان الترشيح سواء كانت صفة او تفريع كلام فهو على حقيقة لا اعتبار على المشبه فمن كان
المستعمل للعالم بحر زاخر متلاطم الامواج وللاستبدال اشتراء يتفرع عليه الربح والتجارة وعدمهما فلا يعتبر تشبيه
لا استعارة انتهى فعلى قياس الترشيح يكون المستعار له في التجريد الشجاع الشاكي السلاح فلا يرد ان التجريد مشعر بالتشبيه
مع ان مبنى الاستعارة تناسي التشبيه وادعاء ان المشبه عين المشبه به هذا لكن ذكر في شرح الكشاف ان الترشيح
قد يكون مجازا كالتعشيش والتذكر في قوله ولما رايت النسر عز ابن دايه وعشش في وكريه جاش له صدري ولعل ما ذكره في
شرح المفتاح بناء على الغالب الاكثر قوله والاخرى بكته ليستفاد من هذا الكلام ان ذكر المشبه في المكنية اعم من ان يكون بلفظه
الموضوع له او بغيره قوله يكون عبر له الاظفار للمشبه الى يعني يكون قرينة للاستعارة المكنية والقرينة لا يكون تجريدا ولا ترشيحا
كما مر ثم انه وقع في بعض النسخ فلا يكون تجريدا وهو المناسب لكلام الشارح فانه قد ... ان الاذاقة تجريد وفي
بعضها فلا يكون ترشيحا وهو المناسب لكلام الكشاف اعني وهو انه شبه ما ... الخ فان المتوهم من كونه ترشيحا
قوله بمرشحة من الترشيح وهو التربية بحسن القيام على المال قوله حاورت بالحاء المهملة من المحاورة بمعنى الكاملة المكالمة
كذا ذكره في شرح المفتاح ويجوز ان يكون من المجاورة بالجيم بمعنى با كسيهما يكى كردن وعلى التقديرين هو قرينة تعطيته
وماسواه ترشيح ... هذا التجريد لان اضافة لدى الى اسد قرينة هذا ترشيح اى له لبد اظفاره لم تقلم واما مقذف فليس
تجريدا ولا ترشيحا لان التقدير بكلا المعنيين يجوز اتصاف المستعار له والمستعار منه حرا انه نفى صيغة المضارع
لكون البناء مستقبلا بالنظر الى ما قبله اعني التناسي لا لحكاية الحال الماضية كما وهم قوله اذ لا معنى الخ اى للتشبيه بعد
الاستعارة فكيف الاعتراف به قوله صرح في الايضاح حيث قال واذا جاز البناء على المشبه به مع الاعتراف
بالمشبه قوله ويدل عليه الخ اذ لو كان المراد بالاصل التشبيه لزم التكرار قوله واحترز بهذا عن الاستعارة في المفرد
قيل قد سبق من المصنف والشارح ان طرفي التشبيه التمثيل قد يكون مفردا فهذا انتقض بناء الاستعارة في المفرد على
تشبيه التمثيل فاخراج قوله تشبيه التمثيل تلك الاستعارة لا يصلح للتعويل وفيه ان ما ذكره المنقض يجب ان
يكون محققا ومجرد الجواز لا ينفع وليس كل تشبيه يجري فيه الاستعارة ولعل الفرق ان المشبه والمشبه به لما كانا مذكورين في التشبيه
يجوز ان يكون وجه الشبه منتزعا من متعدد من الاوصاف مع كون طرفيه مفردا سيما اذا كان وجه الشبه مذكورا واما الاستعارة
فلا بد فيه من جعل الكلام خلوا عن المستعار له والجامع فلو كان الوجه فيه منتزعا من متعدد مع كون لفظ المستعار منه مفردا
صار الوجه الكلام بعراه بالمطابقة فيكون التجوز في المجموع اى اللفظ المركب البالغ من مفرداته بل يكون باقية على حالها قيل

قوله بناء على تناسي التشبيه فان قلت فحينئذ يصح الترشيح ... المشبه ... في الواقع بعد الاستعارة والتشبيه

هذا النوع [illegible] حقيقة او مجازا كذا في شرح المفتاح الشريفي ولا يخفى انه مبني على ان المدلول المجازي مدلول مطابقي بناء على
انه تمام ما وضع له بالوضع النوعي واما اذا كان مدلولا تضمنيا او التزاميا كيف يكون مدلول المركب معنى مطابقيا
مع كون مدلول بعض اجزائه مدلولا تضمنيا او التزاميا قوله اشارة الى اخر يعني انه ليس داخلا في التعريف حتى يرد ان
الاولى تقديمه على قوله لشبه التمثيل لكونه عاما داخلا على الجنس قوله تقدم رجلا وتؤخر اخرى في شرحه للمفتاح يحتمل ان
يكون المراد بالرجل الخطوة لان المتردد الذي يقدم رجلا لا يؤخر الرجل الاخرى بل تلك الرجل نعم يخطو خطوة الى قدام
وخطوة الى خلف انتهى اي الى جهة هي خلف المتردد فاندفع ما اورده السيد في حواشي شرحه للمفتاح من انه على
هذا التفسير يكون المراد بالقدام قدام الشخص فيكون الخلف الواقع في مقابلته [illegible] ومن البين ان هذا ليس هيئة
التردد وان المتبادر من المثل المذكور ان يكون التقديم والتاخير واقعين على شيء واحد كما لا يخفى على ذي الانصاف
واتحاد متعلقهما انما يظهر على ما صورناه من ان المراد تقدم رجلا تارة وتؤخرها تارة اخرى ووجه الاندفاع ظاهر
للمتامل في عبارته اما اندفاع الثاني فبقوله بل تلك الرجل الاخرى فان فيه اشارة الى ان في تغيير الرجل بالخطوة
بعد متعلقهما واحدا وهو الرجل التي قدمها بخلاف ما اذا حمل على معناه الحقيقي واما اندفاع الاول فان في تاخر الخطوة
بالرجل التي قدمها يصير الخطوة واقعة الى الجهة التي هي خلفه وهذا التفسير الذي ذكره الشيخ موافق لكلام السكاكي حيث
قال فان قوله وتؤخر اخرى معناه يؤخر رجلا اخرى شبه صورة تردده اي شبه الهيئة المنتزعة من اقدامه على البيع تارة
واحجامه عنه اخرى اللزومية لتردده وسلكه في المبالغة بصورة ملزومية لتردده في ام الذهاب وهي الصورة المنتزعة من
تقديم الرجل تارة وتاخيرها اخرى والمنتزع منه ههنا في المشبه والمشبه به هو اجزاء المركب وما دية كما ترى ونص عليه السيد
في حواشي شرحه للمفتاح والعلامة في شرحه فالصورة المشبهة بها معنى مطابقي لقوله تقدم رجلا وتؤخر اخرى فالاضافة
في ما قوله صورة تردده لامية وليس بيانية حتى يرد عليه ان التردد ليس معنى مطابقي للمثل المذكور بل لازما لمعناه المطابقي
وقد صرح سابقا بان المشبه به انما يكون معنى مطابقيا وهو الاقدام تارة والاحجام اخرى وهو داخل في الطرفين لكن
وضع المركبات الخ ولذا يحتاج في افادة المعاني التركيبية الى رعاية القوانين التي اعتبرها الواضع موضوعة للاخبار بالاثبات
الخ اي الاعلام باثبات شيء لشيء مطلقا لكانت الالفاظ موضوعة للصور الذهنية او للاعلام بثبوت شيء لشيء مطلقا
لكانت موضوعة للامور الخارجية والهيئة التركيبية المخصوصة في زيد قائم موضوعة للاخبار بثبوت القيام لزيد وليس له
على ذلك والمراد بقوله للاخبار بالاثبات الاثبات المخبر به للقطع بان ما وضع له الهيئة التركيبية نفس الاثبات
لا الاخبار به الا ان الفرق بين المعنى الحقيقي والمجازي لما كان باعتبار قصد الاخبار وعدمه نزله منزلة الموضوع له
مثلا قوله هواي مع الركب اليمانين مصعد معناه الحقيقي اثبات الاصحاب مع الركب اليمانين لهواه على قصد الاخبار

دلالة الكلام ومعناه المجازي ذلك على ان يقصد به اظهار التحسر والتحزن وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما يتوهم من ان كلامه
هذا يدل على ان المجاز في المركب يكون باعتبار الهيئة التركيبية التي هي جزؤه وما ذكره سابقا يدل على انه يكون باعتبار مدلوله
المطابقي قوله والغرض الخ اي الغرض منه اظهار التحسر على مفارقة المحبوب اللازم للاخبار بها لان الاخبار بوقوع شيء
مكروه يلزمه اظهار التحسر والتحزن قوله فحصر المجاز المركب الخ بناء على ان المعرف يجب ان يكون مساويا للمعرف قوله
عدول عن الصواب فيه انه انما يكون عدولا عنه لو وجد شاهد من كلام البلغاء للمجاز المركب سوى الاستعارة وما ذكر من المثال
وغيره من خلاف مقتضى الظاهر هو قد يكون كناية وقد يكون مجازا وقد مر تفصيله في المقدمة فلم لا يجوز ان يكون كنايات مستعملة فيما
وضعت له لينتقل الى لوازمها قوله استعمال المجاز الخ الاول نظر الى المعنى فان الكلام في المجاز المركب والثاني نظر الى الغرض
اللفظي قوله على سبيل الاستعارة اما ان يكون استعماله على وجه الاستعارة مساويا او قليلا بالنسبة اي استعماله
على الحقيقة والتشبيه فلهذا لا يلتفت الخ في شرحه للمفتاح الحاصل انه يجب ان لا ... حال المورد المشبه
الى حال المتقرر المشبه به ليصح انه استعارة وهذا الابناء ما ذكره صاحب الكشاف ... مثلا ولا راده احد اللتيسير قوله
جديرا بالتداول والقبول الا قول الكشف غير انه من بعض الوجوه ومن ثم حوقط عليها وضمن ... قوله فلا تفق الاراء ينبغي ان يراد ما عدا
راي الشيخ فانه سيجي انه ليس في كلامه ما يشعر بالاستعارة بالكناية قوله بامر مختص بالمشبه به اي لا يوجد في المشبه الا ان لا يوجد
في غير المشبه به اصلا فان الاظفار يوجد في غير السبع لكن لا يوجد في المشبه قوله خالية عن المناسبة قد يقال انما سمي استعارة
تشبيهه بالاستعارة في ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وليس شيء ادلاء ادعاء عند المص فانه قال في الايضاح اثبت
له اي للشمال يدا على سبيل التخييل مبالغة في تشبيهها به فالمراد بالتخييل ان الاثبات المذكور تخييلي ففي قوله التخييل انه من جنس المشبه
به مناقشة قوله ما لا يكمل به الخ بل يكون ناقصا كالاظفار فان الاغتيال يتحقق في الاسد بدونها بالناب لكن كماله بها
قوله ما به يكون قوام الخ ويكون حصول وجه الشبه به في العادة كاللسان للانسان في الدلالة على المقصود وانما قلنا في العادة اذ
يمكن حصول الدلالة بالاشارة لكنه غير معتاد قوله وجرا لا يفلح بفتح العين اي دمعا لا يمتنع عني من قلع عنه اذا امتنع قوله
سببه الحال الخ هذا على تقدير ان لا يكون لسان حالي من قبيل لجين الماء قوله في الانسان المتكلم احترازا عن الانسان الاصم فان
قوام الدلالة فيه بالاشارة قوله اعتمادا قول الخ فانه يوجد فيه الاستعارة التخييلية بدون الاستعارة الكناية قوله لا يستند له
اي صريحا لما يجي من كلام الشيخ فان المص استنبط فيه كما اشعر به عبارة الايضاح قوله وبهذا يشعر الخ انما قال يشعر لانه
ليس في كلامه اطلاق الاستعارة بالكناية على المضمر صريحا قوله وهو صريح الخ حيث اطلق المستعار عليه وجعله مرموز
اليه فهو مستعار بطريق الكناية اي لا بطريق التصريح به بل بذكر لازمه قوله ان نسبته هذا الفهم الى الخ صاحب الكشف صرح
في مواضع عديدة بان الاستعارة بالكناية الاظفار ونحوه قال في تفسير قوله تعالى ختم الله الاية لا تقول في نحو تعرى الرياح

الذم في الاجفان ايقاظا ان الرياض استعارة بالكناية عن الضيف والاتهام عن
الاطعام بل انما يكون بذلك اذ الكمان هو المقصود والمصرح به واضحا كونه من روادف المسكوت وشايعا اي منه
شبه به بالمستعار منه كما في قوله تعالى ينقضون وقولهم عالم يغترف الناس منه اذ لا فرق بين البابين سوى ان
النقض تمهيد لكون المنقوض حبلا والاغتراف لكون المغترف منه بحرا وان الهام مزيد اختصاص بالحبل والبحر
ان تشبيه العهد بالحبل والعالم بالبحر شايع مستفيض لا كتشبيه الالفاظ بالاطعام فانه انما يلزم من بطلاع تقرير
تفسير قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وقد ظن ان الاستعارة بالكناية من الترشيح
استعارة الحمار للبليد في قولهم كان اذا في قلبه خطلا وان الحبل للعهد في قوله ينقضون عهد الله وليس بذلك
لمخالفة المصطلح المشهور ثم المص التنبيه على مكان المسكوت لا ترتبه وقال في تفسير قوله تعالى صم بكم عمي الاية ان قوله
اي صاحب الكشاف في الاستعارة بالكناية يخالف راي صاحب المفتاح وقد فسرها المص بانها ذكر شيء
من روادف المستعار تنبيها على مكانه على سبيل الرمز وقال ههنا وعلم من كلامه اي صاحب الكشاف ان الاستعارة
في الافتراس تصريحية لكن لما كانت متفرعة عن استعارة الاسد للشجاع صارت كناية عن ذلك قوله مع ان عبارته
صريحة الى هذه مجرد دعوى فان المستفاد من عبارته انهم يسكتون عن ذكر المستعار ويرمزون اليه بذكر شيء من روادفه
واما ان الاستعارة بالكناية هو المسكوت او هذا الرادف فكلا بل الظاهر ان يكون هو الرادف لان الكناية
ذكر اللازم وارادة الملزوم فالرادف اولى بان يسمى كناية لانه توطية وتمهيد ينتقل منه الى المسكوت وهو المقصود
وقول صاحب الكشف وهذا هو المستعار بالكناية اشارة الى ذكر شيء من روادفه ليلا يكون مخالفا لما ذكره في مواضع
عديدة وهو الظاهر تعريفه في الذكر قوله بان المستعار هو المسكوت هذا مسلم لكنه كونه كناية غير مذكور في كلامه
بل كونه مكنيا عنه والكناية غير المكني عنه قوله بل الرادف المذكور كناية عنه اذا كان الرادف كناية مع انه استعارة
تصريحية كان استعارة مبنية بالكناية عن المسكوت اشارة الى هذه الاشارة مسلمة لكن لا يظهر منه ان الاستعارة
هو المسكوت او الرادف المذكور قوله بل لم يرد به الا ما فهم الى هذا مم فان الظاهر منه انه الا الظاهر عند صاحب الكشف
قوله على قياس ما عرف ان الكناية الى اشار الى ان قول صاحب الكشف الذي مر سابقا اذ الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة
ليس معناه ان الافتراس ههنا كناية مع كونه حقيقة اذ لا معنى له بينهما بل ان الكناية كما لا تنافي ارادة الحقيقة لا تنافي
ارادة الاستعارة فالافتراس مع كونه استفادة مصرحة لا ينافي كونه كناية عن المستعار المسكوت ولا يخفى انه
لا يكون اطلاق الكناية عليه بالمعنى المصطلح فانها حقيقة كما سيجيء واعلم صاحب الكشف قال والظالم يكون النقض
كناية عن المسكوت بل الاعلى مكانه كما كان كناية في النسبة اعني اثبات الاسدية للمردوف والجبلية وهو الشجاع

والحاصل فلو قيل ينقضون العهد والحبل مثلا لم يكن من استعمال اللفظ في القدر المشترك نظرا الى انه انما اجتلبت لاثبات
الجبلية وترشيحا لكونه كناية وجاز ان يعد منه نظرا الى انه في نفسه استعارة انتهى وهذا يدل على ان النقض من
حيث انه كناية عن اثبات الجبلية مستعمل في معناه الحقيقي اعني ابطال طاقات الحبل ليكون كناية عن اثبات
الجبلية للعهد وترشيحا للحبل ومن حيث انه في نفسه استعارة كان مستعملا في مطلق الابطال المشترك بين
ابطال العهد وابطال الطاقات ولا يلزم ارادة شيئين من اللفظ الواحد في اطلاق واحد لان الاستعمال الثاني
هو المراد والاستعمال في المعنى الحقيقي لمجرد الانتقال الى ملزومه فلا يكون المعنيان مقصودين بالذات من لفظ واحد
هذا متحقق في كل مجاز وكناية فانه لا بد من تصوير المعنى الحقيقي لينتقل منه الى لازمه او ملزومه فعلى هذا يكون قوله ان الكناية
لا ينافي ارادة الحقيقة على ظاهره وكون النقض كناية مصطلحة قوله علم انه اراد به اعم الخ لا يخفى انه مناف لما نقلته
سابقا من الكشف ان الاستعارة بالكناية انما يكون اذا كان واضحا كونه من روادف المسكوت عنه نقا
لا يحتاج فيه الى تشبيه بالمستعار منه ولذا لم يقل بكون نقض استعارة بالكناية فالجواب انه كناية باعتبار المعنى
الحقيقي وان كان استعارة لكن يحتمله في نفسه كما فهم من عبارته التي نقلنا انفا قوله وهو نظير ما سلف في الترشيح حيث قال في
تفسير قوله اولئك الذين اشتروا الخ ان التعقيب بالملايم قد يكون تبعا لاستعارة الاصل لا وجه له غيره كما في قوله
له لبد اظفاره لم تقلم وقد يكون مستقلا كما في عنقه في ذكر به فان طرف الراس للشعر بمنزلة الذكرين للشر والقرابة قوله
من ان الكناية في الاثبات يعني قوله ان الاستعارة كائنة في الاثبات كناية عنه ولفظ اليد انها غير مقصودة بالذات
قوله لا يخلو عن تعسف لا تعسف فيه فان المعاني كما يكون محققة يكون مخيلة وكون الاستعارة ح بالمعنى المصطلح بخلاف
ما اذا جعلت باقية على معانيها فان اطلاقها عليها لا يصح بالمعنى المصطلح ولا بالمعنى اللغوي كما عرفت سابقا
قوله بما وعدنا الخ بقوله فان ثبت حلية الحال فاستمع لهذا المقال قوله واستبان منه الخ قد عرفت ان ما ذكره الشارح من قول
صاحب الكشف وان ما ذكره السيد ناش من التعصب وعدم تتبع الكشف قوله دل كلامه الخ فان الظاهر المتبادر
من قوله اراد ان يثبت للشمال يدا ان الاثبات المذكور استعارة ويحتمل ان يكون مراده ان اليد المثبت استعارة
كما يدل عليه قوله لا خلاف في ان لفظ اليد استعارة فلذا قال قريب الخ وليس في كلامه ذكر الاستعارة بالكناية
بل يفهم من قوله كانك تجعل الشمال مثل ذي اليد الخ ان اثبات اليد مبني على تشبيهه بذي اليد ان هاهنا استعارة
بالكناية اولا وعلى تقدير وجودها التشبيه المذكور او المشبه المذكور اعني الشمال او المشبه به المتروك اعني ذا اليد فلا
دلالة لكلام عليه قوله يمكن ان ينص عليه بذكر لفظ دال عليه صريحا او يشار اليه خفيا وعقلا قوله عن حقيقة اي عن معنى
التحقق الذي يستعمل فيه لا عن معناه الحقيقي اذ ليس اليد عنده مستعملا في غير معناه بل يدل عليه قوله مع انه لم يقل الفعل

ليس الا ان ضمير ازمامها راجع الى القدرة

قوله فتعلق بقوله صحا يعني ان من الصحو خلاف السكر لا من الصحو

شي الى شي قوله وموضع موضع الايبين فيه شي كالتغير قوله في قوة ما سرها في القدرة والمراد تاثيرها في القدرة يرجع الى
ان ضمير ازمامها يرجع الى القدرة وصاحب الكشاف جعله راجعا الى العزة وهو الاظهر والاول اقوى لان الكلام سبق للعلاقة
فيتحد الشرع لى بعد المشابهة للتي انتزعتها غير حاصل لكن من البد بان يكون المعنى اذا صحت الشمال ولها شي
مثل اليد للمالك بل حصل المشابهة لكن ما يضاف اليه اليد اعني الشمال حيث شبهته في قوة التاثير بالمالك في التصرف
الشي بيده فاثبت له يدا تخيلا والمقصود ان تثبت له حكم المتصرف في الشي بيده قوله في التاج السلو ان يشدن
يعدى نون من حد نصر وفعل يفعل المستعاد فذكر الشمال اي نفسه ابلاحا لكونه مجازا قوله من الصحو خلاف السكر
الغيم قوله وقيل على القلب بناء على ما في التاج ان ان كل بنوا ناشي وكذلك في
الصحاح والقاموس فلا يمكن اسناده الى الباطل قوله لصحة ان يقول الخ اراد صحة هذا القول على تقدير كون الامتناع والترك
بمعناه الحقيقي نعم فان القدرة معتبرة في مفهومها الغير في التاج الامتناع والتمادي والترك ان
اراد صحته على تقدير ان يحمل الامتناع والترك على مطلق الانتفاء والزوال مسلم لكن كلام القايل على تقدير ان يحمل الانقصار
على معناه الحقيقي مع ان القول بالقلب يتضمن نكتة لطيفة وهي انه ترك الباطل مع القدرة عليه قوله يتغير الاستعارة بالكناية
عند المص لا عند القوم قوله اراد ان يبين الخ من الارادة بطريق الكناية او بطريق الاستعارة التمثيلية بعد حمل الافراس و
الرواحل والصبح على الاستعارة التخيلية والاستعارة بالكناية فلا يرد انه لم يقصد من الافراس والرواحل على مذهب المص
على تقدير كون الاستعارة تخيلية الا حقيقة الافراس والرواحل فكيف يحمل على انه يطلب الآية انما يدل على ذلك لو اريد بالافراس
الصبي بالملزومة فيجعل الاستعارة التحقيقية قرينة للمكنية كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله ولو بهم له الالات كما هو مذهب السكاكي
قوله واعراض عن معاودته اذ القاصد للمعاودة لا يهمل الالات بالكلية قوله فبطلت الالة من بطل الاجير بالفتح بطالة اي
تعطل لا من بطل الشي بطلانا فلا يرد ان التعرية لا تدل على البطلان قوله بجهة من جهات الرأي تعرض من اعراضه قوله فالصبي على انه
من الصبوة اي الصبي في البيت اسم بقوله تعالى من الصبا اذا كسرت قصرت واذا فتحت مدت ماخوذ من
مصدر صبا يصبو صبوة وصبوا بمعنى الميل الى الجهل والفتوة لا من الصبا مصدر صبي من حد سمع وهذا على وفق ما في
الصحاح من ان مصدر المعنى من حد نصر صبوة وصبوا ومصدر المبني من حد سمع صبا بالفتح والمد وفي القاموس الصبوة
جهلة الفتوة صبا صبوا وصبوة وصبي وصبا وصبي كرضي فعل فعله فالمستفاد منه ان كلا الناس مشتركان في
المصادر وانما كان الصبي على هذا المعنى ماخوذة من الصبوة لا من الصبا ولان المناسب تشبيه المقصد بالمقصد لا تشبيه
حال الصبي بما يقصد ولا حاجة الى تاويل الميل بما يمال اليه على ما قيل لان المقصد الاصلي للسائل اقتضاء الشهوة
التي يدعو النفس اليها وما يمال اليه مقصود بالتبع قوله او ان الصبي فيه اشارة الا انه يجوز على هذا الوجه ان يكون الصبي من الصبا

بتقدير المضاف كما في المفتاح كما انه يجوز كونه من الصبوة قوله وعنوان الشباب اشارة الى ان المراد بالصبح نهايته وهو
ابتداء الشباب فانه اوان اتباع الغي قوله والمنال من النيل بمعنى الاصابة الى المحل نيل الشهوات قوله وليس بصحيح اي كون
قوله على اصح القولين متعلق بقوله مستعملة ليس بصحيح لانه يفهم منه ان كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له انما هو
على اصح القولين واما على القول الغير الاصح فهي غير مستعملة فيما وضعت له وليس كذلك لاتفاق القولين على انها
مستعملة فيما وضعت له نعم فرق بينهما وهو ان الوضع على القول الاصح ادعائي وعلى غير الاصح تحقيقي ويمكن ان يقال ان قوله
على اصح القولين ليس للاشارة الى الاختلاف في كونها مستعملة فيما وضعت له بل هو لمجرد بيان ان دخول الاستعارة
قوله هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له مع كونه مجازا فحاصله ان الاستعارة كلمة مستعملة فيما وضعت له على اصح
القولين مع انه لا يلزم على ذلك القول حقيقة بل مجازا وانما قيد به لان دخولها انما يظهر على هذا القول لا على القول الغير الاصح
لكونها حقيقة عليه وعلى هذا التوجيه تعلقه بقوله في الاستعارة اظهر كما في عبارة المتن ولعل سلا وجه التامل يجوز ان
يقال وجهه انه لا يلزم من عدم جواز ارادة الوضع في الجملة والوضع بالتحقيق ان يكون تعلقه بمستعملة غير صحيح لجواز ان
يراد الوضع بالتاويل فيكون المعنى في الاستعارة بعد الكلمة مستعملة فيما وضعت له بالتاويل على اصح القولين ولا
يسمى حقيقة وح ينتظم الكلام غاية الانتظام والجواب ان حمل الوضع على الوضع التاويلي بعيد لان المتبادر منه اما مطلق
الوضع او الفرد الكامل وهو التحقيقي قوله فيتركب كون الكلام ملقا فاضل النظم وصار مقعد للفصل بين قوله على اصح
القولين ومتعلقه بقوله في الاستعارة بعد الكلمة مستعملة فيما وضعت له وبين قوله ولا تسمى حقيقة وبين قوله
بعد الكلمة الخ بقوله على اصح القولين قوله فيجب ان يكون لا زائدة او اراد احترازا وتقييدا لئلا يخرج على ان حرف الجر هو
المحذوف هو اللام دون عن انه كذا في شرحه للمفتاح ولا يخفى ما في الوجهين من التكلف لان لا الزائدة تكون للتاكيد
وما نحن فيه ليس محلا له واستعمال الاحتراز بدون كلمة عن الملفوظة او المقدرة خلاف الظاهر المتبادر قوله مبني على
التجوز الخ فالمراد بقوله لتحرز ليتضح الاحتراز قوله واجيب الخ اجاب في المختصر بان السكاكي لم يقصد ان مطلق الوضع
بالمعنى الذي ذكره يتناول الوضع التاويلي بل مراده انه عرض اللفظ الوضع اشتراك بين المعنى المذكور وبين الوضع
التاويلي كما في الاستعارة فصداه بالتحقيق ليكون قرينة على ان المراد بالوضع معناه المذكور لا المعنى الذي
يستعمل فيه احيانا وهو الوضع التاويلي وفيه بحث اما اولا فلانا لا نم عروض الاشتراك فان المتبادر من
الوضع هو التحقيقي وانما اطلق على الوضع التاويلي تجوزا واما ثانيا فلانه فرع تعريف الحقيقة بما ذكر على تعريف
الوضع بتعيين الكلمة بازاء معنى بنفسها ثم قال وانما ذكرت هذا القيد لتحترز به عن الاستعارة ففي الاستعارة
الخ فهذا صريح في ان الوضع في تعريف الحقيقة بالمعنى المذكور وان قوله من غير تاويل في الوضع الاحتراز لا للتعيين

المعنى المراد

المعنى المراد قوله ولا يخفى عليك ضعف هذا الكلام اما اولا فلان عبارة المفتاح في ان قيد بنفسها لاخراج مطلقا المجاز
عن تعريف الوضع فانه قال قولي بنفسها احتراز عن المجاز اذا عينته بازاء ما اردته بقرينة فان ذلك التعيين لا يسمى
وضعا واما ثانيا فلما مر ان القرينة في المجاز مطلقا للدلالة بخلاف المشترك فانها لتعيين المراد واما ثالثا
فلان تعيين اللفظ في الاستعارة بازاء المعنى المجازي ادعاء انما هو بسبب القرينة فكيف يصح انه تعيين
اللفظ بنفسه واما رابعا فلان المتبادر من الوضع الوضع التحقيقي لا الادعائي قوله ورد الخ حاصله ان تعريف الحقيقة
بعبارة لا بعبارة المفتاح اشار بذلك الى ان القصر في قوله انما يكون بهذه العبارة اضافي فانه يمكن التقييد
بعبارة يؤدي معناه غير عبارة المفتاح بان يقيد باعتبار وضع [illegible] بالمعنى المصطلح اعني توقف
الشيء على ما يتوقف عليه لان معرفة المعرف يتوقف على معرفة [illegible] معرفة المعرف بلا واسطة
في الاول وبواسطة في الثاني قوله لا ينفر ان يلتفت الخ لان الشايع فيما بينهم ان يكتفى بالتقدم في التاخر لا العكس
لا سيما في التعريفات فانه لا يجوز فيها الاكتفاء اصلا لكمال العناية فيها بالبيان قوله ولو سلم الخ اي لو سلم ان
المراد الوضع ما وقع به التخاطب بناء على شيوعه فيما بينهم فهو لا ينفع في دفع الانتقاض لانه لفظ الصلوة
المستعمل في الدعاء انها كلمة مستعملة فيما هي موضوع له من غير ما ويل في الوضع الذي يقع به التخاطب وهو وضع
الشرع فانه وضع تحقيقي وان لم يستعمل في الدعاء لهذا قوله الوضع فلا بد من تقييد الوضع الذي استفادة من قوله
فيما هي موضوعة له بالوضع الذي به التخاطب حتى يخرج قوله اي مع قطع النظر الخ اشارة الى قيد الحيثية للاطلاق فان
الحيثية اذا كانت عين المحيث كان للاطلاق بمعنى انه لا يعتبر معه شيء آخر حتى الاطلاق ايضا فيكون المعنى الكلمة
المستعملة في ما هي موضوعة له باعتبار كونها موضوعة له من غير اعتبار امر آخر ولهذا اتضح انه لا يمكن اعتبار الحيثية في
تعريف المجاز لان استعماله في غير الموضوع له ليس منها على كونه غير موضوع له من غير اعتبار امر آخر فاندفع ما توهم من
ان الحيثية ليست علة مستعملة الاستعمال فيها والمدخلية متحققة فيهما فصحة التقييد بها في الحقيقة دون المجاز
محل بحث لان ذلك مبني على توهم كون الحيثية للتعليل قوله ويدخل فيه الغلط ليس المراد به ما يكون سهوا من السبق
اللسان بل ما يكون خطاء في اللغة صادرا عن قصد فلا يرد ان قيد المستعملة يخرج الغلط قوله وهذا غلط الخ لان
استعماله خطاء في اللغة انما يعلم بسبب قرينة حالية او مقالية كانت مع ذلك اللفظ وما قيل ان حاصل
كلام المجيب ان المراد بقوله مع قرينة مانعة عن ارادة معناها ان تنصب تلك القرينة والغالط لكون كلامه
صادرا عن قصد لا ينصب القرينة على ان وجود القرينة في صورة لا يستلزم وجودها في جميع الصور فالغلط الذي
لا يوجد فيه القرينة في صورة لا يستلزم وجودها في جميع الصور فالغلط الذي داخل في التعريف فمندفع لا غير

الكلام المراد بالغلط الخطا في اللغة قصدا او انه لا بد ان يكون معه قرينة والا لما فهم كونه غلطا وقد مر ان المنصب امر خفي
فادير الحكم على وجود القرينة قوله المجاز اللغوي الخ احتراز عن المجاز العقلي والمجاز الذي في حكم الكلمة اعني الاعراب والمجاز
باستعمال المقيد في المطلق فانه لا فايدة فيه سوى التوسعة في اللغة كاطلاق المشفر على شفة الانسان قوله في معرض
السبع معناه في شمس العلوم معرض بكسر الميم امكان الذي يعرض فيه الشيء والعرض اسكار الكلام وعرضه كرده
قال العلامة في زي السبع والزي الهيئة من اللباس قوله في انه كذلك ينبغي الجار متعلق سبرزت بعد تعلق
الجار الاول بها اليلا يلزم تعلق جارين من جنس واحد بالفعل والضمير في اتيه راجع الى المشية باعتبار المراد
كذلك اشارة الى الاسد وقع في الاومغني ينبغي جايد وسزد فالمعنى برزت المنية مع الاظفار في معرض السبع
مع الاظفار في انها ينبغي مماثله للاسد من غير تفاوت بينهما الاشتراكهما في اغتيال النفوس فهر امن غير فارق بين
الضار والنافع وهذا المعنى هو الموافق لقوله لاسعادمان وليس فيه الاالعناية في تذكر الضمير وفي شرحه للمفتاح
تبعه الفضل قوله في انه اي السبع كذلك ينبغي وهوان يكون له مخلب ذاناب ولفظ كذلك في موضع الحال انتهى
فالكاف في كذلك بمعنى مثل الكاف في قولهم الاسم كزيد اي زيد ومثله فالمعنى ان السبع ينبغي مثل كونه ذاناب اي كونه ذاناب
ومثله لكونه ذا مخلب وفي اظفار ولا يخفى ان السبع متصف بهذه الصفات فاللايق ان يقال في انه كذلك لا انه ينبغي
كذلك ولانه لا فايدة في اعتبار هذا القيد قوله استعارة وصف الخ اي لفظ احدى الصورتين لفظ الصورة الاخرى
بان يستعمل بدله او تبيان الصورة الاخرى والاولى ترك لفظ الوصف الثاني قوله كما يقع الخ ولو قيل ان القسم ههنا ليس
عاما من القسم بل قيد القسم لان القسمة عبارة عن ضم القيود الى القسم فالقسم هو الابيض الحيوان قلنا فليكن في عبارة
السكاكي كذلك قوله ومما يدل على ذلك الخ لا يخفى ان هذا جواب آخر حاصله منع كون القسم المجاز المفرد بل اعم
منه والجواب الاول تسليمه او منع لكون القسيم اخص مطلقا فالواجب تقديم هذا الجواب على الاول وايراده بكلمة
على كما في المختصر الا انه لقوة هذا الجواب وكونه مويدا للجواب الاول في ان مطلق الاستعارة ليس قسما للمجاز المفرد
اخره واورده بعبارة تدل على قوته قوله فعلم انه ليس مورد القسمة ان ليس المجاز المعرف بالكلمة المستعمل الخ
مورد القسمة ولا يخفى ان هذا القدر لا يدفع الاعتراض بل ان مدار الاعتراض انه جعل الاستعارة من اقسام الراجع
الى معنى الكلمة التي لا يكون الا مفردا فلا يصح عد التمثيل الذي هو مركب منها فلذا ضم اليه في المختصر مقدمة اخرى وهي قوله
فيجب ان يريد بالراجع الى معنى الكلمة اعم من المفرد والمركب ليصح الحصر في القسمين ان حصر اللغوي في الراجع
الى معنى الكلمة والراجع الى حكمها وتفصيل ذلك انه قال المجاز عند السلف قسمان فالمراد من المجاز اللفظ الذي جاوز
عن موضعه الاصلي سواء كان معنى او اعرابا او نسبة ليدخل المجاز العقلي الذي هو في الجملة والمجاز في الحكم فيه ويكون المراد

ز باللغو

وباللغوى بالليس يعقلى اى المجاز الذى له اختصاص بمكانه الاصلى لحكم الوضع سواء كان فى معنى اللفظ او حكمه بخلاف العقلى
فان اختصاصه موضعه الاصلى لحكم العقلى كما فى المفتاح واللغوى بهذا المعنى قسمان راجع الى معنى الكلمة اى اللفظ مفردا
كان او مركبا ليصح الحصر بينه وبين الراجع الى حكم الكلمة والراجع الى معنى اللفظ قسمان متضمن للفايدة وغيره والمتضمن
للفايدة قسمان استعارة وغيره والاستعارة قسمان المجاز الراجع الى معنى اللفظ المتضمن للفايدة مفردا كان
او مركبا فلا يكون قسمان المجاز المفرد بقى ههنا شئ وهو انه وقع فى المفتاح بعد قوله بقوى قوله وهو ما تقدم ويسمى
المجاز فى المفرد فكيف يمكن حمله على ما يعم المجاز المركب والمجاز فى الحكم والجواب ان المراد بقوله وهو ما تقدم نفس بعضه
ان يكون المراد به ما يقابل الركنى والعرفى والاختصاص بالمفرد اذ المراد ان اللغوى عندى ما تقدم فانه لا يقوى بالمجاز العقلى
ويدخله فى الاستعارة بالكناية وكذا المجاز فى الحكم لا يدخله فى المجاز بل يقول ان اطلاق لفظ المجاز عليه بطريق التشبيه
وتسميته بالمجاز المفرد باعتبار الاغلب كتسمية المجاز العقلى بالمجاز فى الجملة هذا غاية التوجيه لكلام الشارح وعلى هذا فلا
بقطعية دلالة هذا الكلام مجردا دعاء لشروع الجواب والاتيان القطعية مع الاحتياج الى هذه التعرفات ولذا قيل انه
يجوز ان يكون هذا التقسيم منه ايضا خطاء كادخاله التمثيل لكن الحق احق ان يتبع فان السكاكى احل من ان يتوهم فى
حقه انه قسم المجاز المفرد الى نفسه والى العقلى وكذا قسم اللغوى الى نفسه وغيره مع عدم شعوره بذلك قوله فلا يصح
فى التعريف الخ بخلاف قوله الراجع الى معنى الكلمة فانه ليس بتعريف وقرينة صحة الحصر داله على ان المراد بها اللفظ
قوله مع انه صرح الخ يعنى انه صرح بان الاستعارة عند قسم المجاز المفرد فكيف يرضى بان يراد بتعريفه للمجاز من الكلمة
اللفظ مطلقا فلا بد ان كلام الشارح هذا اشاف لما تقدم من قوله فعلم انه ليس مورد القسمة لان ما تقدم
كان فى بيان ما ذهب اليه السلف وهم قسموا المجاز مطلق وهذا الكلام فى بيان تعريفه للمجاز ثم التصريح المذكور
اشارة الى ما فى فصل المجاز العقلى حيث قال وانتهى على قوله هذا وقوله ذلك فى فصل الاستعارة التبعية وقوله فى
المجاز الراجع عند الاصحاب الى حكم الكلمة على ما سبق اجعل المجاز كلمة لغويا وينقسم عندى هكذا الى مفيد وغير مفيد
المفيد الى استعارة وغير استعارة انتهى اى على قوله برد المجاز العقلى الى الاستعارة بالكناية وكذا الاستعارة التبعية
هو قوله بان اطلاق لفظ المجاز على المجاز فى الحكم بطريق التشبيه وليس بداخل فى المجاز اجعل المجاز لغويا وهو الكلمة
المستعملة فيما هى غير موضوعة له الذى سماه المجاز المفرد وقيل فى باب الحوالة انه صرح بان الحنث المتسلم اليها المجاز
اللغوى الذى عينه بقوله وهو ما تقدم ويسمى المجاز فى المفرد ولا يخفى انه لو فسر الحوالة بما ذكره يلزم المنافاة المذكورة
قوله بعد ما زيد الخ يعنى ان هذا التعميم لادخال المجاز المركب اعنى التمثيل فى التعريف وبعد ما اريد ذلك يلزم اما
عدم دخول المركب فيه او دخول المجاز فى تعريف الحقيقة اذ لم يدخل المركب اى المجاز المركب فى التعريف لان

ان مثاله ما تقدم او المراد ٢

الاستعمال في غير الموضوع له الشخص فرع وجود الموضوع له الشخصي ولا موضوع شخصيا للمركب بعدم الوضع الشخصي له
هذا ولو اريد الوضع الشخصي له او لاجزائه به اندفع الاعتراض كما لا يخفى قوله ان المتبادر من هذه العبارة هذا حق لكن اعتبار
تلك الامور في الطرفين اعم من ان يكون تلك الامور اجزاء لهما او خارجة عنهما عارضة لهما كما في تشبيه السقط بعين
الديك في الهيئة الحاصلة من الحمرة والشكل الكروي والمقدار المخصوص ومعروضة لهما والتفصيل ان الانتزاع من الامور المتعددة
قد يكون من مجموع تلك الامور كالوحدة الاعتبارية للعسكر وقد يكون من امر واحد بالقياس الى اخر كالاضافة
يكون بانتزاع جزء مع واحد [illegible] اخروج يكون المنتزع مركبا ومستلزما لتركيب المنتزع فيه ففي قوله [illegible]
يكون كل واحد من ط[illegible] منافة فقدير فانها المقدمة التي اوقعته في الغلط وعلى [illegible]
مشتمل عليه قوله لانه [illegible] امور هي اجزاؤه لم يدع الشيخ هذا المعنى فلا وجه لنفيه انما يدعي ان الانتزاع من امور
لعدد والاحد كما يجيء من كلامه [illegible] كما ان وجه الشبه فيه الخ لان المنتزع من المركب يكون مركبا البتة ولو اكتفى في التشبيه
التمثيلي الخ الكلام معه مذكور اذ لم يذهب الشيخ اليه بل اكتفى بالانتزاع من المتعدد سواء كان مركبا او لا [illegible]
المجـ[illegible] شاح ان القسم الثاني وهو ان يكون وجه الشبه غير واحد لكنه في حكم الواحد على نوعين اما ان يكون
[illegible] كسقط النار اذا شبه بعين الديك في الهيئة الحاصلة من الحمرة والشكل الكروي والمقدار
المخصوص وكالثريا اذا شبهت بعنقود الكرم المنور في الهيئة الحاصلة من تقارن الصور البيض المستديرة الصغار
المقادير في المرأى على كيفية مخصوصة الى مقدار مخصوص الى آخر الامثلة المذكورة فيه وقد سبق ذلك في كلام المص
انتهى وقال العلامة في شرح قوله واعلم ان التشبيه متى كان وجهه وصفا غير حقيقي وكان منتزعا من عدة امور خص باسم
التمثيل نحو اعمال الكفرة كالسراب في المنظر الحسن مع المخبر الركيك على ما ذكره في اخر القسم الثاني من وجه التشبيه
وكلام هذا الاكابر يبادر على ان يكون وجه الشبه منتزعا من متعدد لا يقتضي الطرفين والتشبيه التمثيلي كان فيه [illegible]
الا كون وجهه منتزعا من متعدد من غير تعرض لحال الطرفين فلا بد لدعواه اعني وجوب تركيب الطرفين في التشبيه
التمثيلي عند المحققين من شاهد قوله وبني عليه الخ فيه ان مبنى اعتراضه ان التمثيلي اي الاستعارة التمثيلية مستلزم
للتركيب لما انها مجاز مركب لا لان التشبيه التمثيلي يقتضي تركيب الطرفين قوله مخالف لما في المفتاح لا يستفاد
من عبارته الا كون المشبه والمشبه به في التمثيل صورة منتزعة من متعدد والانتزاع منها لا يقتضي التركيب بل قد
يكون مركبا وقد يكون مفردا كما مر وسنكشف لك واذا احضرت الخ هذه الشرطية صادقة لكن الكلام في
تحقيق المقدم قوله بناء على ما مر نقضه ان كل وجه تشبيه تمثيلي اذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صارت
استعارة تمثيلية قوله واما التجويز الاول وهو جواز كون طرفي التشبيه التمثيلي مفردين قوله وهو خلاف المتبادر

في الحواره

من العبارة الانصاف ان المتبادر منها ان يكون في المأخذ تعدد واما تركيب الطرفين او وجه الشبه
مختار الشارح كما سيجئ قوله ولم يتعرض احد الخ قد تعلمت من المفتاح الامثلة التي طرفاها مفردان ووجه الشبه منها
من العدم متعدد وهي اوصاف الطرفين ولا معنى للتشبيه التمثيلي الا ما وجهه منتزع من متعدد على ان العلامة صرح
بان تشبيه اعمال الكفرة بالسراب تشبيه تمثيلي وجهه منتزع من متعدد كما مر قوله لجواز ان يعتبر الخ واو اجاز ذلك جاز
ان يكون احد من الطرفين مع تعدد الامور المعتبرة فيهما مفرد العدم دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى وان كان له اجزاء
مردود والصحيح لا يخفى ان ما ذكره انما يتم لو وجب ملاحظة الامور قصدا الا في ضمن ذلك اللفظ الذي عبر عنها
وليس كذلك فان المتكلم يلاحظ الامور المتعددة قصدا وينتزع منها وجها ثم يعبر عنها بلفظ مفرد وكذلك السامع اذا
سمع ذلك اللفظ انتقل منه الى الكل اجمالا ثم يلاحظها تفصيلا فينتزع عنها وجه الشبه قوله نسب ... لو له لذلك اللفظ
الخ فيه انها مدلوله لذلك اللفظ تضمنا او التزاما وذلك يكفي في الانتقال الى ملاحظتها قصدا في انفسها وان لم يكف
في ملاحظتها قصدا في ضمن ذلك اللفظ وكون تلك الملاحظة باعتبار الفاظ مقدرة في الارادة محل بحث قوله فيكون
الدال على المشبه المركب الخ فيه انك قد عرفت ان الواجب في المشبه المركب ملاحظة اجزائه اجمالا لينتقل منه الى
التفصيل ولفظ المثل عليه اصلا فالفرق الذي كان في ذلك وفي المفرق لا بد من ملاحظة الطرفين قصدا او لا يدل لفظ
المثل عليه اصلا فالفرق بين التشبيه المركب والمفرق واضح فلا يقاس المركب عليه قوله ليست مفهومة من لفظ
المثل ان اراد عدم كونها مفهومة تفصيلا فمسلم لكن كونه واجبا في التشبيه ممنوع لم لا يكفي الملاحظة الاجمالية التي
ينتقل منها الى التفصيل اللازم في انتزاع وجه الشبه وان اراد عدم كونها مفهومة اجمالا فممنوع فان اضافة لفظ
المثل للعهد كما هو الاصل فيها فيكون المراد منه القصة المعهودة المخصوصة قوله فالاشعار بالتركيب اي ابتداء قوله
ودخول الكاف الخ فيكون لفظ المثل كالوصف العنواني به بسبيل ملاحظة القصة والحكم بالنسبة عليها قوله وبما
قررنا الخ قد تبين لك ان هذا مجرد ادعاء لم يثبت بما ذكره قوله فيكون كل الخ فان المشبه تمسك المتقين بالهدى
وهو امر اضافي منتزع من المتقي بالقياس الى الهدى والمشبه به الاستعلاء المنتزع من الراكب بالقياس الى المركوب وقد
استعمل اللفظ الدال على المشبه به اعني كلمة على في المشبه من غير اشعار بالتشبيه وهذا معنى الاستعارة التمثيلية
التبعية قال الشيخ الطيبي في حواشي الكشاف في شرح قوله مثل تمكنهم الخ يعني هو استعارة تمثيلية واقعة على
سبيل التبعية يدل عليه قوله شبهت حالهم وهي تمكنهم واستقرارهم عليه وتمسكهم به بحال من اعتلى الشيء وركبه ثم
استعير للحالة التي هي المشبهة المتروك كلمة الاستعلاء المستعملة في المشبه به وبذلك علم ان الاستعارة
التبعية تمثيلية الاستقرار ونحوه يشعر قول صاحب المفتاح في استعارة لعل فتشبه حال المكلف وكيت وكيت بحال المرجي

بكشف

بحر المحيط الخ قوله ولما صرح بان كل واحد الخ الملازمة ممنوعة بل اللازم ان يكون يعتبر في كل واحد منهما امور متعددة هي مأخذ انتزاعهما
سواء كانت اجزاء او لا لا يستلزم لما عرفت من ان الانتزاع على انحاء ثلثة لا يستلزم التركيب الا واحد منها قوله
بل في مأخذها بل التعدد في مأخذهما ولعل تسليمه تركيب المأخذ على التنزل قوله الاول ان المشبه به مثلا الخ قد عرفت
اندفاعه بما مر من ان الانتزاع قد يكون من المجموع وقد يكون من واحد بالقياس الى آخر وعلى التقديرين لا يلزم التركيب
قوله الثاني ان وجه الشبه في التمثيل الخ هذا ممنوع فان وجه الشبه في التمثيل يجب ان يكون منتزعا من متعدد وقد
عرفت ان الانتزاع لا [illegible] التركيب قوله وهو مصرحة بان كل واحد الخ مفاد عبارته اعني قوله [illegible]
المركب الخ ان التركيب [illegible] واما ان الانتزاع يستلزم التركيب فكلا فالفرق بينهما بالعموم
قوله ولعلك [illegible] تبين مما سبق انه استعارة تبعية او تمثيلية انما يبتنى على زعم عدم
اجتماعهما قوله الاول ان المشبه [illegible] الخ لا يخفى ان الاستعارة لابتنائها على المبالغة في التشبيه بادعاء كونه فردا من
المشبه به [illegible] لا يناسب حمل [illegible] على الاستعارة بالكناية اذ ليس المقصود المبالغة في الهدى بكونه فردا ادعائيا من
المركوب قوله الثاني الخ هذا هو المراد من الاية اذ المقصود مدح المتقين بانهم مستقرون على الهدى والمبالغة فيه قوله
الثالث ان التشبيه الخ لا يخفى ان التركيب من مفردات المتقين والهدى وتمسكه به اعتبار محض او لا تركيب بين الذات
والصفة وكذا في جانب المشبه به فلا فائدة في تشبيه احديهما بالاخرى وادعاء دخولها فيها فضلا عن المبالغة المطلوبة
من الاستعارة قوله فينبغي ان يذكر جميع الالفاظ آه بان يقال اولئك الذين على ا داخل من ربهم قوله الا انه اقتصر الخ
الاقتصار على بعض الفاظ الاستعارة التمثيلية مع كونها منوية لا بد له من شاهد من كلامهم ولا يجوز اثباته
بمجرد الرأي قوله كانت كلمة على دالة عليه دلالة التزامية قوله فقد افصح جواز الخ افصح مما تقدم انه يجوز في التشبيه
طي الفاظ المشبه مطويا ذكره مراده وانه لا يجوز كونها مراده في الاستعارة واما جواز كون الفاظ المستعار منه و
مرادة غير مقدرة في النظم فكلا والمقصود هذا والقياس غير مفيد قوله في احوال المعاني الخ فان اعتبر تلك المعاني قيود الحقيقي
كانت الاستعارة تبعية وان اعتبرت اجزاء كانت تمثيلية قوله فانه جعل المشبه به اي حيث قال شبهت حالهم
بحال من اعتلى الشيء وركبه قوله هو التمسك بالهدى لا الهيئة المركبة من المتقين والمركب والهدى قوله فقد جعل اجتماع التبعية
الخ حيث قال فتشبيه حال المكلف الممكن من فعل الطاعة والمعصية مع الارادة فيه ان يطيع باختياره بحال
المرخى المخير بين ان يفعل وان لا يفعل فان تشبيه الحال بالحال ان لم يستعمل في التمثيلية يدل عليه الاستقراء كلام
منقولا عن الطيبي قوله قد صرح الخ حيث قال فاذا اردت استعارة لفعل بغير معناه فقدرت الاستعارة في مطلق الترجح
ثم استعملت هنا كلفعل انتهى لكن هذا التصريح انما يدل على كونها تبعية ولا يدل على عدم كونها تمثيلية ولذا ذهب

والمعصية

السبح الطبي الى اجتماعهما كما نقلناه سابقا فمنعه التمثيلية بناء على ما زعمه من امتناع الاجتماع منهما وقد
عرفت حاله قال الشريف في شرح المفتاح في هذا المقام ومما يرشدك الى النظر في كلامه ان الاستعارة التي في
الحرف قد يكون تمثيلية واستبعاد ذلك بناء على ان الحرف مفرد والتمثيل يستلزم التركيب انما نشاء
من سوء الفهم وقصور الباع في الصناعة قوله فتشبيه بصيغة الخطاب والنصب عطف على قوله تنبيه في قوله مثل ان تنبيه على
اصول العدل الخ قوله بارادة الله على راي المعتزلة من جواز تخلف المراد عن الارادة قوله لفائدتين الخ قال الشريف في
شرحه للمفتاح للحال المشبهة تعلق بالخالق والمخلوق جميعا لان حاصلها ارادة الخير والتقوى منهم مع
تفويض الاحسان اليهم وللحالة المشبهة بها تعلق بالراجي والمرجو منه لان معناها ترجي الخير والتقوى من المخاطبين
فاثر في ظاهر الاضافة جانب المرجو منهم دون الراجي لكونه اقرب الى رعاية الادب او اوضح في تقرير المقصود و
اسهل التصوير وجه الشبه من التردد لكن لم يجعله خلوا من الاضافة الى الخالق حيث قال مع الارادة منه ان تطيع
باختياره بل وفي لفظ المتمكن والمخبر اشارة الى ذلك قوله وعبارته هذه مختلة الخ فيه انما تختل عبارته لو كان قوله
وصف صورة عطف على الحالة في قوله تشبيه الحالة واخرا ما عنه اما لو كان بحذف المبتدا اي بل هو وصف صورة
عطف على قوله فان مبني التمثيل واخر الماء عنه كان موافقا لعبارة المفتاح في المبني بلا ريبة قوله بانه توهم للملام الخ بان
توهم للملام شبابه قوام سرمايه في النفس وتاثرها منه فاستعار له اسم الماء واضاف الى الماء قرينة للاستعارة
وليس لتشبيه الملام شيئا اشياء له ماء حتى يتوهم للملام مثل الماء شبه توهم الابانات للمشبه تشبيها بالسبع فيطلق
عليه اسم الماء ويضاف الى الملام على سبيل الاستعارة التخييلية ليكون قرينة للاستعارة بالكناية قوله لكنه
مستهجن لان الاستعارة التخييلية فيما يحسن طن التبليغ غير تابعة الاستعارة الكناية كذا في المفتاح قوله قد شبه الملام
بظرف شراب مكروه لاشتماله على ما يكرهه الملوم او بالماء المكروه لا يضاف كل منهما بالكراهية هكذا في النسخ التي رايناها
وهو مخالف لما في الايضاح واما قول ابي تمام فليس فيه دليل لجواز ان يكون ابو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله
على ما يكرهه الملوم كما ان الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته او مرارته فيكون التخييلية في قوله تابعة للمكني عنها
او بالماء نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة والاستهجان على الوجهين لانه كان ينفر ان يشبهه بظرف شراب مكروه
او شراب مكروه انتهى فان معادة تشبيه الملام بمطلق الظرف او باطلة المطلق ومعنى البيت لا تسقني الملامة
فان ماء بكائي قد استعذبته وفصل به الري وانقطع العطش به فلا حاجة لي الى ماء الملام ووجه الاستهجان
ان اللائق تشبيه الملام لكونه مكروها للملوم بظرف الشراب المكروه او الشراب المكروه ولفظ البيت لا يدل
على شيء منها انما يستفاد منه تشبيهه بمطلق الظرف او بمطلق الماء والظاهر ان لفظ المكروه لا في الموضعين من الشرح

وقع سهوا من قلم الناسخ يدل على ذلك قوله لانه كان مشعرا ان شبهه بظرف شراب مكروه او شراب مكروه فانه لو
كان لفظ مكروه مذكورا فيما سبق لم يكن لقوله كان يشعر معنى كما لا يخفى قوله ان يكون الترشيح اي ترشيح الاستعارة المصرحة
كما يدل عليه بيان الشارح مع وانما قلنا ذلك لان في وجود الترشيح للاستعارة المكنية خلافا قال السيد في شرح
للمفتاح قد يقال ان في قول السكاكي فاعلم ان الاستعارة في نحو عندي اسد الخ استعارا بانهما اي الترشيح والتجريد انما
يجريان في الاستعارة المصرحة بها دون المكني عنها لكن الصواب ان ما زاد المكنية على [illegible]
واحد بعد ترشيحا لها انتهى فالمنفي عليه انما هو ترشيح المصرحة على انه يجوز ان يلتزم كونه [illegible]
كما ان [illegible] هذا الفرق الخ متعلق بقوله اذ لا فرق [illegible]
[illegible] وما يدل الخ اشارة [illegible] الى بطلان الثاني المشار اليه في المتن بان
[illegible] ذكره السكاكي لزم ان يكون الترشيح تخييلية لكنه ليس كذلك وجعله كلاما مستقلا
[illegible] عليه بطلان الثاني ولذا تعرض لنفي كونه مجازا مع انه لا دخل له في نفي الثاني ثم ان الشارح
[illegible] السيد ان الترشيح سواء كان صفة او تفرع كلام فهو على حقيقته لا ابتنائه على التشبيه
[illegible] حصوره وان في البرهان وللاستدلال استقراء تفرع عليه الربح والتجارة وعدم مهاد لا
يعتبر فيه تشبيه او استعارة قال في شرح الكشاف ان الترشيح قد يكون مجازا عن شيء كالوكر والتعشيش وقد لا
يكون كتلاطم الامواج وهكذا في الكشف والجمع بين كلاميه بان الترشيح من حيث انه ترشيح لا يكون مجازا لان المقصود
منه زينة الاستعارة وهي انما يحصل اذا كان بمعناه الحقيقي ليكون من خواص المشبه به وانه يجوز ان يكون مجازا في
نفسه امام سلا نحو له اليد الطولى الى النعمة العظمى او استعارة كالوكر والتعشيش باعتبار معناه الحقيقي ترشيح للاستعارة
النسر وابن وانه المسبب والشاب وباعتبار معناه المجازي المراد منهما اعني الفودين والنزول استعارة [illegible]
عبارة هذا الكتاب يجوز ان يحمل على السلب الكلي وان يحمل على رفع الايجاب الكلي فانه كاف في بطلان [illegible]
ما ذكره صاحب الكشاف الخ حيث جعل الترشيح مقابلا للاستعارة فان كان المدعى رفع الايجاب الكلي ثبت فقد
المطلوب وان كان السلب الكلي فبيانه [illegible] قوله او هو ترشيح الاستعارة الحبل بما بنا على ان الترشيح
يكون بما يناسب المستعار منه والمناسبة انما يتحقق اذا كان بمعناه الحقيقي فيكون الترشيح من حيث انه ترشيح
حقيقة لا مجازا او اقدم اتمامه ملك ان الترشيح الخ [illegible] على هذا نقول ان الترادف الاتي الخ قوله
لان ما دل الخ قد عرفت تحريره بحيث يندفع عنه هذا الايراد على ان الخ ويرد خلاف الظاهر والاستدلال بالظاهر لان المطلب
ظني قوله ترشيحا في الجملة اي بالنظر الى المعنى الحقيقي استعارة في نفسه ايضا وكونه تابعا لاستعارة اخرى لا ينافي كونها

استعارة في نفسه كما في ينقضون عهد الله قوله وجوابه ان الامر الذي الخ قال السيد في شرح المفتاح في تقرير الجواب ان اللازم
في الحبلية قد اقترن في الاستعارة التخييلية كما انه بلفظ لا ملايمة بحسب اللفظ فاحتيج الى توهم امر يمكن اثباته له بخلافه في الترشيح
قد اقترن بلفظ ملايمة فلم يحتج فيه الى ذلك وهذا القدر من الفرق الناشي من اللفظ كان له فيما ذهب اليه وفيه ان
كفاية هذا القدر ممنوع بعدم صحة اضافة الترشيح بالمعنى الحقيقي الى المشبه مثلا فلذا اراد الشارح قوله لانه جعل المشبه به هو هذا المعنى
مع لوازمه والجواب عندي عن اعتراض المص ان المقصود من الترشيح تربية الاستعارة بعد تمامها بالقرينة وذلك
ما يحصل بالحمل على المعنى الحقيقي بخلاف الاستعارة التخييلية فانها مقصودة بنفسها وان كانت تابعة للكناية فلا بد
من ان يراد بها الصورة الوهمية قوله فلا يكون ذكر الوصف تقوية الخ ان كان المراد انه تقوية وتربية للمبالغة المستفادة
من التشبيه الذي مع الترشيح فالاعتراضات واردان لكونه متماله والكان المراد انه تقوية وتربية للمبالغة المستفادة
من التشبيه المعتبر بدون هذا الترشيح فلا ورود لهما لكونه خارجا عنه زايدا عليه وما سبق من قوله والترشيح ابلغ من التجريد
والاطلاق ومن جميع الترشيح مع التجريد لو بدا ارادة المعنى الثاني حيث اعتبر ابلغية بالنسبة الى الاطلاق والتجريد
وكذا الكلام في تناسي التشبيه قوله ذكر هذا الكلام الخ دفع لاستدراك هذا الكلام لعدم توقف اعتراض المص
عليه وعدم كونه بيانا للواقع بانه مذكور ههنا توطية للاعتراض الذي اورده المص على السكاكي في ان التخييلية مستلزمة
الاستعارة بالكناية والتخييلية على ما سيجيء فمعنى قوله الاستعارة بالكناية لا توجد بدون التخييلية انها مستلزمة
لها اتفاقا بناء على اتفاق الكل باضافة خواص المشبه به الى المشبه وذلك يقتضي الاستلزام المذكور وانما قال التخييل
صحيح الخ لان صحته مبني على الاستلزام المذكور وهو تخييل محض توهمه المص وليس مذهبا لاحد فان المكنية توجد بدون
المكنية عند القوم في نحو ينقضون عهد الله وعند السكاكي توجد في انبت الربيع قوله لا يكون الا على سبيل الاستعارة
ان [illegible] ارادته لا يكون الا على سبيل استعارة ذلك اللازم بعينه لذلك المشبه على التخييل واثباته لشي ادعاء
مسلم لكنه لا يلزم منه استلزام المكنية للاستعارة التخييلية بمعنى الصورة الوهمية وان ارادته لا يكون الا
على سبيل استعارة ذلك اللازم للصورة الوهمية فممنوع لا يجوز ان يكون اثبات ذلك اللازم بعينه على سبيل التخييل
من غير استعارته لصورة الوهمية قوله ما يحصل به النقض الخ نقل عنه وجه النقض انه اذا جعل المنية مرادفا للسبع
كان استعماله في الموت بطريق المجاز كاستعمال لفظ السبع ووجه الدفع ان ادعاء الترادف لا يوجب ذلك
كما ان ادعاء كون الشجاع من افراد الاسد لا يوجب كون لفظ الاسد حقيقة فيه قوله على سبيل التخييل انما قال
ذلك لان ادخال المنية في السبع وجعل افراده قسمين يوجب العموم والخصوص لا الترادف الا ان الاتحاد في
الصدق لما كان موهما للاتحاد في المفهوم ولذا توهم الترادف بين السيف والصارم جعل الترادف بينهما قوله

تحقيق

على هذا يندفع ما قيل الخ في جواب اعتراض المصنف لان ادعاء الترادف لا يوجب الترادف وادعاء السبعية لا يوجب

كون الموت غير موضوع بالتحقيق وذلك لانا نقول الخ اي اندفاع ما قيل لاجل ان قول المشبه به هو السبع الحقيقي

وهو ليس بمراد قطعا والسبع الادعائي نفس الموت وهو موضوع له قال السيد اشارة الى ان لفظ المنية

مستعمل الخ يريد ان قيد الحيثية في تعريف الحقيقة تعليلية يعني الكلمة المستعملة فيما وضع له لاجل كونه موضوعا له

ولا شك في الحقيقة في لفظ المنية في قولك اظفار المنية وليست تقييدية حتى يكون المعنى الكلمة المستعملة فيما

[illegible] كونه موضوعا له اي من غير اعتبار امر اخر معه فلا يكون لفظ المنية حقيقة في الموت لادعاء ال

يفهم منه ان [illegible] هذا مسلم اذا لم يوجد قرينة صارفة عنه لكن قوله في تقرير

الاستعارة [illegible] السبع بادعاء السبعية لها قرينة على ان المراد منه المشبه به بادعاء

ولا شك [illegible] الموت فلا يكون المنية مستعارا اذ لا معنى الاستعارة اللفظ المعناه فيكون

[illegible] على تصريحه به فلا حاجة الى ما ذكره بقوله اللهم الا ان يقال الخ قوله وتعريفه لها بما ذكر

[illegible] فقد عرفت واما حال الامثلة فانه لم يورد في قسم الاستعارة بالكناية الا امثلة ليس في

[illegible] المستعار لفظ المشبه قوله وعده مجازا الخ يعني ان ادعاء السبعية للموت لا يستلزم

كون لفظ المنية مجازا فادعاء الاسدية للشجاع يستلزم كون لفظ الاسد حقيقة والفرق تحكم قوله كما مر من قوله

لان الادعاء يجعل الموضوع له غير الموضوع له الخ قوله فتامل وجه التامل ان التصور المذكور ادعائي في كلا الاستعارتين

فالموضوع له في المكنية موضوع له تحقيقا فيكون حقيقة وفي المصرحة غير موضوع له تحقيقا فيكون مجازا فالفرق

المذكور مجرد تغيير في العبارة وبما ذكرنا ظهر ضعف الجواب الذي ذكره في شرح المفتاح من ان ما ليس بخارج عن المعنى

الموضوع له اذا اعتبر معه امر خارج صار خارجا عنه دون العكس اي الا ما كان خارجا اذا اعتبر معه ليس بخارج

والعجب فيه ان ما اعتبر فيه الخارج كان خارجا قطعا لان ذلك انما يكون اذا كان اعتبار الخارج تحقيقيا

قوله وح يندفع الاشكال لحذافيره اي اشكال اختلال عبارة السكاكي واما اعتراض المصنف يندفع بهذا التحقيق ولذا قال

في شرح المفتاح وكيف ما كان يتوجه اعتراض الايضاح بانه جعل الاستعارة من اقسام المجاز اللغوي وليس ههنا

لفظ مستعمل في غير الموضوع له انتهى [illegible] لان [illegible] بذكر ادعيه قوله وبالجملة ما جعله القوم الخ هذا يجري في

كل صورة يكون قرينة الاستعارة التبعية لفظية ولا يجري فيما يكون القرينة حالية اذ ليس ههنا لفظ يجعل استعارة

بالكناية كما في قوله تعالى يتقون فان لعل استعارة تبعية لارادته تعالى لامتناع الترجي عليه لكونه علام الغيوب وكذا في قوله

تعالى ربما يود الذين كفروا فان رب استعارة تبعية على سبيل التهكم القرينة مناسبة كثرة الوداد بحالهم قال الشارح

في شرح المفتاح بجعل ارادة التقوى استعارة بالكناية عن الترجي ونسبة لعل اليه قرينة وقلة الوداد استعارة تبعية
تهكما وذكرت قرينة وعلى هذا القياس وفيه ان ارادة التقوى ليس بمذكورة فكيف يجعل استعارة بالكناية
وان الترجي مذكور صريحا لكونه معنى حقيقيا لكلمة لعل فكيف يكون مكنيا عنه وان نسبة لعل اليه ليست قرينة على انها
بمعنى الترجي لا على ان ارادة التقوى مجاز عن الترجي وكذا ذكر ربما وداد ذكر الكفار قرينة على عدم كونها للعلة
لا على كون العلة استعارة عن الكثرة وقال السيد في شرحه بجعل الالغاء استعارة بالكناية عن المرجو
بل لعل قرينة لها وفيه ان المذكور في الاية تتقون بصيغة الفعل والاستعارة في معنى الفعل لا يكون الا تبعية
فتثبت التبعية ولو بطريق اخر فلا يكون التوجيه المذكور نافيا للتبعية من البين وقيل يجعل المخاطبون استعارة
بالكناية عمن يرجى منهم الالغاء والقرينة نسبة الرجو اليهم بذكر لعل وتتقون وفيه انه ليس منها رد التبعية التي في
لعل الا المكنية بل هو تصوير لاستعارة فاعل تتقون عمن يرجى منهم الالغاء ورد على جميع التوجيهات انه تصوير
للاستعارة بالكناية في الايتين على غير طريقة السكاكي والكلام انما هو على جريان طريقته لا مجاز مرسلا بان
يكون نطقت مجازا عن دلت بعلاقة الملازمة بينهما على ما مر وان العلاقة بين المعنيين هي المشابهة اي على تقدير
كونها نطقت الحال استعارة تبعية لان الكلام في رد التبعية الى المكني عنها واذا حملت على المجاز المرسل يكون مما
نحن فيه والف على تقدير كونه مجازا مرسلا يلزم تحقق المكنية بدون التخييلية فيلزم الفساد المذكور في الشق الاول كلام
السكاكي صريح في انه رد الاستعارة التبعية الى المكنية على قاعدة القوم فح لا حاجة له الى استعارة قرينة الاستعارة
المكنية لشي حتى تعين التبعية مع ذلك بحالها فلا يتم ما رد به المص وانما قلنا كلامه صريح في ذلك لانه قال ولو انهم جعلوا
قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بان قلبوا فجعلوا في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي
ذا عندهم قرينة الاستعارة بالكناية عن المتكلم وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله
اذا المنية انشبت اظفارها لكان اقرب الى الضبط اقول كلامه في اخر فصل المجاز العقلي صريح في انه مختاره حيث قال
وانتي بنا على قولي هذا من ان نحو انبت الربيع البقل استعارة بالكناية وقول ذلك في فصل الاستعارة التبعية
من قوله ولو انهم قلبوا فجعلوا او قوله في المجاز الراجع عند الاصحاب الى حكم الكلمة على ما سبق من انه منفر ان للعقد
في المجاز اجعل المجاز كله لغويا وينقسم عندي الى مفيد وغير مفيد والمفيد الى استعارة وغير استعارة والاستعارة
الى مصرح بها ومكني عنها والمصرح بها الى التحقيقية والتخييلية والمكني عنها الى ما قرينته امر مقدر وهمي كالانبات في قولك
انبات المنية وكنطقت في قولك نطقت الحال بكذا او امر محقق كالانبات في انبت الربيع البقل انتهى
فانه اسقط الاستعارة التبعية والمجاز العقلي من اقسام الاستعارة وجعلهما داخلين في المكني عنها ولو فاذا قلت

الى آخره يظهر وجه هذا التصوير الشريع بقوله فعن قولنا نطقت فانه تكرار بما ذكره الشريع قوله فمما لا ينبغي ان يلتفت
اليه رد على الخلخالي وبين وجهه في الحاشية بقوله لان هذا منع لما هو مبني بناء عندهم من ان ليس الاستعارة
الا مجازا علاقته المشابهة ولا يفرق منها علاقة غير المشابهة فلو لم يكن استعارة لم يصح الكلام اصلا مع ان
السكاكي لم يصرح بان نطقت ههنا امر مقدر وهمي كاظفار المنية فاطلاق النطق عليه ليس بطريق الحقيقة
[illegible]ظ ولا بطريق المجاز المرسل اذ لا يعرف القصد ههنا الى علاقة غير المشابهة كما في اظفار المنية انتهى يعني ان
[illegible] اي من اشتراط الامرين في الاستعارة مخالف لما تقرر عندهم ولو اعتبر الشرطان ف[illegible]
بطلان [illegible] ستعارة فالاول شرط لجنس الاستعارة المصرحة والثاني امر لازم [illegible]
لفظ المشبه [illegible] عا وكونه فردا منه نعم يشترط فيها قصد التشبيه اذ لو لم يقصد الت[illegible]
وبعض النا[illegible] بين قصد التشبيه وقصد المبالغة في التشبيه فلا عرض بان هذا مخالف لما صرح به سابقا
في موا[illegible] من انه لا بد من قصد التشبيه وانما قال ولا يعرف ههنا علاقة اي ليس المعروف والمشهور
[illegible]ر شابهة متعلاية في ماسبق في بحث الاستعارة التبعية نقلا عن بعض الفضلاء من تجويز كون العلاقة
[illegible]زمة بناء على ان الدلالة لازمة للنطق وحاصل قوله مع ان السكاكي الخ ان ما ذكره في جواب اعتراض
المصنف من جانب السكاكي لا يتم لانه معترف بكونه استعارة للصورة الوهمية قوله اشارة الى ان الاستعارة
يعني ان ما ذكره الشريع انما يرد لو قال بذلك البعض بالاستعارة التخييلية في الحال باعتبار نفسها لكن مراده
الاستعارة في الحال بجعل اللسان لها وفيه ان جعل اللسان انما يفيد تحقق الاستعارة التخييلية في اللسان
لكونه مستعملا في صورة وهمية لا في الحال لا اصالة ولا تبعا فكيف يصح قوله بل في الحال وهذا هو الذي بعث
على جعل لفظ لها مفعولا ثانيا ليجعل كما في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن واما تصريحه بما ذكر فانما
تحقق الاستعارتين المكنية في الحال والتخييلية في اللسان ولا يدل على تحقق التخييلية في الحال اصلا قوله بل
كلام المجيب الخ هذا الحمل بعيد غاية البعد فان كلام المصنف بناء على صورت على ان الكلام في نطقت الحال والاخر
ان لقائل انه جعل الاستعارة التخييلية في نطقت الحال بجعل اللسان لها باعتبار تقدير لفظ اللسان والمقدر
كالملفوظ كما في قولنا نطقت لسان الحال [illegible] الملفوظ استعملوه تخييلية كذلك في نطقت الحال اللسان
المقدر [illegible] وبالجملة [illegible] ذكرت مقدمات كل واحد منها مخالف لكلام السكاكي في شرائط حسن الاستعارة
ان اريد بشرائط حسنها ما يكون تشبيهها مقبولا انتفت بانتفائها او بقيت غير حسنة وكذا الجهات حسن
التشبيه فلا خفاء في كلامه لان شمول وجه الشبه للطرفين محسن للاستعارة والتشبيه وانتفائه يوجب

كالملفوظ

انتفائهما

انتفائهما كما رض عليه السكاكي وكون التشبيه وافيا بالغرض يوجب حسنه وكونه باتصافيه يوجب عدم حسنه
ولا يوجب انتفاؤه وكذا كونه سليما عن الابتذال يوجب حسنه كونها وكونه مبتذلا يوجب التشبيه غير مقبول الا
انتفائه وعدم الاشمام بالتشبيه يوجب كونها مقبوله وبالاشمام ينتفي الاستعارة كما بينه الشارح بقوله و
لذا قلنا الخ وان اريد بها ما يوجب حسنها فلا ينتفي بانتفائه كما هو الظاهر المتبادر والمستفاد من عبارة المفتاح الخ وربما
ن الاستعارة بهما شروط في الحسن ان صاد منهما حسـ
ال الفاضل الكاشي وانما قال ربما اكتسبت قبحا لان عدم
ن وعدم الحسن يتحقق اما بوجود القبح واما بعدم الحسن والقبح
قبح فلا بد من صرف العبارة عن الظاهر بان يقال المراد بالشمول الشمول
فانه اذا تحقق الشبهة في الشمول والوفاء يكون التشبيه باقيا وكذا الا
ولذا قلنا بان نحو رايت اسدا في الشجاعة تشبيه اي لاجل ان عدم
قلنا يعني المحققون من علماء البيان انه اذا تحقق الاشمام بان ذكر الم
كما في المثال المذكور انه تشبيه والتقدير رايت مثل في الشجاعة وانه ليس باستعار
وذكر لفظ المشبه به لان القول بالتشبيه البليغ اولى من القول بالاستعارة الغير الحسنة كما ذهب
وكذا اذا بين المشبه بالمشبه به صريحا او ضمنا كما في قوله تعالى الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر او وجد في
الكلام ما يشعر بالتشبيه بان حمل المشبه به على المشبه او ذكر مع لفظ المشبه به صفة ملائم المشبه نحو بدر لكن
نحو ذلك كما مر سابقا نقلا من اسرار البلاغة وقال بعض الناظرين منازعة لما قاله السيد في شرح
ان اشمام رائحة التشبيه فيما اذا ذكر المشبه من غير اشعار بالتشبيه كما في قوله قد زر ازراره على
فيما اذا كان التركيب محتملا للتشبيه والاستعارة نحو اسد يرمي فانه ان قدر المبتدا كان تشبيها
كما مر وان قدر الجزاء عندي كان استعارة كما قاله الابهري ففي هاتين الصورتين كانت الاستعارة
غير حسنة واذا اراد ادعاء ذلك بان بين المشبه بالمشبه به او ذكر وجه الشبه كان تشبيها لا استعارة فغير
قوله ولذا قلنا الخ اي لاجل ان شرط الاستعارة عدم الاشمام قلنا انه اذا اراد على الاشمام بان ذكر وجه
الشبه مثلا كان تشبيها لا استعارة ولما كان قوله لان اشمامها يبطل الغرض من الاستعارة مبنيا
لهذا التوجيه قدر المضاف اي يبطل كمال الغرض وجعل قوله اعني ادعاء تعيين الغرض ولا يخفى ما فيه من التكلف
على ان ادعاء ان الاستعارة في قوله قد زر ازراره على القمر غير مستحسنة مما لا بد له من شاهد فان الاستعارة

احمله اقتضى طي ذكر المشبه وعدم الاشعار بالتشبيه بحيث لو اقيم لفظ المشبه مقام لفظ المشبه به استقام الكلام ولم يفت
المبالغة وهو متحقق في المثال المذكور قوله نعم المجردة ناقصة الحسن وما يتوهم من ان فيه اشمام رائحة التشبيه فلا
يكون حسنه مدفوع بان المشبه في المجردة هو الذات مع الوصف كما ان المشبه به في المرشحة الذات مع الوصف
وقد مر ذلك وقيل ان التجريد يجي بعد تمام الاستعارة فلا يكون الاشمام فيها والاشمام المانع للحسن ما يكون قبل التمام
وفيه انه قد سبق ان قوله تعالى ومن كل تاكلون لحما طريا مانع من حمل قوله تعالى وما يستوي البحران هذا عذب فرات الخ
على الاستعارة مع انه جاء بعد تمام الاستعارة قوله طلبا جلاء لا تقتضي الى الابتذال فانه يفوت للحسن الترجيح
بالجلاء انما هو في الاستعارة التصريحية لعدم ذكر المشبه فيه بلفظ فلو لم يكن وجه الشبه جليا لصار تعمية بخلاف الاستعارة
بالكناية لان المشبه مذكور بلفظ مستعمل في معناه استعير له لفظ المشبه به كناية فالقرينة كافية في ذلك كذا في شرح المفتاح
الشريف فتدبر فانه قد خفي على البعض قوله اعم محلا اي بحسب التحقق لا بحسب الصدق قوله ويتعين التشبيه اي عند البلغاء
لانهم يجيزون ان من غير الحسن لانه لا يصح الاستعارة فيكون منافيا لما تقدم من ان كل ما يتاتى فيه الاستعارة
يتاتى فيه التشبيه قوله غير تابعة لها ان يكون تابعة للتشبيه كما في اظفار المنية الشبيهة بالسبع انشبت بفلان قوله استعارة
مصرح بها يعني ان الاستعارة التخييلية مقصودة في نفسه مبنية على تشبيه الصورة الوهمية بالمحققة فينبغي ان يكون
حسنها برعاية جهات حسن التشبيه وكونها في بعض الصور تابعة للمكني وقرينة عليها لا تقتضي ان يكون حسنها تابعا
لحسنها ولا يكون لها حسن في نفسها نعم ان يكون حسن المكني عنها موجبا لمزيد حسنها قوله وظاهر عبارة المفتاح وهو
قوله اما الرفع فمجاز والنصب مجاز وانما قال فظاهر لانه يمكن ان يقال المراد للمرفوع مجازا والرفع حكم مجازي وكذا النصب
كذا في الشرح وهو المناسب لسابق كلامه ولاحقه قوله كل كلمة تغير الخ ظاهر هذا التعريف ان يكون مطلق تغيير الاعراب
بالحذف او الزيادة موجبا لكونه مجازا وما سيجيء من التعريف الذي ذكره الشارح فيما يجيء ان يكون الجر في الله
الى ما يخالفه موجبا له قوله الظاهر الخ انما قال ذلك اذ يجوز ان يراد الحكم الاعراب الاثر المرتب عليه اعني الفاعلية والمفعولية
وبه يشعر لفظ المفتاح حيث قال فالحكم الاصلي هو الجر قوله بان المقصود اي المقصود من هذا الكلام في المقام الذي دفع السوال عن
الا ان القرينة ههنا على الحذف هو المقام بخلاف الاول فان القرينة فيه الامتناع العقلي قوله ان للحمل الكاف زائدة
قيل اصالة الكاف يقتضي نفي ذاته تعالى لان كل شيء يكون مثل فالله تعالى هو مثل مثله فاذا نفي مثل مثله فقد نفي هو تعالى
عن ذلك علوا كبيرا وليس كذلك لان المثلية من الاضافات والمتضايفان يتكافئان وجودا فلو كان في الخارج
مثل لمثله في نفس الامر يلزم ثبوت مثله في نفس الامر نعم انه مثل فرض لمثله الفرضي ومفهوم الآية نفي مثل مثله في نفس الامر
لا الفرض فان للعقل فرض كل شيء والى ما ذكرنا اشار الشارح بقوله اذ لو كان له مثل لكان من مثل مثله فتدبر قوله اذ لو كان

مثل لكان

مثل كان هو مثل مثله قبيل المفهوم من هذا التركيب على تقدير عدم زيادة الكاف يبغي ان يكون مثلا لمثله مراد
بقرينة الاضافة كما ان المفهوم من قول المتكلم ان دخل داري احد فكذا احد غير المتكلم والفم لانم انه لو وجد له
مثل كان هو مثلا لمثله لان وجود مثله محال والمح جاز ان يكون يستلزم محالا اخر والجواب عن الاول ان
اسم ليس شئ وهو نكرة في سياق النفي فيعم فيفيد الاية نفي شئ يكون مثلا لمثله ولا شك انه على تقدير وجه
لا يصدق عليه انه شي هو مثل لمثله والاضافة لا يقتضي خروجه عن عموم شئ بخلاف المثال المذكور
القرينة العقلية دلت على تخصيص احد بغير المتكلم لان مقصوده المنع عن دخول الغير [illegible] الى ان
[illegible] المثل لشئ مطلقا يستلزم وجود مثل المثل مع قطع النظر عن خصوص [illegible]
فالمنع بتجويز ان يكون لذاته تعالى مثل ولا يكون هو مثلا لمثله مكابرة [illegible] الصواب [illegible]
او لا فلان المذهب الكلامي هو ايراد الحجة وليس في الاية اشعار بالحجة فضلا عن [illegible]
يكون الحجة قياسا استثنائيا استثني فيه فلا بد من بيان بطلان الثاني حتى يتم الحجة [illegible]
بل وجود المثل ووجود مثل المثل في مرتبة واحدة في العلم والجهل لا يح[illegible]
يدل على ذلك تقريره الخ تقريره لبيان اللزوم بينهما حتى يتحقق [illegible] الموجبة [illegible]
الى المعنى الكنائي ولذا لم يتعرض لبطلان الثاني اصلا لم يكن وجها اخر الى ان ارادته لا يكون من وجه الاخر
منتفيا الكناية غير الكناية التي اثبت الوجه الثاني فذلك غير لازم اما اللازم تغاير الوجهين في ذاتهما او ان
وانها ان كانا مثبتين لنوع واحد من الكناية وان اريد لا تغاير بينهما كما يدل عليه قوله بل لا يكون الاختلاف
في العبارة فذلك ممنوع فان الوجه الاول مبناه اثبات اللزوم بين وجود المثل ووجود مثل المثل لكن ليكون
[illegible] كناية عن نفي الملزوم من غير ملاحظة ان حكم الامثال واحد وانه يجري في النفي دون الاثبات
[illegible] نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم دون العكس بخلاف الوجه الثاني فان مبناه ان حكم المتماثلين واحد
الا لم يكونا متماثلين ولا يحتاج الى اثبات اللزوم بين وجه المثل ووجود مثل المثل وانه يجري في النفي
والاثبات كما في يفعل لذاته وبلغت اترابه ان الاول كناية في النسبة الى قوله والثاني الخ فيه
ان الكناية في النسبة لا بد فيه من ترك التصريح [illegible] كما هو فيما نحن فيه تصريح بالنسبة بطريق الاضافة
فهو على الوجهين كناية من القسم الاول اعني ما يكون المكنى [illegible] نعم يكون [illegible] انما
يفيد اتحاد الوجهين في اثبات كونه كناية في النسبة لا انه لا تغاير بينهما الا في العبارة قوله ان العبارة
في الكناية الخ سيجيء اختلافهم في ان اللفظ في الكناية مستعمل في المعنى المقصود او المعنى الاصلي فالفرق

المذكور غير ظ عند الكل قوله من فايدتيها وهي المبالغة لانه كدعوى الشيء بالبينة قوله فيمن له مثل اي فيمن يمكن له مثل وفيمن
لا يمكن له قوله اعلم ان استعمال بسط اليد الخ حاصله كلامه ان الله جعل ليس كمثله فيمن لا مثل له في الجملة مثل كناية
وجواز ارادة المعنى الحقيقي وفيمن مجاز كاف في الكناية والمستفاد من تحقيق الكشاف انه كناية في محل يمكن المعنى الحقيقي
فيه مجاز متفرع على الكناية فيما لا يمكن وكلا الوجهين مذكوران في الكشاف فقال ان قوله تعالى ليس كمثله شيء وقوله بل يداه
مبسوطتان كنايتان وقال ان قوله تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيمة وقوله تعالى الرحمن على العرش استوى مجاز متفرع عن
الكناية ولا تنافي بين القولين لانه كناية في نفسه مجاز في المحل الذي استعمل فيه قوله ما وقع في عبارة البعض
زيادة الحروف وهي التي يكون الغرض منها التاكيد بخلاف ان واللام فان مدلولهما التاكيد وبخلاف في المقصد
منها التصريح بالظرفية قوله ليس من المجاز الخ هذا هو التحقيق عند الاصوليين ولذا لم يذكرهما الشيخ ابن الحاجب
في مختصره وفي شرح جمع الجوامع انه يجوز اي يتوسع بزيادة كلمة او نقصها وان لم يصدق على ذلك حد المجاز وفي التحرير
ومجاز الحذف حقيقة لانه في معناه وانما سمي مجازا باعتبار تغير اعرابه قوله بل المراد الخ ان اصل الكلام الخ فيه بحث
اما اولا فلانهم عدوا النقصان اما اولا شارح المنهاج والزيادة من علاقات المجاز مقابلا للعلاقة المحلية كما في
المنهاج وجمع الجوامع اعترض بان الزيادة والنقصان ليس بعلاقة وفي التحرير ان كون الزيادة والنقصان
من العلاقة ضعيف واما ثانيا فلانه يلزم على هذا ان يكون جرى النهر من باب المجاز بالنقصان لانه حصل المجاز بسبب
حذف لفظ الماء وكان الاصل جرى ماء النهر واما ثالثا فلانه ذكر في التحرير في قوله واسال القرية القول بكونه مجازا
بالنقصان مقابلا لكونه مجازا بذكر المحل وارادة الحال فقال انه على التقدير الاول مجاز بمعنى تجاوز الكلمة من اعرابها الاصلي
الى غيره وعلى تقدير الثاني مجاز بالمعنى المشهور قوله واما تقسيم المجاز الخ لا يخفى ان السكاكي قال ان السلف قسموا
المجاز الى لغوي وعقلي والمجاز اللغوي الى ما في حكم الكلمة والى ما في معناها وما في معنى الكلمة الى مفيد وغير مفيد الى
استعارة وغيرها والظاهر من هذا ان التقسيم ليس باعتبار ما يطلق عليه لفظ المجاز بل باعتبار القدر المشترك بين
الكلمة المتجاوزة عن امر اصلي الى غيره سواء كان ذلك الامر اعرابا او معنى نحو تحقيق للسكاكي رايا بتفرده وهو ان المجاز
هو الكلمة المستعملة في غير ما وضع له وتسميته المجاز في حكم الاعراب بالمجاز بالتشبيه قوله اعني ذكر اللازم وارادة الملزوم
كان الانسب لما ذكره المص من تعريف نفس اللفظ ان يقول ذكر الملزوم وارادة اللازم الا انه لما لم
ينقل من المص تعريف المعنى المصدري اورد تعريف السكاكي وزاد عليه قوله مع جواز ارادة اللازم لما انه يعرف
بذلك الفرق بين الكناية والمجاز قوله وهو الذي اشار اليه المص لم يقل وهو الذي ذكره المص
لان نفس اللفظ على التعريف المذكور للمعنى المصدري لفظ اللازم لا لفظ الملزوم كما ذكر المص قوله مع جواز الخ

اعلم ان

اعلم ان فهم المعنى الحقيقي وتصويره في الذهن لازم في كل من المجاز والكناية ليحصل الانتقال منه الى المعنى المراد والفرق
بينهما باعتبار انه يجوز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية من حيث انه كناية لانه لم ينصب قرينة مانعة عن ارادته ولا
يجوز في المجاز اذ لابد من فيه قرينة مانعة عن ارادته وانما قيد بالحيثية لانه قد يمتنع ارادته لاجل خصوصية المحل كما في قوله
بل يداه مبسوطتان قوله لا واجبه فيه ان هذا الوارد بالجواز الامكان الخاص والظاهر ان المراد به الامكان العام بمعنى
عدم الامتناع لان هذا القيد لاخراج المجاز ويمتنع فيه ارادة المعنى الحقيقي وكذا عدم المنافاة بجامع الوجوب بل
قوله فلا يمتنع في قولك الخ صريح في انه مقابله الامتناع قوله وهذا هو الحق لان كثير الخ فيه انه انما يدل على عدم ارادة
المعنى الحقيقي في محل الاستعمال بان يكون مقصودا بالذات مناط الصدق والكذب ولا يدل على عدم ارادته
لينتقل منه الى المقصود بالذات كما هو مفاد عبارة المفتاح حيث قال لا ينافي ارادة الحقيقة بلفظها اي لفظ الكناية
لا ينافي ارادة الحقيقة بناء على عدم نصب القرينة المانعة عنه قوله او معناها او غير معناها الواو بمعنى مع بقرينة قوله وحده
فيفيد ان غير معناها اجل تلك الارادة ومقصود بالافادة وارادة معناها معه له فيكون اللفظ مستعملا فيهما بان يكون
احدهما وسيلة فينتقل به الى الاخر فلا يلزم الجمع بين المعنى الحقيقي وغيره بالمعنى الذي منعوه فيكون كل منهما مرادا
من اللفظ اما المعنى الحقيقي فلعدم نصب القرينة المانعة عنه واما المعنى الكنائي لانه ملكونه مما محط الفائدة والقرينة دالة
على ارادته ويكون اللفظ حقيقة لاستعمال اللفظ فيما وضع له ولم يشترط فيهما ان لا يراد غير الموضوع له وهذا معنى قوله
الحقيقة اي الصريحة والكناية تشتركان في كونها الخ وبما حررنا لك من حمل الجواز وعدم المنافاة على مقابل الامتناع
ظهر انه لا تخالف بين عبارتي المفتاح وانه لا حاجة في المتن الى حمل قوله من جهة ارادة المعنى الحقيقي على جواز ارادته
وان ما قاله الشارح في شرح المفتاح ان ليتم في تقرير الكناية طريقين احدهما انه استعمال اللفظ في
غير الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له وثانيهما انه استعمال اللفظ في الموضوع له لكن لا لذاته بل لكونه مقصودا
بل لينتقل منه الى غير الموضوع له مبني على حمل الجواز على الامكان الخاص وانه لا تخالف بين الطريقين اذا
حمل الجواز على عدم الامتناع فانه لما كان المعنيان مرادين في الكناية صح ان يقال انها مستعملة فيما وضع
له فان الاصل في اللفظ ان يراد به المعنى الموضوع له عند عدم القرينة المانعة عنه وانها مستعملة في غير ما وضع
له بالنظر الى القرينة الدالة على ارادته والحاصل ان الكناية لما لم يكن فيها القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له
بالنظر الى لفظها يكون مرادا بها ولوجود القرينة الدالة على ارادة غير الموضوع له لا بد من ارادته بخلاف المجاز فانه
مع القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له فيمتنع ارادته وبخلاف الحقيقة المصرحة لانتفاء القرينة الدالة على الارادة
غير الموضوع له هذا ما عندي في حل هذا المقام وهو وان كان مخالفا لما ذهب الشارح اليه لكن الحق احق ان يتبع

قوله ان كان مشيرا الخ قد عرفت ان عبارة المفتاح الصريح مشيرا الى ذلك الا ان الاشارة فى عبارة المص اظهر لانه صرح

بلفظ مع قوله ان معنى قوله الخ اما بان يعتبر الجهة بالجواز او بقيد المضاف قوله وملازم المعنى الخ لكونه تابعا ورديفا

يقال له قوله وفيه ما فيه لان اطلاق اللازم على الموضوع له واطلاق المعنى على اللازم منه مستبعد جدا غير وارد فى

اطلاقهم وان لم يطلقهم اللازم على الموضوع له لا يصح عند المص اذ لا انتقال عنده من اللازم قوله لان المجاز

[illegible] ين وذلك اذا كان لكل منهما جهة الاصالة والفرعية كالعنت والمط على ما يكتب الاصول

[illegible] نى الخ ليس الا المط قوله ثلثة اقسام علم الاستقراء وتتبع موارد الكنايات

[illegible] مى القسم الثانى بالقسمة الى القريبة والبعيدة والواضحة والخفية دون القسم الاول

[illegible] قراء والا فالعقل يجوز قسمة كل منهما الى الاقسام المذكورة قوله المط بهما عبر

[illegible] عنه فى المفتاح يشتمل يشتمل ما اذا كان المكنى عنه ملزوما غير الموصوف كما فى قوله تعالى ليس

[illegible] كاف فان المكنى عنه نفى المثل وهو ليس بموصوف الا ان يحمل المثل على ذلك ان يراد بالموصوف

[illegible] لزينة كما اشار اليه فى شرحه فى بيان وجه الضبط بقوله ان اللازم الذى

[illegible] لوصف المختص ولا محالة يكون للمستلزم صفات اخر فان كان القصد

[illegible] الموصوف فالقسم الاول او الى صفة اخرى فالقسم الثانى او الى اختصاص الصفة به فالثالث

قوله عارض بالرفع صفة اختصاص وانما كان هذا الاختصاص عارضا لان فى وضع الصفة سواء كان مشتقة

او غيرها لم يؤخذ الذات المعنية قوله كناية بمعنى مكنيا بها حال عن مفعول قولنا مقدم عليه ويجوز ان يكون حالا عن

القول بمعنى المقول والعامل فيه معنى الكاف قوله من مستوى القامة عريض [illegible] القول او بيانا له

قوله وجعل السكاكى الخ عبارة الكناية فى هذا القسم يقرب تارة ويبعد اخرى فالقريبة [illegible]

الصفات اختصاص بموصوف معين عارض والبعيدة هى ان يتكلف اختصاصا بان [illegible]

آخر واخر فالاعتراض مبنى على ان التعريفين للقريبة والبعيدة فاندفع ما قيل ان حمل اعتراض المص هو على

ما ذكره الشارح بعيد جدا الا ان عبارة المفتاح صريحة فى ان القريبة والبعيدة ههنا البعث بالمعنى المذكور

فى القسم الثانى قوله ضرورة احتياجهما الخ لمشابهته الفعل على نوع تصحيح انما قال ذلك لان الدالة على التقرير

من حيث انه اسند الى الظ واما فى الحقيقة فهو صفة النجاد قوله الى ضمير السبب اراد بالسبب والمسبب المتعلق

والمتعلق قوله بل هو كناية بعيدة عن الابله لانه الخ يريد ان المعنى المكنى عنه فى الكناية يكون مقصودا بالافادة

ومناط الصدق والكذب وليس قولهم عريض الوسادة مقصودا منه بالذات اثبات عرض القفا

[illegible]

لينتقل منه الى الابله فيكون عريض القفا واسطة لا مكنيا عنه فلا يكون قرينة بل بعيدة قوله لا يتم جواب الشارح لان جواز كون
الكناية بعيدة بالنسبة الى معنى وقريبة الى اخر انما يصح اذا كان كل واحد من المعنيين صالحا لان يراد ولذا قد يكون
مناطا للصدق والكذب قال الشارح في شرحه للمفتاح ان الكناية عن الكناية انما يصح اذا صارت تلك الكناية سابقة
ملحقة بالصريح الا ان يدعى ان عريض القفا لكثرة استعماله في الابله صار ملحقا بالصريح لكنه ينافي اعتراف السكاكي بان عريض
القفا كناية عن الابله قوله المطلوب بها النسبة سواء كان طرفاها مذكورين صريحا او احدهما مذكورا صريحا والاخر كناية فيجتمع
الكناية في النسبة مع الكناية في الموصوف او الصفة او كلاهما مذكورين كناية فيجتمع الاقسام الثلثة للكناية فالاحتمالات
العقلية سبعة اربعة واحد منها اجتماع الثلثة منها اجتماع الاثنين وثلثة منفردة ولا يبطل شيء منها الحصر في
الاقسام الثلثة لان المقسم مقيد بالوحدة قوله وهذا معنى قول صاحب المفتاح الخ يعني انه اراد بتخصيص في الاثبات
التخصيص في الثبوت ثبوتها قوله ان السماحة الخ السماحة جوانمردي كردن والمراد به مرادفه الندى والعطاء قوله اي
له اذا كان الاختصاص لمعنى (?) فلا بد من القول بالتجريد في يثبت اي بقصد او بذكر مثلا قوله كما ان احتمال الخ
متعلق بقوله فترك التصريح قوله باعتبار اضافته او اسناده الى الموصوف كما في قولك هل طويل نجاده زيد او هل
طويل النجاد زيد واما مثال الاضافة والاسناد الى ضمير الموصوف فما ذكره بقوله لا ترى الخ قوله اذا اثبت الامر الذي لا
يقوم بنفسه قولهم المجد بين ثوبيه الخ المجد نيل الشرف والكرم لا يكون الا بالاباء او كرم الاباء خاصة والكرم والحسب
اعم من ان يكون من جهة الاباء او نفس الرجل كذا قيل قوله بل كنى عن ذلك الخ وذلك لانه اذا كان المجد والكرم بين
ثوبيه لا بد ان يكونا قائمين بما احاطه الثوبان لامتناع قيامهما بانفسهما والمعلوم ان المحاط منسوب (?) لا يكون
الا ذلك فيكونان قائمين به قوله لان اسناد طويل النجاد الخ خلاصته انه لم يسند المجد الى الثوبين كما اسند الطويل
الى النجاد اعلاء في المعنى ولو قدر الاسناد بان يقع زيد باجد ثوبيه لم يكن كناية لانه لا بد من تصوير المعنى الحقيقي لينتقل منه
وههنا لا معنى لمجد الثوبين فهو اسناد مجازي كذا في شرح المفتاح الشريفي قوله عن المؤذي اي المعين واما نفي الاسلام
عن المؤذي المطلق فقد صرح به لان تعريف المسند اليه اعني المسلم يفيد القصر فيفيد ثبوته للمسلم ونفيه عمن سواه قوله
فهذا كناية الخ اما نفي اعتقاد الجهل بهذه العبارة عن نفسه يدل على ثبوته لغيره على ما عرف في ما انا قلت فيكون
كناية عن ثبوت حل الجهل لغيره واعتقاد حل الجهل كناية عن الكفر فيجتمع فيه الكنايتان قوله ولا يخفى الخ هذا مبني على
ان المصنف قد اطلق ان الموصوف في القسمين قد يكون مذكورا وقد لا يكون مذكورا وليس على اطلاقه بل عدم
الذكر في القسم الثاني انما يكون اذا لم يصرح بالنسبة كما في صورة الاجتماع بين القسم الثاني والثالث واما
اذا صرح فذكر الموصوف واجب كذا نقل عنه قوله مع عدم ذكر الموصوف اي لا لفظا او تقديرا فلا يرد ان قوله

نعم كثير الرماد في جواب من قال هل زيد مضياف كناية عن الصفة مع عدم ذكر الموصوف لانه وان لم يكن مذكورا لفظا
مذكور تقديرا قوله بل هو اعم الظاهر ان الضمير راجع الى ما ذكر لان رجعه الى التعريض يوجب استدراك قوله وامثاله مما
ذكر ويرد عليه ان عموم ما سوى التعريض غير مفهوم من كلام السكاكي ولعل هذا وجه النظر وقيل وجه النظر ان قسم الشيء
يجوز ان يكون اعم كما مر في بحث المجاز المركب وليس بشيء لان هذا خلاف التحقيق ولو سلم فيكفي لعدم الاعتراض لفظ
ينقسم كون الظاهر المتبادر منه خصوصية القسم وقيل ان التفاوت لا يتعدى بالى فلا بد من تضمين معنى الانتهاء
لانه لا يلايم هذا المقام فيلزم كونها اقساما للكناية وفيه بعد تسليم لزوم تضمين معنى الانقسام انه فرق بين
العد [illegible] وملاحظة في ضمن التفاوت قوله مسوق لاجل الخ تفسير للعرض كما يدل عليه عبارة المفتاح
ومعنى المعاريض [illegible] المعاريض في الحديث ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب المعاريض جمع معراض من
[illegible] الخ من القول لخفي تفسيرها بالتورية تجوز والمراد بالواضح في تاج البيهقي التورية پوشيدن خبر را
[illegible] بكر ما خوذ من وراء الشيء كانك تركت السر الذي يلبك [illegible] خلفك وراءه قوله و
بينه [illegible] الخ فالتعريض [illegible] عند صاحب الكشاف بمعنى واحد بخلاف السكاكي قوله يجوز حمله الخ اى يجوز
[illegible] المجاز اعني على كونه موضوعا له وكونه غير موضوع له ويجوز ان يكون حالا من
[illegible] تلك اللفظ وزاد لفظا جانب ولم يقل على الحقيقة والمجاز لان الكناية ليست بحقيقة ولا مجاز
واراد بالوصف الجامع بينهما اى بين الجانبين كون اللفظ معنيا بهما لاحدهما بلا قرينة والاخر بقرينة قوله لا
جهة الخ لم يتعرض للوضع الكنائي لانه بالنسبة الى المعنى الموضوع له حقيقي وبالنسبة الى غير الموضوع له
مجازي فهو داخل في الوضع الحقيقي والمجازي باللفظ المركب لانه اذا لم يكن دلالة اللفظ باعتبار الحقيقة والمجاز
يكمن دلالته عليه بسوق اللفظ المركب قوله ان علت الوسائط بمعنى عدم الكثرة فيها
قوله او ما رايت المجد الى القاء المجد الرحل على ان طلحة كناية عن وجود المجد في مكانهم ووجوده
كناية عن نسبة المجد اليهم فهو كناية بالواسطة وفيه استعارة بالكناية تشبيها للمجد بالانسان الراحل
الموضوع له من اللفظ حقيقة كما في قوله لست انا بجاهل اذا قصد التعريض لشخص معين او بالجهل
مجازا كما في قوله تعالى ولا تكونوا اول كافر به فانه قصد به التعريض بكونوا اول مؤمن به مع امتناع
المعنى الحقيقي لسبق المشركين منهم بالكفر فلا فائدة في اسهم عن السبق في الكفر او كناية كما في قوله المسلم
من سلم المسلمون منه اذا قصد به التعريض [illegible] البين قوله والمعرض به من السياق
وبهذا المتبادر التعريض عن المجاز المركب [illegible] الخ ان المعنى المعرض به مفهوم من السياق

و المعنى المجازي

والمعنى المجازي باستعماله فيه قوله مذكور بلفظ الموضوع له بالوضع الحقيقي كما يدل قوله عليه لانه الاصل الخ والصواب
الموضوع له بالوضع الحقيقي والمجازي كما في عبارة المثل السائر ليوافقه قوله الموضوع له من نفس اللفظ حقيقة او
مجازا او كناية فان الموضوع له فيه اعم وليوافقه قوله لم تذكره فانه للسلب الكلي اي لم تذكره اصلا لا حقيقة ولا
مجازا قوله او يجوز اشار بكلمة او الى الطريقين المذكورين سابقا في الكناية وبين الشارح ان الثاني هو الحق
وقد عرفت ان الحق هو الاول كما يدل عليه عبارة ابن الاثير الخ وجعل التعريض الخ لا يخفى ان التعميم موقوف
على ان يراد بالموضوع له اعم من الوضع الحقيقي والمجازي فالاولى ان يحمل قوله فيما وضع له على المعنى العام ليوافق الكلام
قوله لا استعمال الا فيه ان السكاكي قال انا لا نقول في عرفنا استعملت الكلمة فيه كذا حتى يكون الغرض الاصلي طلب دلالتها
عليه انتهى فاذا كان المعنى التعريضي مقصودا من الكلام كان دلالته عليه غرضا اصليا ولو بالواسطة كما في الكناية لا
بشيء آخر فيتحقق معنى الاستعمال نعم يكون هذا الاستعمال للمركب ولا للمفردات كالتمثيل فالفرق بين المقصود من الكلام
اشارة وبين المقصود منه [illegible] بشكل قوله ويلزم الخ لزوم الجزء للكل لان الحصر يتضمن الحكم السلبي [illegible]
عن المؤذي المعين فيه ان كونه مقصودا من سياق الكلام لا من نفسه محل تردد وما الدليل على ذلك ولا بد
من الفارق بين كون المعنى المجازي في الاستعارة التمثيلية مقصودا من نفس الكلام وكون المعنى التعريضي
التعريض مقصودا من سياق الكلام قوله وقد ظهر بطلانه هذه دعوى بلا دليل نعم ظهر مما سبق انه ليس مستعملا فيه
عند صاحب الكشاف وابن الاثير قوله وهكذا المجاز والحقيقة اي لا يكونان مستعملين في المعنى التعريضي بل في
المعنى المجازي والحقيقي قوله وقد غفل عن مستتبعات التراكيب الخ فيه ان المستتبعات هي المعاني التضمنية و
الالتزامية التي تفهم في ضمن المدلولات المطابقية من غير تعلق قصد المتكلم ومعنى قول الشارح لانه يؤدي الى ان يكون
كلام الشارح ان ما قاله العلامة من ان اذيتني فستعرف حين استعماله في غير المخاطب فقط ليس بمجاز و
حين استعماله في المخاطب مع غيره ليس بكناية يؤدي الى ان يوجد كلام يدل على معنى باستعماله فيه فلا
يكون حقيقة ولا مجازا ولا كناية فالقول بانه غفل عن مستتبعات التراكيب غفلة عن مراده نظرا الى الظاهر
قوله بل اراد الخ لا يخفى انه انما يتم اذا لم يكن التعريض مستعملا في المعرض به والظاهر من كلام السكاكي خلافه فانه جعل
التعريض من اقسام الكناية ثم قال والكناية اذا كانت لموصوف غير مذكور كان المناسب ان يطلق عليها
اسم التعريض ثم قال في آخر بحث الكناية في قوله اما بعد فهاهنا خلاصة الاصلين الى آخره وعرفنا ان
الكناية تتنوع الى تعريض وتلويح ورمز وايماء واشارة ولم يذكر في كفاية معنى آخر للتعريض واذا كان التعريض
من اقسام الكناية كان اللفظ مستعملا في المعنى المعرض به فلا يصح توجيهه قدس سره قوله ان عبارة التعريض اي

بعض عباراته نص عليه العلامة لان قولنا المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه لتحقق اللزوم فيه كناية ان
اريد به نفي الايمان من مطلق الموذي مع نفيه عن الموذي المعين ومجاز ان اريد نفي الايمان عن الموذي المعين
فقط قوله اذ لا يتصور الى اخره فيه انه يجوز ان يقال انه انتقل من المخاطب المفضي الى الموذي المطلق ثم منه الى
الموذي المعين كما في رايت اسدا يرمي انتقل من الاسد الى الشجاع ثم منه الى الشجاع المعين وهو الذي قصده
ويكون مقصوده منه خلاف النسبة بين التعريض والكناية على ما صرح به في شرحه للمفتاح حيث يريد ان بينه
وبين الكناية عموما من وجه لتصادقهما في مثل المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه فصدق الكناية
بدون ... صدقه بدون الكناية في مثل اذيتني فستعرف عند القرينة المانعة عن ارادة المخاطب وتعين
لذاته غير جائز عليه مجاز لا كناية فيه بحث لان كون التعريض اخص من الكناية وتحققها بدونه علم منه قوله
الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايماء واشارة فحمل كلامه على بيان النسبة بينهما يستلزم
... قوله وقد يكون على سبيل الكناية وعندي ان معنى عبارة ... ان التعريض اي الكناية العرضية
قد يكون على طريق ... ان اريد به المعنى المعرض به فقط وليس بمجاز لعدم نصب القرينة المانعة كما هو شان
الكناية وقد يكون على ... فقط بان اريد به كلا المعنيين احدهما قصدا والاخر تبعا كان كناية
فيه ان معنى الكناية على الانتقال من اللازم الى الملزوم وفيما نحن فيه الانتقال من الملزوم الى اللازم وعلى ما
يدل عليه قوله ويلزم منه التهديد الى كل من صدر منه الايذاء قوله اطبق البلغاء العاملون بالاصطلاحات
وغيرهم من البلغاء بالسليقة فانهم وان لم يكونوا عالمين بلفظ المجاز والكناية والحقيقة والاستعارة و
المتشبه لكنهم عالمون بمعانيها قوله ان المجاز اي المجاز المفيد فان غير المفيد مجرد توسعة في اللغة ...
بالغ الى حد الكمال في افادة المقصود فهو مشتق من البلوغ مصدر بلغ من حد نصر لا من البلاغة ...
للان الحقيقة والتصريح اذا كان مقتضى الحال لا يكون المجاز والكناية اكثر بلاغة منهما بل لا يكون ...
انه من المبالغة فهو يستلزم استعمال اشتقاق افعل من المزيد واستعماله بمعنى المفعول لان معنى المبالغة ...
علو كردن در كاري فمعنى الابلغ توسع فيه الا ان يقال بالاسناد المجازي قوله لان الانتقال فيهما من الملزوم الى
اللازم واما في المجاز فقط واما في الكناية فلان اللازم اذا لم يكن مساويا للملزوم بسبب القرينة لا يكون القرينة
الانتقال منه كما مر فالمراد بالملزوم اللزوم في الذهن وان كان لازما في الخارج قوله انما الاشكال الخ يعني
ان وجود الملزوم انما يستلزم وجود اللازم اذا كان اللزوم بينهما في الخارج وهو بيانه في جميع انواع المجاز
مشكل سيما فيما يكون العلاقة التضاد فاندفع ما قيل ان الشارح قد بين فيما سبق عند بيان عند بيان العلاقات

الازم ...

ان اللزوم متحقق فيه في جميع اقسام المجاز فلا اشكال لان ما سبق بيان اللزوم الذهني الذي هو مناط
الاستعمال فالمراد ههنا اللزوم الخارجي قوله لانها نوع الى آخره فقوله الاستعارة ابلغ من التشبيه تخصيص بعد
التعميم اهتماما لشانه لانها العمدة من انواع المجاز وعليها مدار البلاغة وقيل الاستعارة ابلغ من التشبيه
لاستعمالها على ادعاء كون المشبه من جنس المشبه به وهذا الوجه مختص بالاستعارة سوى كونه نوعا من المجاز قوله
بل لانه عطف على ما قبله بحسب التوهم كانه قيل ليس كون المجاز والاستعارة والكناية ابلغ لانه واحد من
هذه الامور الى اخره بل لانه قوله ان يكون في المشبه به اتم فيعرف استعارة للمشبه يفيد زيادة ليست في
التشبيه فاندفع ما قيل ان قوله بان الاستعارة اصلها التشبيه لا دخل له في الاعتراض قوله فكيف يصح
الى الكل كيف يصح السلب الكلي قوله بان مراد الشيخ الى اي مراده رفع الايجاب الكلي لا السلب الكلي وان كان ظ
العبارة يفيده قوله وهذا وهم من المصنف بل مراده الى خلاصة الوجهين ان المصنف حمل قول الشيخ تفيد زيادة
في نفس المعنى على افادته زيادة في المقصد والشارح حمله على الزيادة في الواقع ان المساواة في الاول حاصلة من طريق
المعنى وفي الثاني من طريق اللفظ هكذا في النسخة المصححة وهو المطابق لما في دلائل الاعجاز وهو الظاهر اذ ينتقل في المجاز
اولا الى المعنى الحقيقي ثم الى المعنى المجازي وفي الحقيقة ينتقل من اللفظ الى المعنى وانما كان العلم من طريق المعنى
مرتبة على العلم من طريق اللفظ لان في الاول يفهم المقصود بالدلالة العقلية لانه ينتقل فيه من الملزوم الى اللازم وهو
من اول من الدلالة اللفظية وفي كثير من النسخ لانه يعلم في الاول من طريق اللفظ وفي الثاني من طريق المعنى وتوجيهه ان
الاول استعمالها لفظ المشبه به في المشبه فيعلم المساواة من اللفظ وفي الثاني لا يعلم المساواة من طريق المعنى
فان معنى الثاني المساواة ولا دليل في اللفظ عليها ولا شك ان في الاول مزية على الثاني قال المصنف
الفن الثالث قد سبق تحقيقه بما لا مزيد عليه في قوله الفن الاول علم المعاني قوله اي تصور معانيها ليس
قوله علم المعاني بمعنى الملكة او التصديقات بالمسائل او نفسها والمعرفة بمعنى الادراك الجزئي الذي يحصل
من استخراج الفروع عن القواعد الكلية كما في التعريف العلمين السابقين اذ ليس في علم البديع الا تصورات
المحسنات في بيان عددها وتفصيلها فهو علم يبين فيه مفهومات المحسنات العرضية واقسامها
واعدادها فليس فيه مسئلة فضلا عن ان يستخرج منه فرع ولذا جعل السكاكي بيان المحسنات من توابع علم
البيان ولم يجعله علما براسه فالمعرفة بمعنى الادراك التصوري كما ان العلم قد يطلق على الادراك التصديقي
مناسبا لما تسمعه من ائمة اللغة من ان المعرفة متعدي الى مفعول واحد والعلم الى مفعولين وما قالوا من ان
لكل علم مسائل فانما هو في العلوم الحكمية واما العلوم الشرعية فلا ينافي في جميعها ذلك فان اللغة ليس الا ذكر

الفن الثالث علم البديع

الالفاظ ومفهوماتها وكذا التفسير والحديث قوله اشارة بجعل الاضافة للعهد كما هو الاصل قوله اي الخلو عن
التعقيد المعنوي خص وضوح الدلالة به مع انه يشتمل الخلو عن التعقيد اللفظي لكونه مخلا لوضوح الدلالة ليختص بعلم
البيان قوله للتنبيه اي لتذكير ما علم من قوله ويتبعها وجوه اخر قوله احتراز عما يكون داخلا في البلاغة وهو المطابقة
ووضوح الدلالة اعني الخلو عن التعقيد المعنوي والخلو عن الغرابة وعن مخالفة القياس وعن ضعف التاليف
وعن التنافر اما عن المطابقة ووضوح الدلالة فلان الشيء لا يكون بعد نفسه واما عن البواقي فلانها ليست
بعد المطابقة ووضوح الدلالة اذ كل واحد منها لكونها داخلة في البلاغة ليس تابعا لها في ايراث الحسن الذاتي
قوله لانه [illegible] الخ اي يدخل حين اريد بوجوه التحسين مفهومها الاعم الشامل لبعض ما ليس
من [illegible] بلاغة الكلام مع انه هو ما سوى المطابقة ووضوح الدلالة وذلك لان البعدية ليس ظرفا مستقرا
اذ المحسنات التابعة ليس حصولها بعد المطابقة والوضوح فلا يشملها التعريف فهو ظرف لغو متعلق
بالتحسين ولا شك ان تحسين ما عدا المطابقة والوضوح مما يوجب الفصاحة بعد المطابقة والوضوح
لما جرى في المقدمة من ان [illegible] مطابقا لمقتضى الحال وان كان فصيحا ملحق باصوات الحيوانات
ليس لتحسن عند [illegible] الداخلة في البلاغة سوى المطابقة والوضوح وان كانت غير تابعة
للمطابقة والوضوح في الوجود تابعة لهما في التحسين للكلام فيدخل كلها في التعريف فافهم فانه خفي الى الناظر
بين وجه الاخراج في وجه الدخول قوله كالخلو عن التنافر اراد به الخلو عن الغرابة ومخالفة القياس وضعف
التاليف فان كلها يدخل في وجوه التحسين على تقدير حملها على مفهومها الشامل كما عرفت فالاضراب الذي
ذكره السيد بقوله تعول الا وجه له فان كاف التمثيل ولفظ مثلا ينادي على ان الشارح اراد دخول جميع الخلوات
في وجوه التحسين قوله المطابقة وهي في اللغة الموافقة وطابقت بين الشيئين جعلت احدهما على حذو الاخر وطابق البعير
العير في جريه وضع رجله مكان يديه ففي ذكر المعنيين المتضادين انواع توافق بين ما في غاية التخالف
كذا في شرحه للمفتاح ولو بالواسطة قوله ما واعتباريا كالاحياء والاماتة فانهما عبارتان عن الخلق يسمى
باعتبار تعلقه بالحيوة احياء وباعتبار تعلقه بالموت اماتة قوله فيه بحث الخ والجواب انه باعتبار كونهما لا يجتمعان
في محل واحد يكون الجمع بينهما مطابقة وباعتبار تلازمهما في الوجود خارجا وذهنا يكون بينهما مراعاة النظير
قوله بلفظين من نوع واحد فيكون العطف لاجتماعهما في النوع ايضا قوله ايقاظا جمع يقظ على وزن عضد
او كتف بمعنى يقظان والرقود جمع راقد قوله لا ينفع بطاعتها الطاعة اخره الحصر مستفاد من تقديم الجار والمجرور
والانتفاع الذي يحصل من الدعاء والصدقة للغير انما هو ثمرة الطاعة التي فيهما وكذا النفع بمعصية قوله فيه اعمال

اى كثرة عمل لان زيادة اللفظ يدل على زيادة المعنى بهذا وجه لمى للتخصيص والوجه الانى الاشارة الى سبقة رحمته مع
وانه يثبت بالخير بمجرد العمل ولعاقب على الشر بعد كثرة العمل والقصد التام قوله باعتبار استلزام الاخبار
للحيوة قوله لا يعلمون ما اعد لهم فى الاخرة ومن فى منزله من الدنيا اما بيانية اى الظاهر الذى هو الحيوة الدنيا اذ ابتدائية
اى ظاهر الدنيا وهو التلذذ باللذات المخرجة لا باطنها وكونها مزرعة الاخرة قوله من دبج المطر الارض فان
الدبج بمعنى النقش فذكر الالوان كالنقش على البساط قوله لقصد الكناية او التورية لا لقصد الحقيقة فان
ذكر الالوان لافادة اصل المعنى وليس من المحسنات ولا لقصد المجاز فانه يجب القرينة المانعة عن ارادة
الالوان لا يتحقق الجمع الا فى اللفظ دون المعنى فلا يكون من المحسنات المعنوية قوله ولا يبعد الخ فانه كناية
بالنعمة دون الصفة حتى يتوهم انه ليس كناية فى النسبات الحمر والخضر قوله لتعلق احدهما الخ وسمى ليس بينهما
تناف بل يجتمعان كالرحمة والشدة فان الرحمة يكون شديدة وبهذا يمتاز عن الطباق فتامل انه اذا كان
احدهما لازما لمقابل الاخر يتحقق بينهما تناف فى الجملة لان لان منافى اللازم منافى للملزوم فيكون طباقا لا
ملحقا به مدفوع لان اللازم قد يكون اعم قوله لكنهما شبيه عن اللين ومنافى البيت لا الحسان يكون منافيا للكرب
ايهام التضاد فهو محسن معنوى باعتبار ايهام الجمع بين الضدين والا فهو [illegible] محسن لفظيا
قوله فيدخل فى الطباق الى اخره لا يخفى ان فى الطباق حصول التوافق بعد التنافى ولذا سمى بالطباق وفى المقابلة
حصول التنافى بعد التوافق ولذا سمى بالمقابلة وفى كلاهما ارادة المعنيين بصورة غريبة فكل منهما محسن بانفراده واذا استلزم
احدهما الاخر لا يستلزم دخوله فيهما فالحق مع السكاكى قوله انه زهد فيما عند الله زهد عن الشىء وفى الشىء رغب
عنه ولم يتردد من فرق بين زهد فى الشىء وعن الشىء فقد اخطأ كذا فى المغرب قوله واذا شرط اى اعتبر فيه قيد
كما فى شرح المفتاح الشريفى ولم يشترط الخ بل اعتبر الاجتماع قوله فى صفة الابل اى المهزول قوله انت اسمع الوعد [illegible]
انه كان صادق الوعد ولقوله تعالى وما توفيقى الا بالله ولقوله تعالى لا تثريب عليكم ولقوله تعالى انك لعلى خلق عظيم قوله
على ما يقال اى فى العرف وان لم يكن كذلك فى الحقيقة قوله فان اللطيف يناسب الخ اللطيف من اسمائه تعالى بمعنى
البر بعباده المحسن اليهم الكامل من لطف يلطف بالضم اى رفق كنصر او العالم بخفيات الامور ودقائقها ان
من لطف كرم لطفا ولطافة بمعنى دق وشىء منهما لا يناسب كونه غير مدرك للابصار الا ان يقع انه مناسب
له نظرا الى المعنى الثانى باعتبار اشتماله على الدقة التى يناسب عدم كونه مدركا للابصار قوله يناسب كونه مدركا
للاشياء اى للابصار والا فمطلق المدرك عنه لا ما ينافيه سعته والمناسبة ما ذكرنا بالعموم والخصوص والنجم
فى النجم بالنسبة الى الشجر حقيقة مراعاة النظير وبالنسبة الى الشمس والقمر ايهامها وسجدان مجاز عن انقيادهما

قوله بحل عن الرهط الذين حل ملاكه كعرب عظيم ولهذا يسميه نعت بتضمن معنى الكثرة والى سبط بالسكون وبحرك جلد
يسقف جوانبه من اسافله ليمكن المشي عليه بلبه الصغار والحيض او جلد يسقف جيورا والاماني المنسوب الى
الاماء جمع امة والعادة منع عبد كعرج عيد انتقال امراة عبداء وعادة الفضلاء نائمة لنسبه عينه الفيد النعوقه وحلا لنفسها
عن الرهط كنده عن كون ملابسها رفيعة وكونها ملكة كما قاله السيد لا يفهم من البيت وعقيل بالتصغير اسم قبيلة
والممالك جمع مملوك وهو العبد يعني ان لها في عبيدها رهط من عقيل فيفيد كثرة عبيدها وان فيهما قبيلة
من عقيل وما قاله السيد من عوانه وصنعها بكثرة قبائلها انسبا فمما لا يفهم من البيت الا ان يقال كان في كتابة
مما لكها بدون الياء جمع مملكة وفي مما لكها حال من رهط مقدم عليه يعني لها من عقيل رهط حال كونها كائنة
في مما لكها فيفيد تعدد الرهط لان الرهط الواحد لا يكون مما لك بل مملكة قوله انها كريمة المناسب على صيغة
المفعول من قولهم فلان يناسب فلانا فهو نسيب اي قريب يعني كريم كل من ينتسب اليه ليس في جنس تلك المراة
ما لا يوجب عيبا الى آخره فسر في شرح المفتاح بهذا المعنى حيث قال وعن ان يرتكب الخلف بما في الضمير و
الانخفاء كالموت وهو اولى لكون فيه ايضا ابهام التناسب صفة لها لا صفة دال وان كان قريبا يحمل
عليه بملاحظة المعنى قوله مطرف بكسر الميم وضمها وفتح الراء قال الفراء واصله الضم لانه في المعنى ماخوذ من اطرف اي
جعل في طرفيه العلمان ولكنهم استثقلوا الضمة فكسروه فهو نصب الرقيب فما قبل العجز كانه رقيب نصب لفهم العجز
قوله فيه خطوط مستوية فما قبل العجز والعجز كانهما خطان مستويان في البيت قوله منزلة البيت في ان رعاية
القافية واجبة فيهما بخلاف المصراع الا انه فرق بينهما فان البيت يكون بيتا واحدة والفقرة لا يكون فقرة
بدون الاخرى قوله حليه بفتح الحاء وسكون اللام زيور وجمع حلى بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء مع كسر اللام
قوله اذا عرف الروي اي من حيث انه روي بان يعرف القافية ايضا لان الروي اخر القافية فلا يرد ان
معرفة الروي وهو النون في الاية والميم في البيت لا تدل على ان العجز يختلفون وحرام لجواز ان يكون محلوف
ومحروم والى ما ذكرنا اشار الشارح بقوله اذ لو لم يعرف ان القافية مثل سلام الخ قوله لو قوعه في صحبته اي
لوقوع الشيء في صحبة الغير في قصد المتكلم بان يكون ذكر الغير سابقا اما محققا او مقدرا او قصد المتكلم وقوع شيء
في صحبته فاندفع ما يتوهم من ان الوقوع في صحبته بعد الذكر فكيف يكون علة له قال الشارح في شرح المفتاح
سواء كان بينهما شيء من العلاقات المعتبرة في المجاز كاطلاق السببية على جزء السببية المسبب عنها المترتب
عليها اولا كاطلاق الطبخ على خياطة الجبة والقميص ومن سبها قوم الاشكال المشاكلة بانها ليست حقيقة
وهو ظاهر ولا مجاز لعدم العلاقة ولا الحيص سوى الزام قسم ثالث في الاستعمال الصحيح او القول بان الوقوع المذكور

بانه من الجلاد

نوع من العلاقة فيكون مجازا انتهى اقول القول بكونه مجازا ينافي كونه من المحسنات البديعية وانه لابد في المجاز
من اللزوم بين المعنيين في الجملة فتعين الوجه الاول ولعل السر في ذلك ان في المشاكلة نقل المعنى من لباس
الى لباس فان اللفظ بمنزلة اللباس ففيه اراءة المعنى بصورة عجيبة فيكون الوقوع في الصحبة فيكون محسنا
معنويا وفي المجاز نقل اللفظ من معنى الى معنى فلابد من علاقة مصححة للانتقال والتعليب الضا من هذا القسم
اذ فيه ايضا نقل المعنى من لباس الى لباس لنكتة ولذا كان وظيفة المعاني وان صرح الشارح فيما سبق بكونه
من باب المجاز فالحقيقة والمجاز والكناية اقسام للكلمة اذا كان المقصود استعمال الكلمة في المعنى واما اذا كان المقصود
نقل المعنى من لفظ الى اخر فهو ليس شيئا منها قوله حيث اطلق الى اخره فيه اشارة الى ما في شرح المفتاح من ان النفس واني
اريد بهما الذات والحقيقة لا يطلق على الله الا بطريق المشاكلة فاندفع ما قيل ان النفس قد يراد به الذات وقد يراد
به القلب واطلاق النفس عليه تعالى بالمعنى الثاني يكون بالمشاكلة واما بالمعنى الاول فلا لان الذات يطلق عليه تعالى
على انه قال في شرح الكشاف وانت بان لا اعلم ما في ذاتك وحقيقتك ليس لكلام مسوقا لاعلم الله لا
يعلمه مكن لوقوع التعبير عن تعلم معلوم بتعلم ما في نفس فيكون المراد من النفس محل العلم دون الذات والحقيقة قوله
وهي الحالة الى لان المصدر الذي يكون على وزن فعلة بكسر الفاء يكون للمبالغة والنوع لا مناسبة بينه وبين التاكيد
لاشتماله على التاكيد قوله اي تطهير الله اي المراد من صبغة الله تطهير الله فهو تعبير لقوله مصدر لكان حق التعبير ان
لم يتعرض بالفصل بالتعبير بين الموصوف والصفة قوله موكد المضمون الى اخره فيكون عامله واجب الحذف كما في له
على الف درهم اعترافا والاصل وصبغنا الله صبغة ولوجوب حذفه وجه اخر وهو انه اضيف المصدر الى فاعل
الفعل فان المصدر الذي يضاف الى معمول الفعل او يذكر معه يكون حذف عامله واجب الحذف على ما في الرضي
قوله تسمونه المعمودية اسم الماء الذي غسل به عيسى عم فمزجوه بماء اخر فكلما اخذ وا منه ماء صبوا بقدره ماء اخر
قوله وصبغنا الله الى اخره اي غمسنا الله في الايمان الذي هو كالماء الطهور من صبغ يده في الماء غمسها فيه او لون
الله من صبغه كمنعه واخره وضربه لونه لا مثل صبغتهما باحد المعنيين وكذا الحال في الوجه الثاني قوله بلفظ الغرس في
اغرس ومغرس لوقوعه في صحبة غرس الاشجار المذكور تقديرا على ان الفعل الى اخره ولا يجوز ان يقرء على صيغة
الخطاب اي ليذالي لفظ البين كما في قوله تعالى لقد تقطع بينكم اذ ما يقع المراد وجه على البين الا يجعل لفظ البين
منهما اي يجعل الى اخره فقوله في الشرط والجزاء حال من المعنيين او صفة له او ما وقع فيه المراد وجه محذوف
قوله اذا ما نهى الى والمقبض منه انها في وادا ول على خلاف بابا عليه في وداد هما قوله اذا الخبرت بولا الى الضماير
راجعة الى الغرسان في البيت السابق والمعنى اذا تحاربت هؤلاء الغرسان وتعاملوا فاصنت وما لم الذي

تشتكو نهابه في القتال بذكرت ما بينهم من القرابة الجامعة لهم ففاضت دموعها اشفاقا لا قطيعة الرحم يريد انهم
مع كونهم اقارب تقاتلوا وجه تحاربوا قوله ان معناه الخ لان الظاهر ان يكون في الشرط والجزاء او ظرفا الروح قوله
ومنه العكس الخ ففيه تبديل المعنى والعكس والاتم تبعه دفع التبديل في اللفظين بخلاف رد العجز على الصدر فانه
ايراد اللفظين احدهما في اول الكلام والثاني في آخره كما في قوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان تخشاه
فلذا كان العكس من المحسنات المعنوية ورد العجز على الصدر من المحسنات اللفظية قوله ومعنى وقوعه الخ اي ليس
معناه انه يقع في شركاء بين طرفين قوله وهما واقعان في طرفي جملتين يريد بذلك ان وقوعهما جزئين من طرفي
الجملتين اوجب كون العكس واقعا في جملتين لاختلافهما باعتبار المسند اعني حل ويحلون ولولا وقوعهما
في طرفين بل كانا نفس الطرفين فيهما كان العكس بين طرفي الجملة اذ لا اختلاف الا بالتقديم والتاخير
فما قيل كما انهما واقعان في طرفي جملتين واقعان نفس الطرفين ايضا فلا وجه للقول بان العكس واقع في لفظين واقع
في طرفي الجملتين قوله ونقيضه بانه قد غيرها الى نقيضه لقوله بلى قال لا بانه قد غيرها الى بلى على ذلك قوله بلى عفاها القدم
وغيرها الارواح والايم جمع ريح لانه في الاصل واو وقلبت بالياء لكسرة قبلها فاذا زال الكسر عاد الى اصله قوله
معنيان حقيقيان او مجازيان او واحدهما حقيقي والاخر مجازي لا يعتبر بينهما لزوم وانتقال من احدهما الى الآخر
وبه يمتاز التورية عن المجاز والكناية وبهذا ظهر ان التورية ليست من ايراد المعنى بطرق مختلفة في وضوح
الدلالة حتى يكون من علم البيان نعم انه اذا كان المعنيان مجازيين او احدهما مجازيا كانت من علم البيان
بالنسبة الى المعنى الحقيقي لهما او لاحدهما واما بالنسبة الى المعنى الذي هو تورية بالقياس اليه فلا اذ لا علاقة بينهما
ولا انتقال من احدهما الى الآخر فتدبر فانه مما يخفى على بعض الاذكياء قوله قريب وبعيد اي قريب الى الفهم لكثرة استعماله فيه
وبعيد عنه فكل المعنى القريب ساتر للبعيد والبعيد خلفه وبه صار التورية من المحسنات المعنوية فانها ارادة للمعنى المحتجب
الشبيه بالصورة الحسنة وحصول المعنى بعد الطلب ونحو الذ فلو كان المعنيان متساويين في الفهم لم يكن تورية بل اجمالا قوله
على قرينة خفية يحدث ينصب الوهم قبل التامل الى ارادة المعنى القريب فلو كانت القرينة واضحة لم يكن تورية
لعدم ستر القريب للبعيد قوله ولم يقرن به اي اخره فيه اي العرش مما يلائم المعنى القريب اعني القدرة والاحاطة كما انها جمع
اليد قوله مما يلائم القريب المعنى لان البناء وان كان يطلب القدرة لكن طلبه لليد الذي قوله فما يفرق من التفريق اي مجمع
بينهما قوله وقد يكون الخ يشعر بان ليس في البيت السابق كل من التورية ترشيحا للاخرى وليس كذلك لان ذكر الجدي
والحمل كما انه ترشيح للغزالة كذلك للمعنى الذي ترشيح للحمل والجدي الا ان لفظ استعمال الجدي والحمل في البرجين وولد البقر والغنم
شايع لا تفاوت بينهما في القرب والبعد قوله اذا صح في من التصديق وكذلك كذب اي اذا حصل للفتى ما يتمناه

الحد شبه حاله بحال من يحجر للمخاطب بمراده فيعطيه اياه و تصديقه في ذلك الخبر كما في قوله عليه السلام فصدقه
الفرع او يكذبه و المخيلة بفتح الميم وكسر الخاء الظن كذا في شمس العلوم و القاموس اي وان كذب الظن تابقوله
الاعم ويحتمل ان يكون على صيغة اسم الفاعل من التخيل اي القوة المخيلة وقيل انهما من الصدق و الكذب بمعنى الثبوت
والانتفاء اي اذا ثبت الحد وان انتفى المخيلة اي المظنة اي علاقة تلك المكارم قوله انه تمثيل اي تصوير كما
صرح به في قوله تمثيل وتصوير لعظمته وليس المراد انه استعارة تمثيلية او تشبيه تمثيل لعدم علاقة التشبيه
قوله مما يرادف الملك بضم الميم اي السلطنت قوله و التمحل الى اخره اي الاحتيال بصيغة التشبيه في بداه بان يراد
النعمة الدنيوية والاخروية قوله ان تمحل من محل اذا سعى بالباطل و تعدى بالبناء قوله حقيقة او مجازا اما حال عن مفردات
او خبر كان المحذوف قوله اي بالضمير الراجع الخ فالضمير مستعمل في معنى اخر لكونه عبارة عن المظهر والضمير الغائب
انما تقتضي لعدم ذكر المرجع لاستعماله في معنى يراد بالمرجع فلا يلزم استعمال اللفظ في معنيين ولا الجمع بين الحقيقة
والمجاز اذا اريد بالضمير المعنى المجازي على ما وهم قوله اذا نزل السماء الخ وصف الشاعر قومه بالعلية عن عداهم
من الاقوام بانهم يرعون كلاهم من غير رضاهم قوله بين جوانح وضلوع الجوانح الاضلاع التي تحت الترائب و
هي مما يلي الصدر كالضلوع مما يلي الظهر الواحد صالحة كذا في الصحاح قوله باحد الضميرين الى الخ وكلا المعنيين
للفضا فانه اسم الشجر في البادية في الايضاح الشجر يدل النار وح يكون المعنى الثاني حقيقيا والايقاد متعلق الى النار
والحاء يوقد به قوله وهو ذكر الخ والضمير اللف والنشر لانهما نوع واحد من المحسنات قوله نحو ومن رحمته الخ فان قيل
قد تعين الضمير في لتسكنوا فيه للعود الى الليل فلا يكون الاية من اللف والنشر لما سبق من اشتراط عدم التعين ومنه
قلت التعين المنفي فيما سبق انما هو التعين بحسب اللفظ والتعين في الاية الكريمة انما هو بحيث المعنى لا اللفظ فان ذلك
الضمير صالح للعود الى النهار من حيث اللفظ فلا تعين لفظا اصلا كذا في شرح المفتاح الشريفي قوله اي حوش
بالحاء المهملة والياء المثناة التحتانية المشددة والشين المعجمة على تنور والخفف بالكسر وسكون الهاء فهو الرجل
المجتمع والمعنى كيف اخرج من حبك ودواعي الحب من حسن العينين واعتدال القامة وعظم الردف موجودة
فيك قوله او لا اي قبل النشر فليس المراد من القولين المقولين لعدم ذكرهما قبل النشر بل القولين المذكورين
في نحن قالوا قوله على ما صرح به الى اخره حيث اورد كلمة ثم بعد قوله ان يلحق فانه يدل على ان اللف يكون سابقا
على النشر فلا بين الفريقين الخ هذا واقع انما الكلام في انه لا جمع بين الفريقين والقولين في اللف بحيث ان
يذكر بالكل في النشر ليرد السامع الى كل فريق او قول مقوله فالحط الواو ودونه او قال الشارح في شرحه للمفتاح قد
جرى الاستعمال في اللف الاستعمال على ان يذكر النشر كلمة او اه ما وقع الاتفاق عليه هو احد القولين و

المملكت

بحسب اللفظ والتعين

انما الموكول الى فهم السامع هو التعيين وفيه بحث لان اللازم في اللف والنشر الاجمالي ان يذكر بالكل من احاد المتعدد
الذي ذكره اجمالا واما كونه متفقا عليه بين احاد المتعدد فلا وان الموكول الى فهم السامع يكون تعيين الاخذ المبهم
لا رد ولكل منه احاد المتعدد عليه ولو كان ما ذكره كافيا في اللف والنشر الاجمالي لزم ان يكون قولنا قالوا لن يدخل الجنة
الا احد منهما منه وان شئت تفصيله فارجع الى تعليقاتنا على تفسير القاضي قوله وهذا معنى لطف مسلكه الذي اشار اليه
صاحب الكشاف بقوله وهذا نوع من اللف لطيف المسلك الخ وقيل في وجه لطفه انه لف جاء مترتب على النشر معلوم
منه والاعم الاغلب العكس وقيل لانه لم يصرح بالملفوف او الابل بما يدل عليه وحين قصد ذكره حذف اللفظ الدال
عليه ويرد عليهما انهما لا يوجبان لطفا الى ان يهتدي اليه الا الفحول المحدث ولا تم انه لف مترتب على النشر بل نشر مترتب على
اللف المفصل ثم رتب اللف المجمل عليه ولا نم انه لم قوله بالملقون فانه صرح بالملقون المفصل ثم ذكر المفصل اما لفظا
او تقديرا او عند وجهه ان مقتضى الظاهر ترك الواو ولكونها عللا لما سبق ولذا قال من لم يتدرب علم البيان ان الواو
زايدة او معطوف على علة مقدرة فيصح عطفه على ما سبق مع بقاء التعليل وبيان اختياره على ترك العطف
وفيه مما يهتدي اليه الا الفحول من علماء البيان فيقدر الفعل المعلل مشتملا على ما سبق اجمالا فيكون ما سبق فيه متضمنا على
حذفه لكونه مشتملا على ما سبق بقي التعليل بحاله ولكونه مغايرا له بالاجمال والتفصيل رجح عطفه ولافادة هذا العطف
كمال الاهتمام بشان الاحكام السابقة حيث ذكرت اولا تفصيلا ثم ذكرت اجمالا ثم عللت من غير تعيين لعلة
على فهم السامع بانه يلاحظها مرة بعد اخرى ويرد كل واحد من العلل الى ما سبق بحيث يمكن ايراد العاطف اولا لم تركها
سرع ذلك اي بين قدر الفعل موخرا كما يختاره القراء لان حذف المعلل يدل على كمال العناية بشان العلل وقدر القاضي
مقدما كما ذهب اليه الزجاج رعاية للاصل مع عدم مقتضى التاخير قوله وامر المرخص له بمراعاة عدة ما افطر من غير نقصان
فيه المستفاد من قوله تعالى فعدة من ايام اخر كانه قيل من رخص عليه قضاء ما فات من الصوم فيه عدة ما افطر فيه
الرخصة الى المستفاد من قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم او من قوله فعدة من ايام اخر قوله من كيفية القضاء الخ
المستفاد من اطلاق ايام اخر اي فعليه عدة من ايام اخر كيف ما تيسر متواصلا او متفاصلا قوله اي ارادة الخ
يعني التعرض مجاز عن الارادة اي الطلب على ما هو مذهب الاعتزال من ان ارادة تعالى بفعل غيره وامره به وجواز
تخلف المراد عن الارادة ونظر الاسلوب من الشكر والاشارة الى ان هذا المنط المرجو بقوة الاسباب المتاخذة
في حصوله وهي ظهور كون الرخص نعمة والمخاطب موقنا بكمال رافته تعالى وكرمه مع عدم فوات بركات الشهر قوله
بل هو توطية الخ فيه انه لا دليل في الاية على كونه توطية فان كلا الحكمين مذكوران باسلوب واحد لم يفرع احدهما
على الاخر قوله لتفريع الرخيص اعادة من في قوله ومن الرخيص عطف على قوله من امر الشاهد يدل على عدم تفرعه على

امر الشاهد

امر الشاهد بصوم الشهر قوله وفي ترك تفريع الرخيص والاكتفاء بما بعده قوله انه لم يقل الى الظاهر ان يترك من تعرض المعطوف
عليه بخلاف ما قاله [illegible] الرخيص قوله وفي هذا دلالة واضحة الى جواب لقوله وجعل قوله لتكبروا علة الخ قوله شامل
لامر الشاهد الخ فالمعنى لتكملوا عدة الشهر بالاداء وعند عدم القدرة بالقضاء في حال الافطار بالقدر فيتحصل صراحة
ولا يفوت عنكم بركات صومه بنقصان ايامه او حملت وبهذا اندفع النظر الذي ذكره الشارح بقوله وفيه نظر
على انه لا ارتياب الخ يمكن ان يقال ان ترك اضافة عدة الى ما افطر قرينة على انه اراد مطلق العدة لا عدة
ما افطر قوله واما الاية الكريمة الخ فيه ان ما ذكره انما يفيد لطائف اللف والنشر الذي في الاية بخصوصها ولا يفيد لطائف
النوع والقول بان النوع عبارة عن لف يحتاج تحصيل بعضه بالف فيه الى دقة النظر لا يفهم من عبارة الكشاف
ولو سلم فدقة وجه التعليل يفيد احتياجه الى الفكر الغامض لا اختصاصه بالنكات المحدث قوله ان تعليل الامر
الخ بيان للطافة جهة المناسبة قوله وان متعلق الخ عطف على قوله ان تعليل الامر للبيان لدقة وجه التعليل مستنبط
[illegible] اي غير المعلل يعني ان معلله ليس مذكورا صريحا انما هو مستنبط من قوله تعالى فعدة من ايام اخر قوله و
واحد من العلتين اي لتكبروا الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون قوله ان الشكر اولى الخ لان الله حصل نعمة [illegible]
واصله الى العباد وتعليم كيفية القضاء انسب بالهداية لكونه المقصود منه الخروج عن عهدة ما لزم على العباد
ان يجمع بين متعدد الخ كان الظاهر ان يجمع متعدد وادخل لفظ البين للاشارة الى ان المتعدد يجب ان يكون
في الذكر فليس قوله النفس زينة الحيوة الدنيا من الجمع قوله الى العتابية على وزن الكراهية قوله ان الشارح
السكاكي يكسران على سبيل الحكاية تضمينا لما تقرر عندهم ولذا اصاب الهمار ربع مثلثة قوله هي ما تدعو الخ عبر عنه
بالمفسدة مبالغة قوله القاطع تباين ليس المراد التباين المصطلح بل المعنى اللغوي اي افتراق بين امرين
مشتركين في نوع فانه دقيق قوله الدقة ان الاضافة فما ذكر بالكل متحققة اجمالا والتعيين مفوض الى السامع
الا ان المتبادر من اضافته بالكل اليه ان يكون على التعيين قوله لا يفهم على ظلم اي لا يتوطن في مواطن الظلم احد
لا الاذن قوله فلا ريح له اي للقوة او لكل واحد من العبر والوتد قوله فلا يتحقق التعيين لان المراد التعيين في اللفظ
فان التعيين بالقرينة متحقق في اللف والنشر ايضا كما مر قوله ولو سلم فسواء الخ يعني ان اسم الاشارة
فيما نحن فيه اثنان فلا بد لكل منهما من مشار اليه معين فالتعيين متحقق الا ان التعيين يحتمل وجهين بخلاف
اللف والنشر فان نفس التعيين منتف فيه فتدبر فانه دقيق خفي على بعض الناظرين قوله الجمع مع التعريف
اورد كلمة مع اشارة الى ان الحسن اجتماعهما وكذا فيما سيأتي وانما لم يذكر اجتماع بعض المحسنات الاخر
مع بعض كالطباق مع المقابلة لكن بين الجمع والتفريق والمقابلة فاجتماعهما موجب لحسن زائد على كل واحد منهما

قوله من جهة الجهد والاحتراق اى حره واحتراقه وفيه اشارة الى ان المراد بحر النار حرها وتفسير لا بغيرها فانه المناسب لتفسير

الغلب قوله وحتى يتعلق الخ اى عطف عليه لان الجارة لا يدخل على الفعل قوله شقي من جد علم

في التاج الشقا والشقاوة والشقوة بدبخت شدن وهى كناية من الخراب والهلاك قوله فانه مع اعتراض

بالفاء والبدع كعنب جمع بدعة كحكمة موسئة بدع كعلم قوله الى الله كقوله تعالى هل ينظرون الا ان ياتيهم

المراد امره لامتناع الاتيان على الله تعالى قوله او اليوم والمراد اتيان هوله فلا يلزم جعل اليوم وقعا لا يقان اليوم

حدوث الشى بنفسه قوله والماد دون الخ وقع في شرحه للمفتاح اوالى اصله وهو الوافق لتفسير القاضي وفي

شرح المفتاح للعلامة الواو الى اصله ولكل وجه ان قصد دفع التدافع بين الايتين فالواو وان قصد بيان معنى

الايتين فالواو يكون دفع التدافع حاصلا ضمنا قوله وجبت له النار كذا في القاضي ومعنى وجبت ثبتت ولزمته

اذ لا وجوب على الله عندنا ولا معنى للوجوب للعبد فيكون وقولهم النار والجنة مستفاد من التفريق و

يكون محط الفائدة في التقسيم القيد اعني قولهم فيها قوله زفير وشهيق قوله خالدين الخ حال على التحقيقية ان

جملة كذا كانت او عصيانا والسعيد من له السعادة في الجملة بان كان مؤمنا كما هو المسلم

مع قيوده قوله اى اخراج النفس ورده المراد بهما الدلالة على شدة كربهم و

سوات الحرارة على قلبه قوله اى سموات الاخرة وارضها في تفسير القاضي وفيه

شبيه بما لا يعرف اكثر الخلق وجوده ودوامه من عرفه فانما يعرفه بما يدل على دوام الثواب والعقاب يعرفنا

فلا يجدى له التشبيه انتهى وفي قوله بما لا يعرف اكثر الخلق وجوده اشارة الى الاستدلال العقلي ذكره صاحب

الكشاف لقوله لانه لا بد لاهل الاخرة مما تقلهم ويظلهم اما سماء خلقها الله او يظلهم العرش وكل ما اظلك فهو

سماء الظل ضروريا ولان حمل السماء والارض اليهم لا يستلزم معرفتهم به على انه ان سلم كون

المتغير ضروريا لكن المنقل ضروريا ولان حمل السماء والارض على المظل والمقل خلاف المعنى

المظاهر لا بد له من قرينة وفي قوله الاستدلال النقلي الذى ذكره بقوله والدليل

على ان لها سموات وارض قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات وقوله واورثنا الارض نتبوأ من

الجنة حيث نشاء بانه انما يدل على وجود السماء والارض لها ما دوامها فلا يعرف منه وانما يعرف بدليل دوام

دار الثواب فيان دوامه بدوامها بالنسبة اليه لا يجدى نفعا قوله ولكنه ممتد الى غير النهاية تصريح بما علم ضمنا

بشانه وكلمة لكن لمجرد التاكيد كما في قولك جاءني زيد لكنه لم يجئ على ما في المغني والاتقان قوله

في عذاب النار اشارة الى ان المراد بقوله ففي النار عذاب النار تبعا للعقاب لقوله تعالى لهم فيها زفير وشهيق

فان اخراج النفس ... يكون من حر النار واحراقه وبقوله ففي الجنة قوله يفهم الجنة لقوله تعالى عطاء غير مجذوذ
فان المناسب ... لجنة مطلق لامطلق الدخول فيهما فافهم قوله بمعنى ان اهل النار [illegible]
الاستثناء من الخلود في عذاب النار ان لايعذبوا بها في جميع الاوقات بان يعذبوا [illegible] العذاب
اخر كعذاب الزمهرير وعذاب سخط الله وخشيه واهانته وهذا لايقتضي الخروج من جهنم وكذا مقتضى الا
من الخلود فمن نعيم [illegible] اللذات الجسمانية الى ينعموا بنعيم آخر من اللذات الروحانية كرضوان الله
ويتلذذون دون لهاية [illegible] ينقطع لهم اللذات الجسمانية و [illegible] من جهنم من الجنة بل هو الشر
ما هو اكثر منها كما قال الله تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات [illegible] الانهار خالدين فيها ومساكن
طيبة ورضوان من الله اكبر قوله مما لايعرف [illegible] الا ما قال الله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
قوله بناء على مذهبه من ان [illegible] النار لايخرج منها ابدا هو الكافر وصاحب الكبيرة الغير التائب و
ما سواهما لايدخل النار [illegible] في الكلام [illegible] حرفه عن [illegible] عن الكلام وقت ما
[illegible] ويلزم خروج الكفار عن النار [illegible] التابيد الخ يريد ان قوله تعالى خالدين فيها حال [illegible]
بالعامل والتقدير اما الذين سعدوا ففي الجنة مقدرين الخلود منها ما دامت السموات [illegible]
لا يقتضي سابقة الدخول بل تقديره ولاجل الاشارة الى هذا اعبر عن الخلود بالتابيد فان الخلود [illegible]
اي ثبوت الحكم السابق وهو الكون في الجنة ابدا اي في جميع الاوقات المستقبلة من وقت [illegible]
الجنة فيها والتابيد من وقت معين كما ينقض باعتبار الانتهاء كما في الاستثناء الاول ينقض باعتبار
الابتداء لعدم لقاء التابيد من الوقت المعين فح اندفع ما اورده الله قوله مناقشة لصاحب الكشف من ان
الاستثناء يقتضي اخراجا من الخلود وهو المحال بعد الدخول لان ذلك انما هو في الخلود المحقق دون المقدر و
الدخول الخ
كذا اما اورده من انه لادلالة في اللفظ على المبدا المعين فان [illegible]
او قد يقع في تفسير الاستثناء وجوه اخر منها [illegible] بذوقون فيها
الموت الا الموتة الاولى وفيه انما يصح اذا كان [illegible] على ان التعليق [illegible] يقين ومنها انه استثناء
من اصل الحكم والمستثنى زمان توقفهم في الموقف للحسابات وذلك لان ظاهره تقتضي ان يكونوا في النار
حين ياتي اليوم او مدة لبثهم في الدنيا وفي البرزخ ان لم تقيد باليوم وفيه ضعف لفظ التاخيره عن الحال و
لا مدخل له في الاستثناء وبعضه لان استثناء زمان الموقف او مدة اللبث المذكور مما لافائدة فيه فانه معلوم من
سوق الكلام هو ان الابهام في قوله الا ما شاء ربك والتفخيم الذي يعطيه لا يبقى له رونق ومنها انه استثناء

لهم فيها زفير وشهيق وفيه مع كونه خلاف الظاهر لا يجري في المقابل ومنها انه بمعنى سوى [...] لك على الف الا الالف

التي كانت بمعنى سوى والمعنى سوى ما شاء ربك من الزيادة التي لا آخر لها على مدة بقاء [...] والارض و

فيه انه صرف للفظ الا عن معناه الحقيقي بلا صارف بخلاف القول المذكور من انه مبني على حمل السموات والارض على

هذين الجسمين المعروفين وان الظاهر على هذا المعنى ان يقع خالدين فيها ابدا كما في النصوص الاخر ومنها ان ما بمعنى

من ومنها ان الا بمعنى قد [...] هذا هو الاقوال المنقولة في هذه الاية فعليك بالاعتبار [...] واطلاق العادة الخ في تفسير

القاضي لا يقال فعلى هذا الا يكون قوله فمنهم شقي وسعيد تقسيما صحيحا لان من شرطه ان يكون صفة كل قسم منتفية عن قسيمه

لان ذلك الشرط حيث التقسيم لانفصال حقيقي او مانع من الجمع وههنا المراد ان اهل الموقف لا يخرجون عن القسمين

وان حالهم لا يختلف عن الشقاوة والسعادة وذلك لا يمنع اجتماع الامرين في شخص باعتبارين انتهى و[...]

ان التفريق باعتبار الوصفين لا باعتبار الذوات [...] ان قلت ما وجه العطف باو في الكشف التزويج

جعل الشيئين زوجا وقوله ذكرانا واناثا حال من الضمير والواو للمعية ولم يذكر من القسمين السابقين لم يتكلم او المشبه

وفي الكشاف [...] ايضا انه حال الضمير راجع الى المذكور والمعنى او يجعل الذكور زوجا حال كونهم ذكورا مع الاناث والحال

او اراد ان زوجيتهم باعتبار ضم الاناث اليهم فذكر هذا القسم بكلمة او بدون ذكر المشبه لانه كانه ليس قسما

على حدة بل تركيب من القسمين السابقين كانه قيل [...] لمن يشاء الاناث والذكور منفردين او مجتمعين ثم قيل

ويجعل من يشاء عقيما مقيدا بالمشية لانه قسم اخر وهذا اول ما في تفسير القاضي من قوله وتغير العاطف في الثالث

لانه قسم المشترك بين القسمين ولم يحتج اليه الرابع لانفصاحه بانه قسم المشترك بين الاقسام [...] واما [...]

الذي ذكره السيد ففيه بحث لانه على تقدير رجوع الضمير الى من يشاء يكون مفاد قوله او يزوجهم الخ انه يجعل [...]

زوجا والمقصود انه ليس لهم زوجا وبه يظهر وبه تعلق قوله ذكرانا واناثا لما قبله ومن هنا ظهر ضعف ما قيل

ان ذكرانا واناثا منصوب بنزع الخافض اي يقرنهم بالذكران والاناث ولو سلم بان يكون التقدير يزوج

لهم على ما في شمس العلوم من انه يقال زوجت الابل صغيرها وكبيرها اي قرنت صغيرها مع كبيرها قال الله تعالى يزوجهم ذكرانا

واناثا اي يقرن لهم ذكرانا واناثا كما قال والقمر قدرناه منازل اي قدرنا فارجاع الضمير الى من يشاء لا يقتضي ان يكون المفعول

المقدر في المرجوع اعني هيئة الذكور والاناث معتبرا في الراجع حتى يفيد المعنى ولو سلم فيرد عليه ان ليس المعنى على الهيئة

كما قرره بل على انه يهب بعضهم صنفا واحدا وبعضهم صنفين وبعضهم لا يهب شيئا منهما وان ليس التقييد بالمشية مستفاد

من قوله او يزوجهم ذكرانا واناثا ولو سلم فهو ثابت في حق الذكور فقط او الاناث فقط لا يمكن في حق هذا لهما من

الاناث والذكور معا فان ما شاء اليه كان [...] الحديث المرفوع نعم [...] ضعف بالنظر الى دلالته اما بعد تعلق المشية

لا لاجل المبالغة

وكلا بذا فتدبر لعلك تطلع على [illegible] احسن مما ذكرت قوله هي عدم لزوم المشبه الى في انه [illegible] ان
التزويج في [illegible] بسبب [illegible] لزوم المشبه والمقصود وقوع التزويج قوله المبالغة في كمال الى [illegible]
للمبالغة في الكمال قد يكون مطلوبا للتهكم كما يقال للجبان لقيت من فلان اسدا واعلم ان الالفاظ [illegible] في
للمعاني الحقيقية فليس هو من دواخل البلاغة لعدم تاتي الوضوح والخفاء بالدلالة الوضعية كما مر بخلاف الاستعارة لكونها
مجازا يتاتى بها الوضوح والخفاء [illegible] من دواخل البلاغة والتجريد لاجل المبالغة في الوصف فليس داخلا في المبالغة
على ما وهم قوله [illegible] التجريد [illegible] برا اسم لكلمة من والا [illegible] كما ان الباء التجريدية
باء الملابسة قوله فليتامل لعل وجه التامل انه اذا كان لقاء زيد لقاء الاسد [illegible] المبالغة [illegible] عين الاسد
كما في الاستعارة وان فاتت المبالغة [illegible] من التجريد ومراده [illegible] ان المقصود الاصلي
التشبيه قوله مبالغة في اتصافها بالشدة [illegible] حيث [illegible] العذاب فان
احتمال الانتزاع لكونه [illegible] منصوبه [illegible] فيها [illegible] اذ
[illegible] الانتزاع بان يقال انتزع [illegible] من ذاته [illegible] مبالغة في ربوبيته [illegible]
المنتزع قوله ان في البيت في كونه من التجريد [illegible] بل هو اي اجتماعهما اقع فالمرجع مذكور [illegible]
المذكورة يحصل المجرد وجعل نفسه مخاطبا ولا يتوقف على التجريد فالصواب ان يقال ان اجتماعهما [illegible]
يكون الاعلوب المنتقل اليه والاعلى صفة كما في ما نحن فيه فهو يعني قوله كريم التفات من حيث انه انتقل من [illegible]
الغيبة وتجريد من حيث التعبير بصيغة الصفة مبالغة في كرمه وبما ذكرنا اندفع ما ذكره السيد من ان الالتفات
يقتضي الاتحاد والتجريد يقتضي التغاير والوا [illegible] فيهما تناف لانه انما يلزم لو كان اعتبار المتنافيين من جهة
واحدة قوله بحسب اقتضاء المقام انما قال ذلك لان نفي البخل لا يستلزم انه [illegible]
قوله ولا دليل الى فيه ان البيت المذكور مثال يكفيه الاحتمال فيه [illegible]
لي عاند في ذلك الى اشار بذلك انه قوله [illegible]
الكذب [illegible] انه عبر [illegible] اي غير مانع في [illegible] الى الحصر [illegible]
لهذا الحصر صار ممتنعا عادة قوله اراد بالحال الغنى في التاج الاسعاد [illegible] فالمعنى فليحسن النطق في المدح ان
لم يحسن الغناء في الاهداء فما قيل اي حالك وهو الفقر اذ الفقر لا يسعد الاهداء انما يسعد الغنى وهو عادة [illegible] تفسير
الحال بالغنى ليس كما ينبغي لمن [illegible] قوله مقبولان الى اعلم ان ما ذكر من المقبول والمردود بالنظر الى البديع و
اعتبارات الشعر واما بالنظر الى [illegible] فالكل مقبول لانها ليست مجراة على معانيها الحقيقية بل كناية او

مجازيات مرسلة كانت او استعارة بالنظر الى المولد والامثلة فقوله [illegible] رتبها في مجاز مركب عن كثرة
صفاته [illegible] وقول الطيف مجاز عن كثرة الغبار فوق رؤس الجبال وقول العالم مجاز عن [illegible] عبره وكثرة نظره
الى الكواكب قوله اشكر بالامين لا امتناع من ان يقال انه مجاز عن سرعة شكره ووقوعه وحرصه على الشرب كذا
افادة بعض الناظرين والاظهر ان يقال ان المقبولة والمردودة انما هي بالنسبة الى المعنى المطابقي لا بالنظر الى ما هو
المقصود اعنى الدعاء بكمال الوصف [illegible] الى الفقرات الامكان فلا يرد ان صحة كلام الله تعالى لا مزيد عليها فكيف يقيم تقسيم
ما نقر به الى الفقرة [illegible] اما الحجة على طريق اهل الكلام ايراد الحجة يتعلق با[illegible] اصل المعنى وكونه على طريقة اهل الكلام من
المحسنات المعنوية فان المجاوزة لا يتوقف على كونه على طريقتهم وان كان مرجعها الى ذلك قوله وكانه
ايراد بذلك الخ فان اللائق بالدعوة العامة المقدمات المشهورة لكون النفس مطلوبة لها بخلاف البرهان
فان يختص باولو الالباب الخالصة قوله ليس قطع الاستلزام للفساد بمعنى الخروج عن هذا النظام المشاهد ولو
اريد به عدم الكون يكون قطع الاستلزام للفساد وتقصيره في شرح العقائد للشارح قوله مبنيا على التقسيم بل
على [illegible] في معرض الجواب جواب القسم لا جزاء الشرط قوله اهون لو اسهل عليه لا بالنظر الى ذاته
اذ لا يتصور فيه صفة السهولة اذ الاسهلية بل على ما جرت عليه العادة فيما بينكم من ان كل فعل وقع من شخص
كان اعادته اسهل عليه لحصول الممارسة قوله في الامكان اى امكان الصدور لا الامكان الذاتي
لا يمكن فيه الشرق والضعف قوله على مقابل مقابل الحقيقي يعني الموجود الخارجي فتوهم انه بمعنى الموجود في نفس الامر
قوله ولو كان كما توهم من ان الاعتباري لا يكون الا غير حقيقي قوله اي لم يشابه في التاج حكى حكاته في فعله ما نحن
في ركاب قوله ويفوقه عليها اى يفوق عطاؤك على السحاب لان صفة عطاءه اختيارى كثر الاثار الواقعة في موقعها
بخلاف السحاب فانه ليس له اختيار في نزول المطر واثاره قليل بالنسبة الى اثار اعطاءه واقعة في غير موقعها
وليس المعنى ان نائل السحاب لم يشابه نائله فلما علمت السحاب عدم المشابهة بين النائلين حمت فصبها الرحضاء
حتى نقيض وجود نائل السحاب او لا لتعلمه عدم المشابهة بين النائلين الموجبة للحمى الموجبة للرحضاء فلا يتم ان نزول المطر
مطلقا عرق حماها الحادثة بسبب عطاء الممدوح قوله ليست علة حقيقة اى في العادة لان الكلام في العلة العادية
فلا يرد اعتراض السيد قوله اي خدائي اياك اشار الى ان الاضافة في خداك اضافة الى المفعول لا الى الفاعل
يتعدى بنفسه يقال خدرته ومن يقال خدرت منه كناية الشى اى الشان عينى من العرق عرق الشان العين كناية
عن الاحمرا اى يحيى غدارك من العرق فلا يرد ما قيل ان المناسب ان يقول الحسن نفسه من العرق لان الشان العين يعرف بدمع
قليل ولا يحتاج الى ان الجانب الشان العين هو الساكن في الماء [illegible] الماء فاذا كان يعرف يكون كثرة الماء في

بالمعاينة قوله اي اشد الناس [illegible] الاصل شعرة تلبسها المراة وقد يطلق على ما يشد به المراة [illegible] [illegible] بسطها
بهذا المعنى [illegible] [illegible] [illegible] بركات الرطاقين وهو المراد ههنا ولا يناسب [illegible] [illegible]
لان الجوالي الا موت ولا يقال الكواكب التي في حول الجوزاء منطقة الجوزاء بل الطاوها قوله قصد به حدحة الممدوح
لا يخفى انه لا يصح تعليل روية النطق بنية حذرة للممدوح انما يصح تعليل الانتظام بها اللهم الا ان يجعل روية النطاق
كناية عن وجوده [illegible] مع الماقي وهي اطراف العين ولية السيلان اليها كنسبة الجريان الى النهر
قوله نعي ساقف [illegible] الحاصل المعنى مدامع فان [illegible] المجهول معناه ضمنت
او جعلت مقبولة المعافاة على صيغة المعلوم من الشفاعة بحكم الوزن قوله [illegible] السحاب
المذكر بحرف ويفهم من كثرة جزمه وخلوه [illegible] [illegible] تلك الديار ويبكي عليه فان
الديار البلاقع [illegible] تفرع على [illegible]
احتراز [illegible] [illegible] عار حلم متعلق [illegible]
المناسب ان يقول وآبوه راكب قوله من عصى الكلب على وزن [illegible]
المشترك بين جمع ما ذكر من التاكيد المدح بشبه الذم وتاكيد الذم بما يشبه المدح و[illegible]
نقيضه ويجعل هذا واحدا من المحسنات المعنوية مندرجا تحتها جميع ما ذكر وليس المراد [illegible]
بما يشبه الذم بهذا الاسم ويجعل مقابلا لتاكيد الذم بما يشبه المدح قوله فانه ركيك جدا لفظا ومعنى
[illegible] لا يقال ان جشمني اكرمتك على تقدير محبتك واما معنى فلان الجزاء المذكور وجود العيب منهم للاثبات
وجود العيب فيهم قوله وبعقب با وان الاستثناء الخ وتشبيه منها صفة مدح لعدم الاستثناء فيه حقيقة
فان الاستثناء متصلا كان او منقطعا لا بد فيه من اختلاف الحكمين ايجابا وسلبا ولا اختلاف ههنا
وانما يفيد التاكيد لكونه في صورة الاستثناء واليه يشير قول الشارح فذكرا [illegible] [illegible] الحج
جعله ابن مالك من الضرب الاول [illegible] [illegible] [illegible] الاني من قريش [illegible] بجمعه
غير انه ذهب الجمهور في المغني انه للتعليل [illegible] [illegible] من قريش
مد فلاله في ذلك لانه علة تامة وفي القاموس ان بيد بمعنى غير ومن اجل وعلى قوله واصل الاستثناء قوله
اي الراجح الكثير الاستعمال في هذا الضرب ان يكون المذكور بعد ما قد ادا الاستثناء غير داخل فيما قبلها ففيه اشارة
الى انه واما في الضرب الاول فلو كان [illegible] فلكون ما قبل الاداة كلمة منفية والمستثنى صفة مدح غير داخل فيما قبلها
اليه لكنه قدر دخوله فيه مبنيا فيفيد التاكيد من وجهين قوله فليتامل حتى يظهر لك عدم التنافي فيهما او نحوهما

الكثير الراجح في نوع من الانقطاع مطلق الاستثناء الاتصال لكونه حقيقة على ... في الاصول للبيان في ان يكمن

الكثير الراجح نوع من الانقطاع وضرب اخر كونه خبر بالاخر من جهتانه المستثنى ... صفة منقبته بل محذوف

هو اعم الاسماء يقدر دخول المستثنى منه الا ان العامل فيه معنى القسم وهو راجع الى الضرب ... كانه قيل لا

عيب ... فينا الا ان امنا ... النظر انه من الضرب الاول لان المذكور سابقا صفة ذم منفية استثنى منها صفة مدح

قوله اعتبر فيها جهة تاكيد الخ جهة كونه كدعوى الشيء ببينة وجهة كون الاصل في الاستثناء الاتصال لا يمكن الا باعتبار

جهة واحدة ... الجهة الثانية واما الجهة الاولى فمبناها تقدير الدخول ولا ... ذلك في الضرب الثاني لكون المذكور قبل

الا صفة مدح مثبتة ولا عموم لها ويمكن ان يقال ان فسر ثبوت عدم سماع اللغو كان من الضرب الثاني لكون عدم

سماع اللغو صفة مدح مثبتة قوله لعل الراجح فيه انه يلزم اختلال تعريف الضرب الاول وتفضيله على الاطلاق

والحصر بين الضربين ... فالاول لان استثناء ان تحقق العاطف او انا ... من الثاني وكذا في قوله

لكنه الوبل ... هذا الضرب من الاستثناء وقال الروزني ... الاستثناء الحمد على ان البخل ... بها

بقول ابي ... نا اسعافنا في نفوسنا قوله لكان اقرب لان قوله فعلت له ... فهم انهما الخ دعا للممدوح

متضمن لتهنئة ... مدبهما الي يا الاخفان باعتبار تحركهما وتقلبهما جمع جفن كعفر وعطاء البين من اعطا و اسئل

لا بد لي من جهلة الضمير للمتكلم ففيه التفات من التكلم الى الغيبة قابل الجهل بالحلم لا استلزامه الطيش في ترك الوقار

قوله او مع في الغزل بالتحريك في الصحاح مغازلة النساء محادثتهن ومراودتهن تقول غازلتها وغازلتهم والاسم

الغزل قوله اعم من الاستتباع بهذا المنظر الطريق الاستتباع اما لو قيل ان ذكر المدح في التعريف بطريق التمثيل

لا التخصيص يكون مساويا للادماج قوله الزل الذي يراد به الجد اي يذكر الكلام على سبيل المطايبة ويقصد به

معنى صحيح في الحقيقة وقوله اذا ما من عد بمعنى احسب اي من عدى يعدي اي تجاوز قوله وهو كما سماه السكاكي

كان ... تقول وهو ... سماه السكاكي سوق الخ الا انه اعتبر المغايرة من حيث انه مسمى بالتجاهل ومن حيث

انه مسمى بالسوق فزاد كاف التشبيه قولهم وهو كما هو المشهور كذا او هو كما سجى وقوله لنكتة متعلق

بالتجاهل وكان حقه التقديم على قوله وهو كما سماه السكاكي الا انه اخره ليكون بيان النكات متصلا به قوله

المع برق سرى الخ سرى صفة برق اي ظهر بالليل والضاهر بالغاء المعجمة والحاء المهملة من الفحو قوله فيه دلالة الى

دلالة من حيث الظاهر والا فيجوز ان يكون التخصيص بالرجال مستفادا من مقابلة النساء قوله ازلمى سلمى الخ بها طلب منزلة

الشاه ... والصيف للحسن ونادبها فالهمزة للنداء والرواجع راجعة للتعليم مفعول يرجع المتعدي بمعنى يرد و

في بعض النسخ بل اوقع البكاء او يكشف العمر اي عم العشق وتحيرها ولا يستفهم اي لا يرجع ولا يدفع و ثلث

وهما اى فاعل الفعلين [illegible] بالتشديد والتخفيف جمع انفية وهو ما يوضع
والبلاقع جمع بلقع [illegible] الارض العقرى لا شئ فيها [illegible] القول بالموجب اى اعتراف [illegible]
مع نفى مقصوده فى شئ اخر واما حمل لفظه فى كلام على غير ما قصده منه قوله اى فى التلفظ فسر اللفظ بالتلفظ اذ لا
معنى لتشابه اللفظين فى نفس اللفظ فانه يستلزم اتحادهما فيخرج منه الجواس الغير التام قوله فى انواع الحروف او ركو
لفظ الانواع تنبيها على ان [illegible] الحروف [illegible] والا فيكفى فى الحروف قوله [illegible] الا ولى اعدوها وتنبيها اذ
ليس توافق الكلمتين [illegible] انه اورد صيغة [illegible]
يقول فان هيئة الحروف [illegible] يحصل لها باعتبار الحركة والسكون [illegible]
هيئة الكلمة يعتبر فيه تقديم بعض الحروف على بعض كما هو المشهور قوله [illegible] المعنى عيون
[illegible] للمونسة العشق [illegible]
[illegible] الاصول [illegible] لم يطلق [illegible]
ولا دما اى ليس له ابار قليلة الما فى مسالك العرب وهو لنا به عن كثرة خيراته قوله [illegible]
فانه يحيى ويتجدد عند هذا الممدوح وقع فى ديوان مصحح لمن بلغت حد عشب الزمان [illegible]
الزمان وابتلى بشدايده المفضية الى الموت فانه يحيى لدى يحيى عبد الله ويخلص عنها ولكن [illegible]
ومن زايدة قوله ان هذا المطايا الخ فالمد الامداد والوجد بمعنى القوة وضمير عنها للمطايا على الالتفات
بمعنى ذهب سبقه منا اى امر قدر للمطايا من الاعياء والجلال والمعنى امد كم يا مطايا منازل الاصحاب قوى كم
لا فامها بها بعد الوصول اليها وقد ذهب عنك ليس بذاهب عنى لان روية المنازل لم يزدني الا تذكر
الاصحاب والحزن على فقدانها قوله وهو التابعين الخ بقاء البقية مستفاد [illegible] عنها ومعا
عبارة عن الموت وقال عنها بمعنى لم يصبه [illegible] السالف [illegible]
لقبيل والمعنى الموت المقدر الذى ظهر فيكم بمعنى [illegible] سكن لكن [illegible]
الخ فالمد بمعنى الاطالة والوجد بمعنى الحزن و [illegible] والا رماق جمع رمق بالتحريك
[illegible] الروح [illegible] الحشاشة للمبالغة قوله وهذا النوع اخرالخ فان الاول اختلاف بالحركتين والثانى اختلاف بالحركة
والسكون [illegible] فيه الاختلاف قوله جدى جهدى على الفعيل المشقة اى خطر من الدنيا الغالب النفس فى الوصول
الى المطلوب اى هو احد منا ومن ابتدائية اى كاين منا ومن تبعيضية بناء على ان [illegible]
مقابلة بالتبعيضية بناء على انه اسم بمعنى البعض على تقدير كونها للتبعيض حرف [illegible]

بقلام [illegible] بل الابيض الراس والذنب وسايرها مخالف لهما فان آخره مخالف [illegible] فيكون اللفظ اعادة كذا [illegible] قرب

يجوز ان [illegible] وجه انه جعل الحرف الاول في الآخر قوله ووجه حسنه الخ واما وجه [illegible] الا في اقسام الثلثة فهو

بجمع الالفاظ المتناسبة وما ذكر الشارح [illegible] اذا ذكر اللفظ الذي فيه زيادة الحرف متاخرا منفصلا باللفظ الناقص

اما لو قدم اللفظ الذي فيه زيادة الحرف او فصل بين اللفظين نحو عواصم عواص ونحو ايدي عواص واعين عواصم

فلا كما لا يخفى قوله وهو ثلثة اضرب الخ جعل ضميره راجعا الى المضارع وامتناع التقدير والكان قوله في الاول

يقتضي ارجاعه [illegible] لا يدل عليه فقوله الحرفان رعاية للسابق واللاحق فانهما قسمان للتجانس قوله

ليس من هذا القبيل لان الهمزة ما رسم للاستفهام وهي كلمة برأسها قوله وبها رون اذا قلبنا آخره ان روي

او اما قلبا يجعل اللحية مشيا عجبا فلب ها رون نورا هو بالسريانية موسى كذا قيل والاوجه ان قلب ها رون نوره لان

الف ها رون مطروح [illegible] قوله مدعاراً يحد النجد [illegible] الفور [illegible] من العود تهامة قوله

يجوز الخ على الوجه الاول [illegible] اضافة [illegible] الى الساعة اضافة على [illegible] يجعل المفعول قليلا انه كما [illegible] الدين

فيه استحباب التفريح للساعة فيكون قليلا صفة موكدة وعلى الوجه الثاني الاضافة بتقدير في فلا يفيد الا استحباب

[illegible] قليلا صفة مفيدة لان التفريح في الساعة يحتمل ان يكون قليلا من الساعة وان يكون مستوعبا لها

[illegible] ارة الى هذا المعنى قدم قليلا على ما في ساعة لانه اعتبر الصفة مقدمة على الاضافة على ما وهم من ظاهر عبارة

قوله اي قليل التفريح في الساعة على حذف المضاف او الاستخدام والاوجه ان يجعل الضمير لعرج في الثاني

باعتبار المضاف اليه قوله اثر كما نعشارة وما في تشنيذع من ودع بدع قوله افصحت بلطافتها يقال افصح

الاعجمي اذا انطلق لسانه وخلصت لغته عن اللغة وجادت فلم يلحن والفصيح بالعربي صرح والمراد بالالقاب النعمات

جعل كل لغة لغة قوله مغنون من الفتن بمعنى الاحراق قال الله تعالى يوم هم على النار يفتنون او بمعنى الاعجاب او بمعنى

الجنون والربات جمع ربة وهي الصوات والمثاني جمع مثنى من الاعواد ما كان على وترين والعطف تفعيل اهل

البصرة اي فمنهم الصالحون ودون ذلك والمقصود ان البصرة مصر جامع [illegible]

تمت هذه الحاشية بتاريخ هشتم شهر ذي قعده [illegible] عالمگيري بيد اضعف العباد شيخ حيدر [illegible] بن شيخ ابراهيم [illegible]

نوشتم اين كتابت را بصد شوق [illegible]

دعا خير بود كن الا يا ايها القاري